

ويبيو



AB/XXIV/18
الوصول : بالانكليزية
التاريخ : ١٩٩٣/٩/٢٩

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الهيئات الرئيسية لـ ويبيو والأتحادات التي تديرها ويبيو

سلسلة الاجتماعات الرابعة والعشرون

جنيف ، من ٢٠ إلى ٢٩ سبتمبر / أيلول ١٩٩٣

التقرير العام

الذى اعتمدته الهيئات الرئيسية

المحتويات

الفقرات

من ١ إلى ٥ مقدمة

بنود جدول الأعمال الموحد

(AB/XXIV/1 Rev.)

البند ١ : افتتاح الدورات من ٦ إلى ٤٩

البند ٢ : اعتماد جداول الأعمال ٥٠

البند ٣ : انتخاب أعضاء المكاتب من ٥١ إلى ٥٩

البند ٤ : الأنشطة المنجزة في الفترة المتراوحة بين الأول من يوليه/تموز ١٩٩١ و٢٠ يوليه/حزيران ١٩٩٣ ، وحسابات فترة السنتين ١٩٩٠ و١٩٩١ ، والبيان المالي المؤقت لسنة ١٩٩٢ ، والاشتراكات المتأخرة ، وتغييرات في فئات الاشتراكات .. من ٦٠ إلى ١٥٣

البند ٥ : دراسة تقريري اللجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية واللجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المشابهة لسنة ١٩٩٢ ، وتقارير الأفرقة العاملة التابعة للجنتين الدائمتين لسنة ١٩٩٣ ... ١٥٤

والوثيقة

WO/CF/XII/4

البند ٦ : بعض المسائل المتعلقة بمشروع معاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية ١٥٥

والوثيقة

WO/GA/XIV/4

البند ٧ : موافقة المؤتمر الدبلوماسي المعنى بابرام معاهدة تستكمل اتفاقية باريس فيما يتعلق بالبراءات ١٥٦

والوثيقة

P/A/XXI/2

البند ٨ : بعض المسائل المتعلقة باتحاد مدريد ١٥٧

والوثيقة

MM/A/XXV/3

البند ٩ : بعض المسائل المتعلقة باتحاد لاهاي ١٥٨

والوثيقة

H/A/XIII/2

- البند ١٠ : بعض المسائل المتعلقة باتحاد لشبونة ...
والوثيقة
١٥٩
LI/A/X/2
- البند ١١ : بعض المسائل المتعلقة باتحاد معايدة
التعاون بشأن البراءات
والوثيقة
١٦٠
PCT/A/XXI/5
- البند ١٢ : بعض المسائل المتعلقة باتحاد التصنيف
الدولي لبراءات الاختراع
والوثيقة
١٦١
IPC/A/XII/2
- البند ١٣ : انشاء خدمات الويبيو التحكيمية
والوثيقة
١٦٢
WO/GA/XIV/4
- البند ١٤ : المباني من ١٦٣ الى ١٧١
- البند ١٥ : نظام الاشتراكات من ١٧٢ الى ١٨٠
- البند ١٦ : برنامج وميزانية فترة السنين
١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، والخطة المتوسطة الأجل
للسنوات من ١٩٩٦ الى ١٩٩٩ من ١٨١ الى ٢٧٣
- البند ١٧ : تعيين مراجع للحسابات ٢٧٤ و ٢٧٥
- البند ١٨ : قرارات الامم المتحدة
والوثيقة
٢٧٦
WO/GA/XIV/4
- البند ١٩ : قبول المراقبين والموافقة على اتفاق
عمل من ٢٧٧ الى ٢٧٩
- البند ٢٠ : المسائل المتعلقة بالموظفين
والوثيقة
٢٨٠
WO/CC/XXXI/6

البند ٢١

و ٢٣ و ٢٢ :

انتخاب أعضاء اللجانتين التنفيذيتين
لاتحادي باريس وبرن وتعيين الأعضاء
المخصصين للجنة الويبو للتنسيق ،
انتخاب أعضاء لجنة الويبو للميزانية ،
تعيين أعضاء الأفرقة العاملة التابعة
للجنة الدائمة للتعاون الانمائي
المرتبط بالملكية الصناعية واللجنة
الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق
المؤلف والحقوق المشابهة لسنة ١٩٩٥ ٢٨٢ و ٢٨١

البند ٢٤ : اعتماد التقرير العام وتقارير كل هيئة
من الهيئات الرئيسية ٢٨٣ و ٢٨٤

البند ٢٥ : اختتام الدورات من ٢٨٥ إلى ٢٩٨

المرفق

الاشتراكات بناء على النظام الاحادي الاشتراكات

مقدمة

١ - يمثل هذا التقرير العام سجلاً لمداولات وقرارات الهيئات الرئيسية الواحدة والعشرين التالي ذكرها :

- (١) الجمعية العامة لليبيو ، الدورة الرابعة عشرة (الدورة العادية الحادية عشرة)
- (٢) مؤتمر الويبيو ، الدورة الثانية عشرة (الدورة العادية الحادية عشرة)
- (٣) لجنة الويبيو للتنسيق ، الدورة الحادية والثلاثون (الدورة العادية الرابعة والعشرون)
- (٤) جمعية اتحاد باريس ، الدورة الحادية والعشرون (الدورة العادية الحادية عشرة)
- (٥) مؤتمر ممثلي اتحاد باريس ، الدورة الحادية والعشرون (الدورة العادية الحادية عشرة)
- (٦) اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس ، الدورة التاسعة والعشرون (الدورة العادية التاسعة والعشرون)
- (٧) جمعية اتحاد برن ، الدورة الرابعة عشرة (الدورة العادية الحادية عشرة)
- (٨) مؤتمر ممثلي اتحاد برن ، الدورة الرابعة عشرة (الدورة العادية الحادية عشرة)
- (٩) اللجنة التنفيذية لاتحاد برن (الدورة الخامسة والثلاثون (الدورة العادية الرابعة والعشرون))
- (١٠) جمعية اتحاد مدريد ، الدورة الخامسة والعشرون (الدورة العادية العاشرة)
- (١١) جمعية اتحاد لاهاي ، الدورة الثالثة عشرة (الدورة العادية التاسعة)
- (١٢) مؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي ، الدورة الثالثة عشرة (الدورة العادية التاسعة)
- (١٣) جمعية اتحاد نيس ، الدورة الثالثة عشرة (الدورة العادية الحادية عشرة)
- (١٤) مؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الدورة الثانية عشرة (الدورة العادية الحادية عشرة)
- (١٥) جمعية اتحاد لشبونة ، الدورة العاشرة (الدورة العادية العاشرة)
- (١٦) مجلس اتحاد لشبونة ، الدورة السابعة عشرة (الدورة العادية السابعة عشرة)
- (١٧) جمعية اتحاد لوكارنو ، الدورة الثالثة عشرة (الدورة العادية العاشرة)
- (١٨) جمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، الدورة الثانية عشرة (الدورة العادية التاسعة)

(١٩) جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات ، الدورة الحادية والعشرون (الدورة العادية التاسعة)

(٢٠) جمعية اتحاد بودابست ، الدورة العاشرة (الدورة العادية السابعة)

(٢١) جمعية اتحاد فيينا ، الدورة السادسة (الدورة العادية الخامسة)

وعقدت الهيئة الرئيسية الانف ذكرها اجتماعاتها في جنيف في الفترة من ٢٠ إلى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ ، وأجرت مداولاتها واتخذت قراراتها في اجتماعات مشتركة عقدتها هيئة رئاسيات أو أكثر من الهيئة الرئيسية المذكورة (وال المشار إليها فيما بعد بعبارة "الاجتماعات المشتركة" و"الهيئة الرئيسية" على التوالي) ، فيما عدا الاجتماعات المشتركة التي عقدها جمعية مؤتمر ممثلي اتحاد باريس وجمعية مؤتمر ممثلي اتحاد لاهي وجمعية مجلس اتحاد لشبونة . وترتدى مداولات وقرارات تلك الاجتماعات المشتركة في تقارير منفصلة عن دورات كل من جمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد لاهي وجمعية اتحاد لشبونة ، على التوالي .

٢ - وبالاضافة الى هذا التقرير العام ، وضع تقارير منفصلة عن دورات كل هيئة من الهيئات الرئيسية (انظر الوثائق WO/GA/XIV/4، WO/CF/XII/4، WO/CC/XXXI/6، P/A/XXI/2، P/CR/XXI/2، P/EC/XXIX/1، B/A/XIV/1، B/CR/XIV/1، B/EC/XXXV/1، MM/A/XXV/3، H/A/XIII/2، H/CR/XIII/2، N/A/XIII/1، N/CR/XII/1، LI/A/X/2، LI/C/XVII/2، LO/A/XIII/1، IPC/A/XII/1، PCT/A/XXI/5، BP/A/X/1 & VA/A/VI/1 .)

٣ - وترتدى قائمة بالدول الاعضاء في الهيئة الرئيسية وكذلك قائمة بالمرأقبين المقبولين في دوراتها في ١٧ سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ في الوثيقة AB/XXIV/INF/1 Rev.

٤ - وبغياب الرئيس الخارج ونوابي الرئيس الخارجيين للجمعية العامة للويبيو ، ترأس الاجتماعات التي تناولت البنود ١ و ٢ و ٣ من جدول الاعمال الموحد (انظر الوثيقة AB/XXIV/1 Rev.) الرئيس الخارج لمؤتمر الويبيو ، السيد/مارينو بورزيو (شيلي) . وترأس الاجتماعات التي تناولت ٤ و ٦ و ١٢ و ١٤ و ١٦ و ١٨ و ١٧ و ١٩ و ٢٢ الرئيس الجديد للجمعية العامة للويبيو ، السيد/جان - كلود كومبالديو (فرنسا) . وترأس الاجتماعات التي تناولت البنود التالي ذكرها من جدول الاعمال الموحد اعضاء المكاتب التالي ذكرهم : البنود ٥ و ١٥ و ٢١ و ٢٢ ، رئيس مؤتمر الويبيو ، السيد/غاو لولين (الصين) : والبند ٧ ، رئيس جمعية اتحاد باريس ، السيد/خوليо ديليكادو مونتيرو - ديون (اسبانيا) : والبند ٨ ، رئيس جمعية اتحاد مدريد ، السيد/ايرنو زاركا (هنغاريا) : والبند ٩ ، رئيس جمعية اتحاد لاهي ، السيد/ايرنون زاركا (هنغاريا) : والبند ١٠ ، رئيس جمعية اتحاد لشبونة ، السيد/خوسيه موتا مايا (البرتغال) : والبند ١١ ، رئيس جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات ، السيد/الكسندر سودن (المملكة المتحدة) : والبند ١٢ ، رئيس جمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، السيد/فيتالي ب . راسوخين (الاتحاد الروسي) : والبند ٢٠ ، رئيس لجنة

الويبيو للتنسيق ، السيد/فرناندو زاباتا لوبيز (كولومبيا) ؛ والبند ٢٤ ، رئيس احدى الهيئات الرئيسية المعنية الواحدة والعشرين (أو في غيابه ، أحد نائبي الرئيس ، أو في غياب الرئيس وكلا نائبي الرئيس ، رئيس مؤقت) ، أي بالنسبة الى التقرير العام وتقرير الجمعية العامة للويبيو ، السيد/دومينيك م . ميلس (غانا) ؛ وتقرير مؤتمر الويبيو ، السيد/غاو لولين (الصين) ؛ وتقرير لجنة الويبيو للتنسيق ، السيد/فرناندو زاباتا لوبيز (كولومبيا) ؛ وتقرير جمعية اتحاد باريس ، السيد/ليفيو أ. ج. بولفار (رومانيا) ؛ وتقرير مؤتمر ممثلي اتحاد باريس وتقرير اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس ، السيد/موزير فرانك إكيو (نيجيريا) ؛ وتقرير جمعية اتحاد برن وتقرير مؤتمر ممثلي اتحاد برن وتقرير اللجنة التنفيذية لاتحاد برن ، السيد/نويل مكاردل (نيوزيلندا) ؛ وتقرير جمعية اتحاد مدريد ، السيد/باك شانغ ديم (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية) ؛ وتقرير جمعية اتحاد لاهاي ، السيد/إدونو زاركا (هنغاريا) ؛ وتقرير مؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي ، السيد/فتح حامد (مصر) ؛ وتقرير جمعية اتحاد نيس ، السيد/لاديسلاف جاكيل (الجمهورية التشيكية) ؛ وتقرير مؤتمر ممثلي اتحاد نيس ، الانسة/ميتشلين أبي سمرا (لبنان) ؛ وتقرير جمعية اتحاد لشبونة وتقرير مجلس اتحاد لشبونة وتقرير جمعية اتحاد لوكارنو ، السيد/مارشيلو فارغان كامبوس (المكسيك) ؛ وتقرير جمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ، السيد/فيتالى ب. راسوخين (الاتحاد الروسي) ؛ وتقرير جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات وتقرير جمعية اتحاد بودابست وتقرير جمعية اتحاد فيينا ، السيد/أليك سودن (المملكة المتحدة) .

٥ - وترتدى قائمة بأسماء المشتركين في الاجتماعات في الوثيقة AB/XXIV/INF/4 .

البند الأول من جدول الاعمال الموحد :

افتتاح الدوران

٦ - دعا الدكتور أرباد بوشك ، المدير العام للويبيو ، (وال المشار اليه فيما بعد بعبارة "المدير العام") ، إلى عقد سلسلة الاجتماعات الرابعة والعشرين للهيئات الرئيسية للويبيو وللاتحادات التي تديرها الويبيو .

٧ - وبغياب أعضاء المكاتب الخارجيين للجمعية العامة للويبيو ، افتتح الرئيس الخارج لمؤتمر الويبيو ، السيد/مارينو بورزيو (شيلي) ، دورات الهيئة الرئيسية في اجتماع مشترك لكل الهيئات الرئيسية الواحدة والعشرين .

٨ - وأدى وفد الولايات المتحدة الأمريكية بالبيان التالي ذكره :

"ان الولايات المتحدة الأمريكية ، كما سبق أن وضح هذا الوفد ذلك في عدة مناسبات ، تعتبر أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية قد زالت عن الوجود . كما أن الولايات المتحدة لا تعتبر صربيا وMontenegro بمثابة استمرار لتلك الجمهورية أو بمثابة خلفها الوحيد . و موقفنا هو أنه لا يحق لصربيا وMontenegro أن تأخذ مقعد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة في المنظمات والمؤتمرات الدولية ، بما فيها اجتماعات المنظمة العالمية للملكية الفكرية . وفي شهر سبتمبر/أيلول من السنة الماضية ، اعتمدت الهيئات الرئيسية للويبيو ، أثناء اجتماعها ، قرارا ساحقا بمنع استمرار اشتراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في اجتماعاتها . وجاء هذا القرار تمشيا مع قرار الجمعية العامة ١٤٧ . ولا يزال اشتراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في اجتماعات الأمم المتحدة موضع الحظر الذي أقامته الجمعية العامة والهيئات الرئيسية للويبيو . وبالتالي ، ليس في إمكاننا أن نقبل اشتراك صربيا وMontenegro في هذا الاجتماع ."

٩ - و تحدث وفد بلجيكا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها ، وأدلّى بالبيان الوارد أدناه :

"ان الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها قد وضحت في عدة مناسبات وفي اجتماعات الهيئات الرئيسية للويبيو خلال الفترة من ٢١ إلى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ أنها لا تقبل بأن تكون جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا وMontenegro) بمثابة استمرار تلقائي لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة . وبالإشارة إلى قرار الجمعية العامة ١٤٧ الصادر في ٢٢ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ وقرارها ٢٩/٤٧ الصادر في ٥ مايو/أيار ١٩٩٣ وإلى قرار الهيئات الرئيسية للويبيو الصادر أثناء اجتماعها في الفترة من ٢١ إلى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ ، تعتبر الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها أنه ينبغي إلا تشتراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا وMontenegro) في أعمال الهيئات الرئيسية للويبيو وللاتحادات التي تديرها الويبيو في الفترة من ٢٠ إلى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ . وبالتالي ، فإننا نقترح تمديد القرار المتتخذ في السنة الماضية ليشمل الهيئات الرئيسية للويبيو وللاتحادات التي تديرها الويبيو ، المجتمعة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ ، على أن تعيد الهيئات الرئيسية النظر في هذا القرار في ضوء القرارات التي تتخذها الجمعية العامة للأمم المتحدة في المستقبل ."

١٠ - وقال وفد الاتحاد الروسي انه يرغب في معرفة ما اذا كانت دورات الهيئات الرئيسية قد افتتحت او لم تفتح ، وسأل كيف كان من الممكن ان يدلّي وفد ببيان من دون أن يتم اعتماد جدول الاعمال وأن ينتخب أعضاء المكاتب .

١١- ولفت الرئيس الانتباه الى أنه قد افتتح دورات الهيئات الرئيسية وأنه أشار الى دغبته في الشروع في البند اللاحق من مشروع جدول الاعمال .

١٢- وسأل وفد الاتحاد الروسي عن البند الذي استندت اليه الوفود للادلاء ببياناتها .

١٣- وقال الرئيس ان عددا من الوفود قد طلب الكلمة بعد ان افتتح دورات الهيئات الرئيسية ، وقد اعطتها ايامها وفقا لذلك .

١٤- وقال وفد تركيا انه يؤيد تماما الاقتراح الذي تقدم به وفد الولايات المتحدة الامريكية والرامي الى عدم اشراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) في اعمال الهيئات الرئيسية للويبو ، كما جرى ذلك في منابر دولية اخرى .

١٥- وأدى وفد النمسا بالبيان الوارد أدناه :

"ان حكومة النمسا قد وضحت أيضا في عدة مناسبات أنها تعتبر أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة قد زالت عن الوجود ، وأننا نرفن قبول الاستمرار التلقائي لحقوق تلك الدولة عن طريق ما يسمى بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) . وبالتالي ، فإننا ساندنا قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الشأن وقرارات مجلس الأمن الذي قرر أن ما يسمى بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) لا يمكن أن يكون بمثابة استمرار تلقائي لعضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة . كما أنها ساندنا بصدق القرار الذي اتخذته الهيئات الرئيسية في السنة الماضية بتعليق اشتراك ما يسمى بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في اجتماعاتها واعادة النظر في المسألة في الهيئات الرئيسية لهذه السنة . ونظرا إلى أن قرارات هيئات الأمم المتحدة في هذا الشأن لم تنتقض الحكم الصادر في السنة الماضية ، ونظرا إلى الوضع العام ، فإننا نود أن نساند الاقتراح الذي تقدم به كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبليجيكا بالنيابة عن الجماعة الأوروبية بتجديد القرار الصادر في السنة الماضية لتطبيقه على الهيئات الرئيسية لهذه السنة أيضا ."

١٦- وأدى وفد يوغوسلافيا بالبيان الوارد أدناه :

"قبل الشروع في أي مناقشة عن هذا الموضوع ، اعتقاد أن نقطة النظام التي أثارها الوفد الروسي جاءت في وقتها ومكانها تماما ، لأنه علينا أولا أن نحل مسألة تحديد البند الذي تدور هذه المناقشة بناء عليه . وهذه مسألة سياسية إلى حد كبير ولا يمكن مناقشتها أو حلها باعتبارها مسألة اجرائية . بل ينبغي ادراجها تحت بند من بنود جدول الاعمال . ووفقا للمادة (٥) من نظام الويبو

الداخلي ، تُبلغ طلبات ادراج بند في مشروع جدول الاعمال للمدير العام قبل شهر واحد على الاكثر من التاريخ المحدد لافتتاح الدورة ، وينبغي أن تُبلغ الوفود ذلك فورا . وبالتالي ، فانني أثير نقطة نظام لكي تحل ، في المقام الاول ، مسألة البند الذي ناقش بناء عليه مثل ذلك الاقتراح . وبالطبع ، فانني احتفظ بحقي في التعليق على الاقتراح وعلى الاجراءات بعد ذلك ."

١٧- وقال الرئيس ان جدول الاعمال لم يعتمد بعد وأن المسألة المطروحة للنقاش ظهرت أثناء البيانات التمهيدية التي تلت افتتاح دورة الهيئات الرئاسية . وكان الرئيس قد رأى أن من المناسب اعطاء الكلمة للوفود التي ترغب في الادلاء ببيانات تمهيدية .

١٨- وقال وفد يوغوسلافيا ان المسألة المطروحة للنقاش ليست مسألة للمناقشات أو البيانات التمهيدية ، وإنما اقتراح تم التقدم به . وعلى هذا الاساس ، تساءل الوفد عن بند جدول الاعمال الذي يناقش الاقتراح بناء عليه .

١٩- وقال الرئيس ان من المأمول أن تطلب الوفود في اجتماعات المنظمات الدولية الكلمة لتدلي ببيانات تمهيدية .

٢٠- وأدى وفد مصر بالبيان الوارد أدناه :

"ان وفد مصر يود أن يذكّر بالموقف الذي اتخذه في الاجتماعات السابقة والذي ذكر فيه أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) ليست الخلف القانوني لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية . ونود أن نشير في هذا الصدد إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٤٧ المؤرخ في ٢٢ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ ، والذي اعتبرت الجمعية العامة فيه أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) ليست الدولة الخلف لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية في الأمم المتحدة . ونحن نرى أن القرار ١٤٧ ينبغي أن يكون نموذجا تحتذي به كافة الوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة . وفي هذا الصدد ، ينبغي التذكير بالقرار الذي اتخذه الهيئات الرئاسية للويبو في سنة ١٩٩٢ بخصوص هذه المسألة . وتويد مصر الاقتراح المقدم من وفد بلجيكا باليابا عن الجماعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها . ولا تقبل مصر بشرعية مشاركة يوغوسلافيا (صربيا ومونتينغرو) في دوران الهيئات الرئاسية أو في أية لجان تدعو الويبو إلى اجتماعها . كما يود وفد مصر أن يشكر المكتب الدولي على احترامه لقرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم ٧٦٠ لسنة ١٩٩٢ ورقم ٨٢٠ لسنة ١٩٩٣ اللذين وضعوا الأساس القانوني لمقاطعة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) ."

-٢١-

وأدلى وفد اليابان بالبيان الوارد أدناه :

"فيما يتعلق بعضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الأمم المتحدة ، لا تقبل حكومة اليابان باستمرار عضوية يوغوسلافيا ، تلقائياً ، في المنظمات الدولية ، بما فيها المنظمة العالمية للملكية الفكرية . ويجب على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا وMontenegro) أن تقدم طلبا للعضوية اذا أرادت ان تصبح عضوا في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة . ولا يؤثر اشتراك يوغوسلافيا في أي من اجتماعات الويبيو في المواقف والقرارات التي تتخذها الحكومة اليابانية في هذا الشأن وفي شؤون أخرى ذات صلة به في المستقبل . ويؤيد وفد اليابان اعتماد القرار نفسه الذي اعتمدته الهيئات الرئيسية في السنة الماضية ."

-٢٢-

وأدلى وفد المغرب بالبيان الوارد أدناه :

"يضم وفد المغرب صوته الى أصوات الوفود التي لا تقبل اشتراك ما يسمى بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الاتحادات التي تديرها الويبيو . ونحن نرى أن هذا البلد ليس الخلف الشرعي لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة ما دامت لم تقدم طلبا للعضوية في الأمم المتحدة ."

-٢٣-

وأدلى وفد السنغال بالبيان الوارد أدناه :

"إن المسألة المطروحة للنقاش الآن هي مجرد مسألة تمهيدية ، ولكنها أيضا استمرار لنقاش طرح في السنة الماضية في بداية اجتماعات الهيئات الرئيسية ، بل قبل اعتماد جدول الأعمال . وفي هذا الصدد ، لا يغفل عن بالنا التقرير الممتاز الذي قدمه المدير العام عن الأنشطة التي أنجزتها الويبيو في سنة ١٩٩٢ والذي ورد فيه في الفقرة ٦ القراء التالي ، وأقتبس : "قررت هيئات الرئاسية للويبيو انه لا ينبغي أن تشترك يوغوسلافيا في أي اجتماع لها ، استنادا الى قرار مجلس الامن رقم ٧٧٧ الصادر في ١٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ ، وقرار الجمعية العامة رقم A/47/RES/1 الصادر في ٢٢ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢" . وعليه ، واستنادا الى قرار الهيئات الرئيسية المذكور ، يؤيد وفدي بيان مثل الولايات المتحدة الأمريكية وممثل بلجيكا بالنيابة عن الجماعة الأوروبيية وغيرها من المتحدثين الذين يرون أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية غابت عن الوجود ، وأنه لا يجوز شرعا لجمهورية صربيا وMontenegro أن تدعى خلافتها . وبالتالي ، فإن القرار الواجب اتخاذه يتمثل في مجرد تطبيق قرار كنا قد اتخذه في السنة الماضية ."

٢٤- وأدى وفد شيلي بالبيان الوارد أدناه :

"يؤيد وفد شيلياقتراح المقدم من الولايات المتحدة الأمريكية ووفد بلجيكا بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها ، ومفاده أنه لا يجوز لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) أن تشارك في دورات الهيئات الرئيسية ."

٢٥- وقال وفد السويد انه يؤيد البيان الذي أدى به وفد بلجيكا بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها .

٢٦- وأدى وفد سويسرا بالبيان الوارد أدناه :

"يؤيد وفد سويسرا المتتحدثين الذين لا يرون أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) هي الخلف القانوني للقانوني لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة . ويعتقد الوفد أنه لا يجوز لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) أن تتکفل تلقائيا استمرار صفة عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة في المؤتمرات والمنظمات الدولية التي تشكل الويبو واحدة منها . ويعلق وفد سويسرا أهمية كبيرة على اعتماد موقف موحد في منظمة الأمم المتحدة إزاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) . ويمكن لهذا الموقف أن يستند إلى قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإضافة إلى القرارات التي اتخذتها هيئات منظمات دولية أخرى . ان وفد سويسرا يساند الوفود التي اقترحت اعتماد قرار في هذه السلسلة من الاجتماعات يمثل القرار الذي اعتمدته الهيئات الرئيسية للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو في سنة ١٩٩٢ . ولا يمثل وجود وفد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا ومونتينغرو) في هذه الجلسة السابقة ."

٢٧- وقال وفد أستراليا انه يؤيد الاقتراح المقدم من الولايات المتحدة والجماعة الأوروبية في هذا الشأن .

٢٨- وأدى وفد يوغوسلافيا بالبيان الوارد أدناه :

"نود أن نوضح أننا نتحدث عن البيانات التمهيدية ولا نستهل أي اجراء ، لأن ذلك يقتضي تطبيق النظام العادي ، أي تقديم أي اقتراح إلى الوفود في شكل مكتوب ومتترجم ، وقبل شهر من تاريخ الاجتماع ، إذا كان يمثل بندًا جديدا في جدول الأعمال . وفي كل الأحوال ، يجب تقديم أي اقتراح باتخاذ اجراء وفقا للنظام المطبق ."

"أود أن أدلّي بتعليقاتي على المداخلات التي استمعنا لها للتو .

"أود أن أوضح أولاً ، كما أكدنا في عدة مناسبات ، أننا نعتقد أن المنظمة العالمية للملكية الفكرية ليست المكان المناسب لمناقشة مسألة سياسية عالية الشأن بهذه المسألة . وإن طلب تعليق اشتراكاً وفدي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في سلسلة الاجتماعات الرابعة والعشرين للهيئة الرئيسية للويبو لا يستند قانوناً إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ولا إلى القرارات المذكورة لسلسلة الاجتماعات الثالثة والعشرين للهيئة الرئيسية للويبو . وكما هو معلوم ، فإن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لا يتعلق سوى بتعليق مؤقت لاشتراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وهذا أيضاً هو تفسير المستشار القانوني للأمم المتحدة الذي أفصح عن رأيه بكل وضوح فيما يخص هذه المسألة . وأود أن أؤكد قبل كل شيء أن القرار الذي اتخذه الهيئة الرئيسية للويبو في سلسلة اجتماعاتها الثالثة والعشرين لا ينطبق إلا على أعمال هيئة الويبو التي كانت مجتمعة أثناء الفترة من ٢١ إلى ٢٩ سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ ، كما ورد في أحدى وثائق هذه الهيئة الرئيسية (الوثيقة AB/XXIV/INF/1) . وأشار القرار إلى تعليق مؤقت لاشتراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في أعمال الهيئة المذكورة ، ولا أثر له في وضع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الويبو وهيئتها الأخرى . وهذا يخالف تفسير وفدي السنغال الذي لم يقرأ ذلك القرار حتى نهايته . فالفقرة الثانية من منطوقه لا تنبع سوى على أن القرار سوف يعاد النظر فيه في ضوء القرار المسبق الذي تتخذه الجمعية العامة للأمم المتحدة . ولم تناقش الجمعية العامة مسألة وضع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الأمم المتحدة ، ولم يتتخذ قرار نهائي في هذا الشأن . وبالتالي ، لا يوجد أي أساس لقلب القرار الذي اتخاذ في سلسلة الاجتماعات الثالثة والعشرين للهيئة الرئيسية للويبو ، ولا سيما ليس في الاتجاه السلبي . وعلى العكس من ذلك ، فنحن نرى أنه ينبغي للمشتركيين في سلسلة الاجتماعات الرابعة والعشرين للهيئة الرئيسية للويبو أن يتخذوا موقفاً ايجابياً وأن يتتيحوا المجال لاشتراكنا الكامل في أعمالهم ، لما في ذلك من مصلحة لجميع أعضاء الويبو .

"وفي هذا السياق ، أود أن أؤكد أننا نعتقد أن من غير المناسب أن نناقش مسألة وضع الوفد البيوغرافيا في هذه اللحظة ، وفي ذهنتنا أن محادثات جنيف للسلم سوف تتكلل بالنجاح ، وأن من المتوقع توقيع خطة السلم للبوسنة والهرسك في ساراييفو غداً . وكما تعرفون جميعاً ، فإن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أسهمت بقدر وافر في عملية السلم . وتود جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أن تعرب في هذه المناسبة عن رغبتها واستعدادها للاستمرار في التعاون النشط والمثمر مع الويبو وأعضائها ."

٢٩- وأدى وفد الاتحاد الروسي بالبيان الوارد أدناه :

"ان موقف وفد الاتحاد الروسي بشأن الاقتراح المتعلق باشتراك يوغوسلافيا في الدورة الحالية للهيئات الرئيسية معروف . فقد عارضنا بشدة اعتماد قرار بهذا في الدورة السابقة . ونحن نعتقد اليوم ، كما في السابق ، أنه لا يوجد أي سبب قانوني أو سياسي لاتخاذ خطوة كهذه في هذه السلسلة من الاجتماعات . فالاقتراح لا يتماشى مع العمالج العملية للويبو ولا مع قرارات الأمم المتحدة بشأن تسوية النزاع . وفضلاً عن ذلك ، فإن الاقتراح يسيئ أعمال الويبو ، وهي وكالة متخصصة لا ينبغي أن تشترك في مسائل سياسية لا تدخل في اختصاصها . وفيما يتعلق بمسألة يوغوسلافيا وفقاً لقرار مجلس الأمن للأمم المتحدة رقم ٨٠٠ ، يتبعين على الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة أن تنظر في مسألة عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في الأمم المتحدة . ولما كانت تسوية المسألة تسير فيما يبدو في الاتجاه الصحيح ، فإن أي تدبير يهدف إلى زيادة صعوبة اشتراك جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في المنظمات الدولية يكون غير منطقي وغير مثمر . ان التوقيع على تسوية شاملة قريباً جداً سوف يفسح المجال لازالة العقوبات عن يوغوسلافيا وفقاً لقرار مجلس الأمن رقم ٧٠٠ . وعلى حد علمنا ، فإن المشتركين في اجتماع مجلس الأمن المنعقد في ١٧ سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ وافقوا على موافقة النظر في هذه المسألة . وإذا ذكر بأن القرار الذي اعتمدته الهيئات الرئيسية في السنة الماضية سوف يعاد النظر فيه في ضوء التطورات اللاحقة في الأمم المتحدة ، فاننا نعتقد أن من غير المقبول أن نضر بأي قرار سوف تتخذه الجمعية العامة أو يتخذه مجلس الأمن باتخاذ قرار هنا ."

"وفيما يتعلق بعملية اتخاذ القرارات في المرحلة الحالية من أعمال الهيئات الرئيسية ، فإن كل ما قيل هو ، على حد فهمنا ، من قبل البيانات التمهيدية . وليس من الواضح ما إذا كان من الممكن اتخاذ قرار وكيف يمكن ذلك في المرحلة الراهنة . وليس من الواضح بالتحديد ما هو بنـد جدول الأعمال الذي يمكن اتخاذ قرار بنـاء عليه وما هو وضع قرار كـهذا . ويكون من المجدـي لو حصلنا على رأـي قـانونـي بخصوص هذه المسائل ."

٣٠- وأدى وفد جمهورية ايران الاسلامية بالبيان الوارد أدناه :

"لا تمثل صربيا ومونتنـيـنـجـرو جميع مواطنـيـيـيـوـغـوسـلـافـيـاـ السـابـقـةـ ؛ وعليـهـ ، لا يجوز أن تواصل تلقـائـيـاـ عـضـوـيـةـ جـمـهـورـيـةـ يـوغـوسـلـافـيـاـ الـاتـحادـيـةـ الاـشـتـراـكـيـةـ السـابـقـةـ التيـ غـابـتـ عنـ الـوـجـودـ . ويـتـضـعـ منـ الـمـنـاقـشـاتـ أنـ الـأـغـلـبـيـةـ الـكـبـرـيـةـ منـ الـمـشـتـرـكـيـنـ فيـ هـذـهـ الـهـيـئـاتـ الرـئـيـسـيـةـ تـرـىـ أـنـهـ لاـ يـجـوزـ قـبـولـ اـشـتـراكـ يـوغـوسـلـافـيـاـ ."

٣١- وأدى وفد كندا بالبيان التالي :

"يود وفدي أن يضم صوته إلى الأغلبية الكبرى لمتحدثي هذا الصباح لتأييد اقتراح الجماعة الأوروبية ، كما أفصحت عنه بلجيكا ، واقتراح الولايات المتحدة الأمريكية . وأكتفي بإضافة أن هذا الامر ليس له أي علاقة بالسلم في البوسنة والهرسك ، وله كل العلاقة بعدم قيام صربيا ومونتينغرو بتقديم طلب خاص بها للعضوية في منظمة الأمم المتحدة ."

٣٢- وقال وفد يوغوسلافيا انه يؤيد طلب الاتحاد الروسي للحصول على رأي قانوني بخصوص الاجراء المتخذ .

٣٣- وقال الرئيس ان وفد بلجيكا تقدم باقتراح بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها ، وان ذلك الاقتراح حظي بتأييد الأغلبية الساحقة للوفود ، وان وفدين أعربا عن اعتراضهما على ذلك الاقتراح . وفي هذه الظروف ، تسائل الرئيس عما إذا كان من الضروري التصويت على الاقتراح أم أنه يمكن اعتماده من غير تصويت لأن الجو العام في الاجتماع ينحو إلى اعتماد الاقتراح . وفي كل الاحوال ، سوف يتضمن التقرير جميع البيانات التمهيدية التي أدلى بها .

٣٤- وذكر وفد الاتحاد الروسي بأنه طلب رأيا قانونيا بخصوص الاجرامات . ولما كان الرئيس يبني أن يطرح الاقتراح على التصويت ، على حد فهمه ، فهو يرغب في الحصول على رأي قانوني بشأن صحة القرار المتعلق بذلك الاقتراح وآثاره القانونية .

٣٥- وقال وفد يوغوسلافيا انه لا يعود لرئيس أي هيئة أو أي دورة أن يفسر النظام الداخلي للوبيبو بمجمله ، وأنه ينبغي اتباع اجراءات محددة لتقديم الاقتراحات . وعلى هذا الاساس ، كرد طلبه للحصول على رأي قانوني في هذا الشأن .

٣٦- وقال المدير العام انه لا يعتبر طلب وفدين للحصول على رأي قانوني كاف لتقديم الامانة بذلك . ولا يجوز أن يقدم رأي الا إذا قررت الأغلبية ذلك .

٣٧- وسأل وفد يوغوسلافيا ما هو الاجراء الداخلي الذي يجوز بموجبه لاحد الوفود أن يقدم طلباً أو اقتراحاً من غير أن يقدمه أولاً في شكل مكتوب وأن يتم ترجمة إلى جميع لغات العمل ..

٣٨- وقال وفد تركيا انه ليس من الضروري فحص الاقتراح المقدم من وفد الولايات المتحدة وبالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها فحصاً قانونياً . إذ أن موقف الأغلبية واضح ، وينبغي للجتماع أن يكرر القرار الذي اعتمدته الهيئات الرئيسية قبل سنة ، ويتابع الاعمال العهمة والمثمرة المطروحة عليه .

٣٩- وقال وفد بلجيكا ان هناك ، كما ذكر الرئيس عدة مرات ، أغلبية كبيرة تؤيد فكرة اعتماد قرار . واقتراح وبالتالي أن تفعل الجمعية ذلك .

٤٠- وأيد وفد الولايات المتحدة الأمريكية الاقتراح المقدم من وفد بلجيكا .

٤١- واستنتج الرئيس قائلاً ان وفد بلجيكا تقدم باقتراح بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها ، وإن وفدا آخرا ثنى عليه . وقال انه يتعين على الاجتماع أن يعتمد الاقتراح .

٤٢- وقال وفد يوغوسلافيا انه يحتاج على قرار الرئيس ، وطلب أن يطرح القرار للتصويت فوراً بناء على المادة (٢١٤) من النظام الداخلي . ولاحظ أن طلبه لا يقتضي تأييد وفد آخر وأن قرار الرئيس يظل قائماً ما لم تنتقضه أغلبية الوفود .

٤٣- ومن ثم ، طلب الرئيس من الاجتماع أن يصوت على الاحتياج على قراره المشار إليه في الفقرة ٤١ أعلاه . وتم التصويت برفع الأيدي ، وأيد ٥٢ وفداً قرار الرئيس ، وعارضه وفدان ، وامتنعت سبعة وفود عن التصويت .

٤٤- وقال وفد يوغوسلافيا ان التصويت الذي جرى لتوه كان على قرار الرئيس لا على الاقتراح المقدم من وفد بلجيكا ، وأنه لا ينبغي الخلط بينهما . وقال ان التصويت يتعلق بقرار غير مقبول وغير قانوني ، وطلب أن يتم التصويت على الاقتراح .

٤٥- وأفاد الرئيس بأنه رأى أن من الممكن تجنب اجراء تصويت ثان لأن الجو العام في الاجتماع كان واضحاً .

٤٦- وقال وفد يوغوسلافيا انه يرغب في أن يطرح اقتراح وفد بلجيكا على التصويت .

٤٧- وأيد وفد الاتحاد الروسي طلب وفد يوغوسلافيا للتصويت على اقتراح وفد بلجيكا .

٤٨- وعندما طرح الاقتراح الذي قدمه وفد بلجيكا بالنيابة عن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها على التصويت . وتم التصويت برفع الأيدي ، وأيد الاقتراح ٦٢ وفداً ، وعارضه وفدان ، وامتنعت تسعة وفود عن التصويت .

٤٩- وأعلن الرئيس القرار الوارد أدناه كما اعتمد :

"يمدد القرار الذي اتخذته الهيئات الرئيسية للويبو في سنة ١٩٩٢ ليشمل دورات الهيئات الرئيسية للويبو ولالاتحادات التي تديرها الويبو ، المجتمع في هذه الفترة الممتدة من ٢٠ الى ٢٩ سبتمبر / ١ أيلول ١٩٩٣ . وسوف تعيد الهيئة الرئيسية النظر في هذا القرار في ضوء القرارات المقبالة التي تتخذها الجمعية العامة للأمم المتحدة" .

البند ٢ من جدول الاعمال الموحد :اعتماد جداول الاعمال

٥٠- اعتمدت كل هيئة رئاسية جدول اعمالها كما اقترح في الوثيقة AB/XXIV/1 Rev. المشار اليها فيما بعد في هذه الوثيقة وفي الوثائق المبينة في الفقرة ٢ أعلاه بعبارة "جدول الاعمال الموحد" .

البند ٣ من جدول الاعمال الموحد :انتخاب أعضاء المكاتب

٥١- إثر المفاوضات التي جرت فيما بين الوفود والتي اجرتها الرئيسين الخارج لمؤتمر الويبيو ، قدم ذلك الرئيس اقتراحا يرمي الى انتخاب اعضاء مكاتب الهيئات الرئيسية الواحدة والعشرين .

٥٢- وقال وفد الهند ان المجموعة الآسيوية قد طلبت اليه التحدث بالنيابة عنها ، نظرا الى غياب منسقها ، للتصريح بأن المجموعة الآسيوية ليست ممثلة بصورة كافية في صفوف اعضاء المكاتب الذين تعتمد الهيئات الرئيسية انتخابهم ، ولا سيما بالنسبة الى اعضاء مكاتب الهيئات الرئيسية لاتحاد برن . وفي هذا الصدد ، طلب وفد الهند ان تمنح بلدان تلك المجموعة رئاسة اجتماع او غير ذلك من مناصب اعضاء المكاتب المناسبة .

٥٣- وأشار وفد باكستان الى الجمعية العامة للويبيو ومؤتمر الويبيو ولجنة الويبيو للتنسيق ، ذاكرا أن أي شخص من المجموعة الآسيوية لم ينتخب خلال سنة ١٩٩١ كرئيس ، وأن الاقتراح المقدم لا يذكر أيضا رئاسة من هذا النوع . ثم أشار الى جمعية اتحاد برن ومؤتمر ممثليه ولجنته التنفيذية ، قائلا ان الاقتراح بالنسبة الى تلك الهيئات لا يذكر أي اعضاء للمكاتب من بلدان المجموعة الآسيوية . وأسف لأن جمعية اتحاد باريس ، ومؤتمر ممثليه ولجنته التنفيذية لا تضم إلا عددا قليلا من بلدان المجموعة الآسيوية ، وبشكل ذلك عائقا لتلك المجموعة . وفيما يتعلق بالهيئات الرئيسية لاتحاد برن ، أشار الوفد الى أن المجموعة الآسيوية قد تنازلت عن منصب نائب رئيس مؤتمر ممثلي ذلك الاتحاد لمصلحة احدى المجموعات الأخرى ، متوقعة أن يكون لها عضو من اعضاء مكاتب هيئات أخرى ، وبحذا لو كان ذلك في اللجنة التنفيذية لاتحاد برن . وفي ضوء ذلك ، اختتم وفد باكستان كلمته قائلا انه ينبغي أن يراعي اقتراح اعضاء المكاتب في المستقبل صالح المجموعة الآسيوية .

-٥٤- ورأى وفد الجمهورية العربية السورية أنه كان من الممكن تحقيق توزيع جغرافي أنصاف بين البلدان في أعضاء المكاتب ، ولا سيما مراعاة بلدان المجموعة الآسيوية الأعضاء في الهيئات الرئيسية لاتحاد بربن . وأضاف الوفد إلى ذلك قائلاً إن عدد بلدان المجموعة الآسيوية الأعضاء في اتحاد باريس ليس كبيراً ، مما حرم تلك البلدان فرصة الحصول على منصب من مناصب أعضاء مكاتب الهيئات الرئيسية لذلك الاتحاد . وتأسف لذلك قائلاً إن تلك البلدان هي المسؤولة عن ذلك الوضع .

-٥٥- وتحدث وفد كينيا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية ، وعبر عن تأييد تلك المجموعة لاقتراح الذي تقدم به الرئيس .

-٥٦- وتحدث وفد شيلي بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية ، وقال إن تلك المجموعة تؤيد الاقتراح الذي تقدم به الرئيس .

-٥٧- وتحدث وفد المملكة المتحدة بالنيابة عن المجموعة باء ، وقال إن المناقشات عن الاقتراح بشأن انتخاب أعضاء المكاتب كان صعباً ، وأنه يقدر التعاون الذي أظهرته سائر الوفود . ولفت الوفد الانتباه إلى ما اقسم به موقف وفد الهند ، عندما تحدث بالنيابة عن المجموعة الآسيوية ، من المرونة ، وأعرب عن تقديره للطريقة التي قاد بها الرئيس المشاورات للتوصيل إلى الاقتراح المطروح .

-٥٨- وتحدث وفد بولندا بالنيابة عن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية وبلدان آسيا الوسطى ، وقال إن تلك البلدان تؤيد الاقتراح الذي تقدم به الرئيس .

-٥٩- وبعد أن أخذ الرئيس علماً بالتأييد الواسع الذي لقيه اقتراح أعضاء المكتب المعتمد انتخابهم والناتج عن المشاورات ، أعلن أن الاقتراح معتمد . وترد قائمة بأعضاء المكاتب المنتخبين في الوثيقة 5 AB/XXIV/INF/5 .

البند ٤ من جدول الأعمال الموحد :

الأنشطة المنجزة في الفترة المترادفة بين

الأول من يوليه / تموز ١٩٩١ و ٣٠ يونيو / حزيران ١٩٩٣ ،

وحسابات فترة السنطين ١٩٩٠ و ١٩٩١ ، والبيان المالي المؤقت لسنة ١٩٩٢ ،

والاشتراكات المتأخرة ، وتغييرات في فئات الاشتراكات

-٦٠- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/INF/7/1991 والوثائق

• AB/XXIV/8, 9, 12 & 16

٦١- وأعلن المدير العام عن الدول الجديدة التي انضمت الى بعض المعاهدات التي تديرها الويبيو ، بعد تاريخ الوثائق موضع البحث ، أي أوزبكستان بالنسبة الى اتفاقية باريس ، وبلغ وبالتالي مجموع عدد الدول الاعضاء ١١٤ دولة ؛ والصين وأوزبكستان بالنسبة الى معاهدة التعاون بشأن البراءات ، وسوف يبلغ وبالتالي مجموع عدد الدول المتعاقدة ٦١ دولة ؛ وأوزبكستان بالنسبة الى اتفاق مدريد (بشأن التسجيل الدولي للعلامات) ، وبلغ وبالتالي مجموع عدد الدول الاعضاء ٣٧ دولة ؛ وبوليفيا بالنسبة الى اتفاقية روما ، وسوف يبلغ وبالتالي مجموع عدد الدول الاعضاء ٤٤ دولة ؛ وكرواتيا وسويسرا بالنسبة الى اتفاقية التوابع الصناعية (بروكسيل) ، وسوف يبلغ وبالتالي مجموع عدد الدول الاعضاء ١٧ دولة .

٦٢- وأشار المدير العام الى أن المنظمة قد تسلّمت مؤخراً مبلغاً من الاشتراكات ، ولم يعد للمكسيك ، وبالتالي ، أي اشتراكات متأخرة في اتحاد باريس .

٦٣- وأعلن وفد اسرائيل أنه يعتزم الانتقال الى الفئة السابعة (من الفئة السادسة) في اتحادات باريس وبرن والتصنيف الدولي لبراءات الاختراع ونيس ، بسبب بعض القيود المفروضة على ميزانية بلده . وسوف يدخل هذا التغيير حيز التنفيذ في الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ ، إلا إذا تم اعتماد النظام الاحادي الاشتراكات . وفي هذه الحالة ، فسوف ينتهي الى الفئة السادسة (ثانياً) من فئات الاشتراكات الجديدة .

٦٤- واطرطت الامانة الاجتماعية أن لجنة الويبيو الدائمة المعنية بالمعلومات الخامسة بالملكية الصناعية قد عقدت دورتها الرابعة في ٢١ سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ ، ووافقت على تقرير المدير العام عن أنشطة اللجنة الدائمة ما بين ٦ يوليه/تموز ١٩٩١ و٣٠ يونيو/حزيران ١٩٩٣ ، كما وردت في الوثيقة AB/XXIV/16 .

٦٥- وأدلت وفود ٦٩ دولة وخمس منظمات دولية حكومية وسبع منظمات دولية غير حكومية بتصریحات ، أي الجزائر والأرجنتين وأستراليا والنمسا وبلغيكا والبرازيل وبغاريا وبورکينا فاصو وكندا وشيلي والصين وكولومبيا وكوت ديفوار وكوبا والجمهورية التشيكية وجمهوريّة كوريا الديمقراطية الشعبية والدانمرك وأكوادور ومصر وفنلندا وفرنسا وألمانيا وغانا وهنغاريا والهند وأندونيسيا وإسرائيل وآيطاليا واليابان وكينيا وليسوتو وملاوي والمكسيك ومنتغوليا والمغرب وناميبيا وهولندا ونيكاراغوا ونيجيريا والنرويج وباكستان وباراغواي وبیرو والفلبين وبولندا والبرتغال وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والمملكة العربية السعودية والسنغال وسلوفاكيا وسلوفينيا واسبانيا وسري لانكا والسودان والسويد وسويسرا والجمهورية العربية السورية وتايلاند وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وتركيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وتوجو وأوكرانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأوروغواي وفييت نام وزامبيا ، والمنظمة الاقليمية الافريقية للملكية الصناعية ومكتب بنيلوكى للعلامات والاتحاد الاقتصادي الأوروبي والمنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة والمنظمة الافريقية للملكية الفكرية ، والمكتب الدولي للجمعيات

المشرفة على ادارة حقوق التسجيل والاستنساخ الآلي والاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين والاتحاد الأوروبي للإذاعة والاتحاد الدولي للموسيقيين والاتحاد الدولي لصناعة الفونوغرامات والاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ والجمعية الدولية للناشرين .

٦٦- وأعربت كافة الوفود المذكورة تقريبا عن رضاها عن مضمون التقارير التي قدمها المدير العام ، وأشارت على وجه الخصوص الى ما تميز به وصف عمل المكتب الدولي المنجز خلال الفترة موضع البحث من دقة ووضوح . وأفادت أن التقارير سمحت للوفود بإجراء تقييم كامل لذلك العمل . كما عبرت عن تقديرها لكمية المهام المنجزة وجودتها وما اتسمت به من فعالية وشمول . ورأت الوفود أن الانشطة قد بلغت أهدافها الموضوعة في خطة عمل فترة السنتين ١٩٩٢ و ١٩٩٣ ، وأن المكتب الدولي ، وعلى رأسه المدير العام ، قد استجاب بسرعة لمختلف حاجات الدول الاعضاء والظروف الجديدة السائدة في العالم اليوم ، بتفكيير يقظ وتفان كامل .

٦٧- وأكدت الأغلبية الساحقة للوفود الأهمية الكبرى التي تعلقها على أنشطة التعاون الإنمائي لمصلحة البلدان النامية . وشددت وفود البلدان النامية المستفيدة على ضرورة منح الأولوية لمساعدة البلدان النامية من أجل تعزيز الدور الحيوي الذي تضطلع به الملكية الفكرية في مجال التنمية الثقافية والتكنولوجية والاقتصادية . وعبرت الوفود عن أملها في أن يعزز برنامج التعاون الإنمائي في المستقبل للسماح بتطوير أنظمة الملكية الفكرية في البلدان النامية وفقا لاحتاجاتها المحلية والاتجاهات الدولية . وأكدت وفود البلدان المانحة من جديد استعدادها للاستمرار في دعم برنامج الويبيو للتعاون الإنمائي ، سواء كان ذلك نقدا أو عينا ، وزيادة إسهامها في ذلك ، كلما كان الأمر ممكنا . وشملت أنشطة التعاون الإنمائي التي اعتبرت من أكثر الأنشطة افادة مختلف التدريب المتاح لمختلف المجموعات ، والمساعدة في صياغة التشريعات ، وتوفير المشورة بشأن ترشيد عمليات المكاتب الوطنية الإدارية ، ولا سيما عن طريق المكتنة ، والمساعدة في تطوير خدمات الإعلام في مجال البراءات والمقدمة للجمهور ، عن طريق تعزيز الانتفاع بتكنولوجيا الأسطوانات المترادفة ذات ذاكرة للقراءة فقط ، وتدريب الملكية الفكرية في الجامعات ، وإنشاء جمعيات لإدارة حق المؤلف والحقوق المشابهة بطريقة منصفة وفعالة . وفي هذا الشأن ، رحب العديد من الوفود بإنشاء أكاديمية الويبيو ومنح زمالات طويلة الأجل ، باعتبارهما مبادرتين تستجيبان لرغباتها .

٦٨- وأشار عدد من الوفود الى انخفاض الموارد المتاحة للويبيو من الجهات المتعددة الأطراف ، خلاف ميزانيتها ، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وحتى البلدان المانحة على زيادة مساعدتها ، وأيد اقتراح المدير العام بشأن تحصين مزيد من الموارد المعتمدة في ميزانية الويبيو العادية لأنشطة التعاون الإنمائي في فترة السنتين المقبلة . ولما كان تشجيع الانضمام الى المعاهدات من بين أنشطة التعاون

الأنمائي ، فقد ساند العديد من الوفود اقتراح المدير العام الرامي الى انشاء نظام أحادي الاشتراكات ، نظرا الى أن ذلك من شأنه أن يشجع عددا أكبر من البلدان النامية الى الانضمام الى المعاهدات التي لم تنضم اليها بعد .

-٦٩- وشدد عدد كبير من وفود البلدان النامية والبلدان الصناعية على الأهمية التي يعلقها على أنشطة الويبيو في مجال وضع القواعد والمعايير وأنظمة التسجيل الدولية . وأعربت الأغلبية الساحقة لتلك الوفود عن رضاها بتقدم العمل المنجز في هذا الصدد ، وأبدت رغبتها في أن يتم عن قريب العمل من أجل وضع معايدة قانون البراءات واعداد معايدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية ومشروع معايدة قانون العلامات وبروتوكول محتمل لاتفاقية برن ووثيقة محتملة بشأن حماية حقوق فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية والتحكيم وغيره من الوسائل غير القضائية لحل النزاعات بين الأطراف الخاصة .

-٧٠- وأعربت عدة وفود عن رضاها الكامل بنجاح معايدة التعاون بشأن البراءات والعمليات المباشرة بناء عليها . وأبدى بعض الوفود قلقه ازاء الوضع المالي لنظامي مدريد ولاهاري .

-٧١- وعبر وفد السنغال عن تقديره الخاص لنشاطه الويبيو في مجال التعاون الأنمائي . وذكر في هذا الصدد المؤتمر الإقليمي للوزراء المسؤولين عن حق المؤلف في بلدان غرب إفريقيا ، الذي عقد في مارس/آذار ١٩٩٢ في داكار ، ونظمته الويبيو مع حكومة السنغال وبمساعدة حكومة فرنسا . وأشار الوفد الى أن ذلك المؤتمر الذي افتتحه رئيس السنغال بحضور المدير العام للويبيو قد اعتمد نداء داكار ضد القرصنة ، الذي أصبح بعد ذلك وسيلة مهمة في مكافحة القرصنة المرتكبة ضد المصنفات الموسيقية والأدبية والفنية . وأشار الوفد الى الأنشطة العديدة التي باشرتها الويبيو ويعتبرها بلده مهمة ومفيدة ، لا سيما في مجال وضع القواعد والمعايير ، ودراسة مسألة المنافسة غير المشروعة ، وتعزيز التسجيلات بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات ، وعمل لجنة الويبيو المعنية بالمعلومات الخاصة بالملكية الصناعية ، وتسوية نزاعات الملكية الفكرية بين الأطراف الخاصة .

-٧٢- وأعلن وفد السويد أن بلده يعق اهمية كبيرة على أنشطة الويبيو في مجال التعاون الأنمائي ، وتعهد بمواصلة دعم السويد لتلك الأنشطة وتعزيز دعمها ان أمكن . وأخطر الوفد الاجتماع أن السويد قد أبرمت ، خلال سنة ١٩٩٣ ، اتفاقا مع لاتفيا للتعاون في مجال الملكية الفكرية لمدة ثلاثة سنوات . وجاء هذا الاتفاق على غرار الاتفاقيات المبرمة بين إستونيا وفنلندا من جهة وليتوانيا والدانمارك من جهة أخرى . وقال الوفد ان أيسلندا والنرويج قد اشتراكا أيضا في مساعدة بلدان البaltic . وبالإضافة الى ذلك ، عبر الوفد عن أمله في أن تصبح إسبانيا إدارة للبحث الدولي بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات خلال الدورات الراهنة للهيئات الرئيسية للويبيو . وأشار الى نجاح تلك المعايدة ، وقال ان من المهم جعل النظام أكثر فائدة للدول

المتعاقدة . وفيما يتعلق بالتطورات الجارية في السويد ، فقد أشار الوفد الى أن الزيادة الأخيرة في عدد طلبات البراءات الوطنية تعزى الى حد كبير الى الانشطة الإعلامية التي بادر مكتب البراءات السويدي الى مباشرتها من أجل تعزيز الوعي بمزايا حماية الملكية الصناعية بالنسبة الى القطاع الصناعي ، ولا سيما المؤسسات الصنفيرة والمتوسطة الحجم . أما فيما يخص التطورات الأخيرة على الصعيد التشريعي في السويد ، فقد أشار الوفد الى أن البرلمان ينظر حاليا في مشروع قانون جديد يرمي الى ادراج نظام للطعن في البراءات بعد منحها ، ومن المرجح أن يصدر القانون في الأول من ديسمبر / كانون الأول ١٩٩٣ ، كما أن من المرجح أن تصدر أحكام بشأن شهادة الحماية الإضافية للمنتجات الصيدلية في التاريخ ذاته . وفي مجال العلامات ، تتخذ السويد التدابير التحضيرية من أجل انضمامها الى بروتوكول مدريد لكي يدخل حيز التنفيذ في يناير / كانون الثاني ١٩٩٥ . فقد تم تعديل قانون العلامات الذي أصبح نافذا في الأول من يناير / كانون الثاني ١٩٩٣ ، تمشيا مع توجيه الجماعة الأوروبية في هذا الشأن .

-٧٣- وفيما يتعلق بالأنشطة المباشرة في مجال حق المؤلف والحقوق المشابهة خلال سنة ١٩٩٢ والنصف الأول من سنة ١٩٩٣ ، عبر وفد السويد عن تقديره لاتساع نطاق تلك الأنشطة وتنوعها وتكرارها للأسباب الضرورية لانشاء نظام فعال لحق المؤلف ، أي التشريع والانضمام الى المعاهدات الدولية ذات الصلة بالموضوع وانشاء البنية الأساسية الضرورية والتوعية بحق المؤلف . ورأى الوفد أن المكتب الدولي قد التزم التوازن السليم في أنشطته على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية ومن حيث اختلاف الأقاليم الجغرافية واللغوية . وأشار على وجه الخصوص ببعض الاجتماعات التي تناولت مسائل حق المؤلف ، مثل الندوة العالمية عن آثر التكنولوجيا الرقمية في حق المؤلف والحقوق المشابهة والندوة الإقليمية الآسيوية عن النظام القضائي ونظام الملكية الفكرية ، اللتين عقدتا في نيودلهي في سنتي ١٩٩٣ و ١٩٩٢ على التوالي . ولفت الانتباه الى الأهمية التي علقتها الويبيو على المشكلات الخاصة بالبلدان المنتقلة الى نظام الاقتصاد الحر . كما أثني الوفد على العمل المباشر من أجل تطبيق بروتوكول مدريد ومواصلة اتصالات المكتب الدولي بالقطاع الخاص ، ولا سيما منظمات أصحاب حق المؤلف ، وتدريس قانون الملكية الفكرية وانشاء أكاديمية الويبيو التي من شأنها أن تكون منبرا مهما يتداول فيه صانعو السياسات آراءهم .

-٧٤- وقال وفد شيلي ان بلده قد استمر ، أثناء الفترة موضع البحث ، في تحديث نظام الملكية الفكرية فيه . وأضاف قائلا ان بلده أصبح اليوم أحد البلدان العشرة الرائدة من حيث عدد طلبات الملكية الصناعية المتسلمة ، حيث ناهز مجموعها السنوي ٣٣ ألف طلب . وذكر بأنه قد طلب خلال السنة الماضية الى الويبيو أن تفكك في دورها المقبل لكي تكون مستعدة لمواجهة القرن العادي والعشرين . ولاحظ الوفد برضى أن بعض الاقتراحات قد نفذها المكتب الدولي ، ولا سيما انشاء أكاديمية للويبيو . وقال ان هذه المبادرة الأخيرة تتفق واقتئاعه بضرورة أن يكون للويبيو مركز تدريسي خاص بها . وأعرب عن أمله في أن تشمل بعض الدورات المقبلة فناد مختلفة من الأفراد . ورحب بانشاء

فريقيين عاملين لتقديم عمل اللجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية واللجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المشابهة . وقال ان من شأن اجتماعات هذين الفريقيين العاملين ان تحسن برنامج الويبيو للتعاون الانمائي . ورأى أن البلدان المنتقلة الى نظام الاقتصاد الحر ينبغي أن تستفيد أيضاً من أنشطة التعاون الانمائي ، نظراً الى حاجتها الماسة للمشورة والتدريب . واستدرك قائلاً ان ذلك ينبغي أن يتم بالتمويل من الميزانية ومن خارجها ، دون أن يؤثر في مجرى المساعدة الحالي للبلدان النامية . وصرح الوفد قائلاً انه بالرغم من أهمية تنسيق قوانين العلامات ، فان بعض القواعد القانونية في شيلي وفي بعض البلدان الأخرى قد تتأثر بذلك بصورة سلبية . لكن شيلي لن تعارض عقد مؤتمر دبلوماسي في هذا الشأن اذا ما رغبت في ذلك أغلبية البلدان . وفي هذا الصدد ، اقترح الوفد أن تسدد الويبيو تكاليف اشتراكه بممثل واحد عن كل بلد نام يرغب في الاشتراك في المؤتمر الدبلوماسي المعنى بتنسيق العلامات ، على غرار ما حصل في المؤتمر الدبلوماسي المعنى بمعاهدة قانون البراءات . واستعداداً للقرن الحادي والعشرين ، ينبغي أن تكون خطط الويبيو على الأجل المتوسط أكثر طموحاً ، وأن تشمل جملة أمور ، منها اعداد دراسات لتوضيح الموضوعات التي تهم مختلف البلدان . وحذر الوفد من تكاثر المعاهدات لما قد يترتب على ذلك من أثر معاد لفاعالية حماية الملكية الفكرية . ورحب الوفد بالاقتراح الرامي إلى انشاء نظام أحادي الاشتراكات . وفيما يتعلق بمسألة تعيين نائب جديد للمدير العام ، قال الوفد ان شيلي سوف تساند مرشحاً من أفريقيا تتفق عليه الآراء . وأخيراً ، اقترح الوفد إعادة النظر في هيكل المكتب الدولي الحالي .

٧٥- ورأى وفد فنلندا أن المهارة والقدرة على الابتكار والابداع قد زادت أهمية في مجال التعاون والمنافسة على الصعيد الدولي وأصبحت أساساً لرفاهية الأمم الصناعية في العالم وأمل البلدان الأقل صناعة في مستقبل أفضل . وفي هذا السياق ، أشار الوفد إلى أهمية برنامج الويبيو وأنشطتها الشاملة والمتنوعة ، وعبر عن أمله في أن يستمر العمل على تنسيق قوانين البراءات وأن يعقد الجزء الثاني من المؤتمر الدبلوماسي المعنى بمعاهدة قانون البراءات في موعد يوفر أفضل الفرص لتحقيق النتائج .

٧٦- وأخطر وفد هنغاريا الاجتماع أن حكومته إذ تعمل على الانتقال الى نظام الاقتصاد الحر وتأخذ في الحسبان الاممية المتزايدة لحماية الملكية الصناعية ، قد وقعت على اتفاق شراكة مع الجماعة الاوروبية ، يتضمن أحكاماً خاصة بمواصلة تحسين مستوى حماية الملكية الفكرية في البلاد ، كشرط سابق لانضمامها الى الجماعة ومنظماتها . وقال الوفد ان هنغاريا تقدر أكبر التقدير بالتالي العناية التي تبديها الويبيو لمشكلات البلدان المنتقلة الى نظام الاقتصاد الحر ، وانها سعيدة لأسهامها في انتاج أسطوانة IPC-CLASS . وصرح الوفد قائلاً ان أهمية الملكية الصناعية بالنسبة الى بلده تبرز أيضاً من خلال الزيارات التي قام بها كبار الموظفين الهنغاريين الى الويبيو واشترك المدير العام في جمعية منظمة المخترعين الهنغاريين

في سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ ، حيث استقبله رئيس الوزراء وغيره من أعضاء الحكومة . وفي مجال حق المؤلف والحقوق المتشابهة ، أشار وفد هنغاريا إلى أن المكتب الهنغاري لحماية حقوق المؤلفين يستضيف كل ثلاث سنوات ، منذ سنة ١٩٧٩ ، دورة تمهيدية عامة عن حقوق المؤلفين ، ينظمها مع الويبو لمصلحة عشرين شخصاً في كل دورة . كما أن المكتب الهنغاري يستضيف موظفين يتلقيان التدريب كل سنة . وحتى الآن ، فقد تم تدريب أكثر من مائة خبير من البلدان النامية . وأكمل الوفد من جديد استعداد بلده للاستمرار ، خلال فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، في الاشتراك في برنامج الويبو للتعاون الانمائي بالشروط ذاتها التي سبق الاتفاق عليها . وفيما يتعلق بالعمل من أجل اعداد بروتوكول محتمل لاتفاقية برن ووثيقة جديدة محتملة بشأن حماية حقوق فناقي الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية ، شاطر الوفد رأي المدير العام القائل بضرورة أن يتضمن ذلك البروتوكول قواعد عن الادارة الجماعية لحق المؤلف .

٧٧- وقال وفد اليابان انه ، نظراً إلى تزايد أهمية الملكية الفكرية في الأنشطة الاقتصادية والتقدير التكنولوجي على الصعيد العالمي ، هناك حاجة ملحة للتوفيق والتنسيق على الصعيد الدولي بين مستويات حماية حقوق الملكية الفكرية واقتراض الحقوق وتنفيذها . وقد شرعت اليابان في إصلاحات جذرية في قانونها بشأن البراءات وقانونها بشأن نماذج المنفعة في أبريل/نيسان ١٩٩٣ ، وفي إصلاح شامل في قانون مكافحة المنافسة غير المشروعة في مايو/أيار ١٩٩٣ . كما شرعت ، بعد شهر من ذلك ، في إدخال إصلاحات على صياغة شروط مواصفات طلبات البراءات في مجالات التكنولوجيا الجديدة وفي معايير جديدة للفحص فيما يتعلق بالنشاط الابداعي . وأضاف وفد اليابان إلى ذلك قائلاً إن نظام الإيداع الإلكتروني المعتمد في المكتب الياباني للبراءات قد بلغ اليوم مرحلة يودع فيها نحو ٩٥ % من مجموع طلبات البراءات الكترونياً ، وهو يسمح لمودعي الطلبات بالحصول على مختلف المعلومات مباشرة . وبخصوص المعلومات المتعلقة بالبراءات ، أشار الوفد إلى أن استعمال المكتب الياباني لاسطوانات المترادفة ذات ذاكرة للقراءة فقط لغرض النشر قد سمع بتحسين تخزين البيانات وتوزيعها . وعلى الصعيد الدولي ، صرخ الوفد قائلاً إن اليابان قد استمرت في تشجيع التعاون الدولي في مجال الملكية الفكرية عن طريق اتفاق صندوق استئمانى مبرم مع الويبو في مجال الملكية الصناعية ، وابرام اتفاق مماثل ، خلال سنة ١٩٩٣ ، مع الويبو في مجال حق المؤلف والحقوق المتشابهة . وفيما يتعلق بأنشطة الويبو في مجال وضع القواعد والمعايير ، أشار الوفد إلى أن هناك حاجة لعقد الجزء الثاني من المؤتمر الدبلوماسي المعنى بإبرام معاهدة قانون البراءات في أقرب وقت ممكن ، عن طريق الاتفاق بشأن مبدأ المودع الأول ونظام النشر المبكر لطلبات البراءات ومدة مناسبة للبراءات .

٧٨- وقال وفد جمهورية تنزانيا المتحدة ان النظام الراهن الذي يجعل أصحاب الحقوق الأجانب أكثر استفادة من حقوق الملكية الفكرية في البلدان النامية يحتاج إلى مراجعة ، وإن المنهج المتبع في اكتساب التكنولوجيا الأجنبية المحمية محلياً يتضمن بذلك بصورة تنتقصها الاستقامة . وقال ان الحل على المدى الطويل هو المساعدة المتعلقة

• **ג'וֹזָה** (גּוֹזֶה) – מושג של גודל או כמות.

الاصناف النباتية الجديدة . وفيما يتعلق بالتكامل الاقتصادي في جزء من الاقليم ، أشار الوفد الى أن الويبو تقدم مساعدتها لاربعة بلدان اعضاء في السوق المشتركة لبلدان جنوب أمريكا ، عن طريق تنظيم الاجتماع الاول المشترك بين الويبو والسوق المذكورة والمعتمز عقده في اكتوبر/تشرين الاول ١٩٩٣ في مقر الويبو . كما أشار الى أهمية انشطة الويبو في مجال وضع القواعد والمعايير ، ولا سيما اعداد معايدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية .

-٨١ ووصف وفد اسبانيا ، بشيء من التفصيل ، التدريب الذي قدمه بلده لبلدان أمريكا اللاتينية ، لا سيما بالتعاون مع الويبو والمكتب الأوروبي للبراءات . وقال ان المكتب الاسpanي قد اشترك أيضا في مشروعات للويبو ترمي الى تحديث مكاتب الملكية الصناعية الوطنية في بلدان أمريكا اللاتينية ، كما اشترك في مختلف الحلقات الدراسية والمهام الاستشارية التي نظمتها الويبو لمصلحة تلك البلدان . وأشار الى أن عمل المركز الایبيري الامريكي للتوثيق في مجال البراءات ، الذي يسعى أساسا الى نشر معلومات البلدان المعنية في مجال البراءات ، قد لقي مساندة في يوليه/تموز ١٩٩٢ في اجتماع القمة الثاني لرؤساء دول وحكومات البلدان الایبيرية الامريكية . ومنذ ذلك التاريخ ، أحرز تقدما كبيرا . ويعمل المركز ، بالتعاون مع الويبو والمكتب الأوروبي للبراءات ، على اتمام أسطوانة متراصة ذات ذاكرة للقراءة فقط هي أسطوانة DOPALES-PRIMERAS التي تتضمن الصفحات الاولى من البراءات المادرة في بلدان أمريكا اللاتينية خلال سنة ١٩٩١ . وقال وفد اسبانيا ان ذلك العمل قد كان ممكنا بفضل تعاون كل البلدان المعنية . وأضاف الى ذلك ذاكرا قاعدة للبيانات تدعى CIBEPAT ويمكن الحصول عليها في شكل أسطوانات متراصة ذات ذاكرة للقراءة فقط وتتضمن ٨٠٠ . . . مرجع من مراجع البيانات الببليوغرافية وملخصات البراءات ونماذج المنفعة الاسpanية والبراءات الاوروبية وطلبات البراءات المودعة بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات والتي عينت فيها اسبانيا . كما أشار الى أن الجهود المتضادة التي بذلها كل من المكتب الاسpanي للبراءات والعلامات والويبو والمكتب الأوروبي للبراءات قد سمحت بتوفير محطات لتشغيل الأسطوانات المذكورة لكافة البلدان الامريكية اللاتينية البالغ عددها ١٨ بلدا ، من أجل معالجة المعلومات المطلوبة لاستوانة DOPALES-PRIMERAS . وقال ان ذلك من شأنه أن يسمح بتسهيل الحصول على المعلومات المتعلقة بالبراءات وتوحيد طريقة تقديم الصفحات الاولى للبراءات والملخصات . وفيما يتعلق بحق المؤلف ، أشار الوفد الى تزايد ملحوظ في الانشطة المباشرة في هذا المجال ، وذكر على سبيل المثال أن دورة تدريبية بشأن حق المؤلف سوف تعقد كل سنة في اسبانيا لمصلحة بلدان أمريكا اللاتينية ، بناء على اتفاق خاص مبرم مؤخرا بين الجمعية العامة للمؤلفين في اسبانيا والويبو .

-٨٢ وأحاط وفد اسرائيل الاجتماع علماء بلده يسهم في برنامج الويبو المكثف للتعاون الانمائي باستضافة عدد من المتربدين كل سنة . ورأى أن انشاء اكاديمية الويبو مبادرة مفيدة . وفيما يتعلق بأنشطة وضع القواعد والمعايير ، عبر الوفد عن الرغبة في أن تعزز الويبو عملها قدر الامكان في هذا المجال . وأضاف الى ذلك قائلا انه

ينبغي التركيز أكثر على العواقب الاقتصادية والبيانات المتعلقة بتسوية النزاعات ، أثناء العمل على تسوية نزاعات الملكية الفكرية بين الاطراف الخاصة . وفيما يتعلق بالتطورات الجارية في البلاد ، أشار الوفد الى أن مشروع مرسوم حكومي يوصي بادخال ٦٠ تعديلاً على قانون البراءات سوف يطرح على البرلمان عن قريب . وسوف تقتضي المرحلة التالية النظر في بعض المسائل ، نظير تمشي القانون مع معاهدة التعاون بشأن البراءات . وقال ان ذلك من شأنه أن يمكن اسرائيل من الانضمام الى معاهدة التعاون بشأن البراءات ومعاهدة بودابست في المستقبل القريب . ولفت الانتباه الى أن لجنة خاصة توشك أن تنتهي من مراجعة قانون حق المؤلف ، وقد استعانت لذلك بمشروع قانون الويبو النموذجي عن حق المؤلف . وأشار الى أن نص قانون جديد مقترن عن الرسوم والنماذج الصناعية مطروح حالياً على الجهاز التشريعي ، في حين أنه تم إنشاء لجنتين لمراجعة قانون العلامات وقانون طوبوغرافية الأقراص شبه الموصولة . وبانتهاء تلك الاعمال ، يكون نظام اسرائيل بشأن الملكية الفكرية حديثاً ومكيناً وفقاً لأجد الاتجاهات .

-٨٣- وقدم وفد جمهورية كوريا عرضاً شاملاً للتطورات الأخيرة في بلده ، وقال ان المكتب الكوري للملكية الصناعية قد شرع خلال سنة ١٩٩٢ في خطة سباعية للمكنته ، سمحت حتى الآن بآتمتها الإجراءات الإدارية المتعلقة بالطلبات والتسجيلات ، واختبار نظام للمعالجة ، وأتمتها نظام لبحث العلامات التصويرية . وبانتهاء تلك الخطة ، من المرتقب أن يبدأ العمل بنظام الكتروني لإجراءات الطلب والبحث . وبالإضافة الى ذلك ، أشار الوفد الى أن المكتب الكوري يقيم علاقات تعاون مع عدد من أنداده في بلدان أخرى ، ويؤيد تعزيز تعاونه مع الويبو في إطار برنامجه للتعاون الإنمائي ، لا سيما عن طريق الانتفاع بالمرافق المتاحة في المعهد الدولي للتدريب في مجال الملكية الفكرية ، وهو عبارة عن منظمة تابعة للمكتب الكوري . وعبر الوفد عن رغبته في أن تنظم الويبو برامج تدريبية إقليمية في المعهد المذكور على أساس سنوي . كما اقترح الوفد أن تعدد الويبو قوانين نموذجية لحماية بعض التكنولوجيات ، نظير الدوائر المتكاملة وبرامج الحاسوب الالكترونية وتكنولوجيا الحاسوب الالكتروني وتكنولوجيا الأسطوانات الضوئية والبيوتكنولوجيا ، وأن توزع تلك القوانين النموذجية مصحوبة بخبرة البلدان الصناعية وقوانينها . وقال ان أنشطة الويبو ينبغي أن تركز أيضاً على مسألة الترخيص واجراءات تسوية النزاعات . وطلب معرفة الويبو لتمكين جمهورية كوريا من الحصول على معلومات عن كيفية تطوير قاعدة للبيانات المتعلقة بالبراءات وتوحيد البيانات الالكترونية المتعلقة بالبراءات ، وهو مشروع يشترك في إنجازه كل من اليابان والولايات المتحدة الأمريكية والمكتب الأوروبي للبراءات . وذكر الوفد على وجه الخصوص أن جمهورية كوريا مهتمة باعتماد النظام المشترك لبحث البيانات الخاصة بالمصفحات الأولى كنموذج لنظام البحث المعتمد وضعه في المكتب الكوري .

-٨٤- وعبر وفد بوركينا فاسو عن تقديره للمساعدة التي قدمتها الويبو في تدريب موظفي بلده وتنظيم المؤتمر الإقليمي للوزراء المسؤولين عن حق المؤلف في غرب إفريقيا خلال السنة الماضية في داكار . وقال ان ذلك المؤتمر قد اعتمد نداء داكار ضد

القرصنة ، الذي ساندته ، في يونيـه / حزـيرـان ١٩٩٢ ، جـمـعـيـة روـسـاء دـوـل وـحـكـومـات مـنـظـمة الـوـحدـة الـافـرـيقـيـة . وأـشـارـ الىـ الدـعـمـ الـذـي قـدـمـتـهـ الـوـيـبـوـ لـاـنـشـاءـ مـؤـسـسـاتـ حقـ المـؤـلـفـ في بـورـكـيـنـاـ فـاصـوـ ، إـذـ قـدـمـتـ ، فيـ سـنـةـ ١٩٩٢ ، بـرـنـامـجـاـ لـلـحـاسـبـ الـالـكـتـرـونـيـ سـمـحـ لـمـكـتـبـ بـورـكـيـنـاـ فـاصـوـ لـحقـ المـؤـلـفـ بـضـمـانـ تـوزـيعـ عـادـلـ لـلـرسـومـ . وـلـاحـظـ الـوـفـدـ بـاـرـتـيـاجـ أـنـ أـحـدـ مـوـظـفـيـ الـوـيـبـوـ قـدـ زـارـ وـاـغـادـوغـوـ فيـ فـبـرـاـيـرـ / شـبـاطـ ١٩٩٣ـ أـثـنـاءـ اـنـقـادـ الـمـهـرجـانـ الـافـرـيقـيـ الثالثـ عـشـرـ لـلـسـينـماـ وـالـتـلـفـزيـونـ بـغـرـفـ تـشـجـيعـ اـنـضـامـ الـىـ مـعـاهـدـ سـجـلـ الـافـلامـ . وـبـالـاضـافـةـ إـلـىـ ذـلـكـ ، عـبـرـ الـوـفـدـ عـنـ سـرـورـهـ ، إـذـ لـاحـظـ أـنـ مـوـظـفـيـنـ مـنـ بـلـدـهـ تـلـقـيـاـ دـعـوـةـ مـنـ الـوـيـبـوـ لـلـاشـتـراكـ فيـ حـلـقـاتـ الـدـرـاسـيـةـ كـمـتـحـدـثـيـنـ . وـأـخـيـراـ ، أـيـدـ الـوـفـدـ مـشـرـوعـ الـبـرـنـامـجـ وـالـمـيـزـانـيـةـ لـفـتـرـةـ السـنـتـيـنـ ١٩٩٤ـ وـ١٩٩٥ـ وـالـخـطـةـ الـمـتوـسـطـةـ الـأـجـلـ لـفـتـرـةـ السـنـوـاتـ مـنـ ١٩٩٦ـ إـلـىـ ١٩٩٩ـ ، كـمـاـ قـدـمـهاـ الـمـدـيرـ الـعـامـ .

-٨٥- وأـولـىـ وـفـدـ الـجـمـهـورـيـةـ الـعـرـبـيـةـ السـوـرـيـةـ الـأـوـلـيـةـ لـاـنـشـطـةـ التـعاـونـ الـانـمـائـيـ . وـعـبـرـ عنـ تـقـدـيرـهـ لـلـمـهـمـاتـ الـتـيـ اـضـطـلـعـتـ بـهـ الـوـيـبـوـ مـؤـخـراـ فيـ بـلـدـهـ لـاستـعـراـفـ وـضـعـ الـمـلـكـيـةـ الصـنـاعـيـةـ وـبـحـثـ مـسـأـلـةـ مـرـاجـعـةـ قـانـونـ الـمـلـكـيـةـ الصـنـاعـيـةـ . كـمـاـ عـبـرـ عنـ تـقـدـيرـهـ لـلـاشـتـراكـ الـوـيـبـوـ فيـ أـوـلـ حـلـقـةـ دـرـاسـيـةـ وـطـنـيـةـ عـنـ حـمـاـيـةـ الـمـلـكـيـةـ الصـنـاعـيـةـ ، عـقـدـتـ فيـ دـمـشـقـ فيـ نـوـفـمـبرـ / تـشـرـيـنـ الثـانـيـ ١٩٩٢ـ . وـأـشـارـ الـوـفـدـ إـلـىـ أـنـ عـدـدـاـ مـنـ الـمـوـظـفـيـنـ السـوـرـيـيـنـ قـدـ اـسـتـفـادـوـاـ مـنـ الـاشـتـراكـ فيـ حـلـقـاتـ الـوـيـبـوـ الـدـرـاسـيـةـ وـدـورـاتـهـاـ الـمـنـظـمةـ لـمـصـلـحةـ الـبـلـدانـ الـعـرـبـيـةـ فيـ مـجـالـ الـمـلـكـيـةـ الصـنـاعـيـةـ . كـمـاـ عـبـرـ عـنـ رـضـاـهـ الـكـامـلـ بـاـنـشـاءـ أـكـادـيمـيـةـ الـوـيـبـوـ الـتـيـ سـيـشـتـرـكـ فـيـهـاـ مـوـظـفـ سـوـريـ .

-٨٦- وأـحـاطـ وـفـدـ النـمـساـ الـاجـتمـاعـ عـلـمـاـ بـاـنـ النـمـساـ قـدـ تـعاـونـتـ مـعـ الـوـيـبـوـ فيـ اـطـارـ بـرـنـامـجـهاـ لـلـتـعاـونـ الـانـمـائـيـ وـبـاـشـرـتـ مـخـتـلـفـ اـنـشـطـةـ الـثـانـيـةـ الـاـطـرـافـ لـلـتـعاـونـ الـانـمـائـيـ فيـ مـجـالـ الـمـلـكـيـةـ الصـنـاعـيـةـ ، لاـ سـيـماـ مـعـ بـلـدـانـ أـوـرـوـبـاـ الـوـسـطـيـ وـالـشـرـقـيـةـ الـتـيـ تـسـعـيـ إـلـىـ اـعـدـادـ قـوـانـينـ وـاـنـشـاءـ اـدـارـةـ جـديـدةـ لـلـمـلـكـيـةـ الـفـكـرـيـةـ . وـرـحـبـ الـوـفـدـ بـتـعيـينـ الـمـكـتبـ الـإـسـپـانـيـ لـلـبـرـاءـاتـ وـالـعـلـامـاتـ كـادـارـةـ لـلـبـحـثـ الـدـولـيـ . وـفـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـتـطـورـاتـ فيـ مـجـالـ التـشـرـيعـ الـوطـنـيـ ، لـفـتـ الـوـفـدـ الـانتـباـهـ إـلـىـ القـانـونـ الـجـديـدـ عـنـ نـمـاذـجـ الـمـنـفـعـةـ الـذـيـ مـنـ الـمـرـتـقـبـ أـنـ يـدـخـلـ حـيـزـ التـنـفـيـذـ فيـ يـنـايـرـ / كـانـونـ الثـانـيـ ١٩٩٤ـ . وـقـالـ إـنـ الـهـدـفـ مـنـ وـضـعـ قـانـونـ جـديـدـ آخـرـ هوـ قـنـفـيـذـ الـقـوـادـعـ الـمـقـابـلـةـ لـذـكـ وـالـتـيـ وـضـعـهـاـ مـجـلـيـ الـجـمـاعـةـ الـأـوـرـوبـيـةـ بـشـأنـ شـهـادـةـ الـحـمـاـيـةـ الـاـضـافـيـةـ لـلـمـنـتـجـاتـ الـصـيـدـلـيـةـ . وـأـضـافـ قـائـلاـ إـنـ ذـلـكـ الـقـانـونـ يـضـيفـ خـمـسـ سـنـوـاتـ إـلـىـ مـدـةـ حـمـاـيـةـ الـبـرـاءـاتـ الـخـامـةـ بـتـلـكـ الـمـنـتـجـاتـ . وـفـيـماـ يـتـعـلـقـ بـتـنـسـيقـ الـاـحـکـامـ فيـ قـوـانـينـ الـعـلـامـاتـ فيـ الدـوـلـ الـاـعـضاءـ فيـ الـجـمـاعـةـ الـأـوـرـوبـيـةـ وـالـرـابـطـةـ الـأـوـرـوبـيـةـ لـلـتـجـارـةـ الـحـرـةـ ، أـشـارـ الـوـفـدـ إـلـىـ أـنـ تـعـدـيلـاـ فيـ القـانـونـ الـنـمـساـيـ للـعـلـامـاتـ قدـ دـخـلـ حـيـزـ التـنـفـيـذـ فيـ نـهـاـيـةـ سـنـةـ ١٩٩٢ـ . كـمـاـ أـنـ قـانـونـاـ جـديـداـ عـنـ الـاـضـافـيـةـ الـنـبـاتـيـةـ قدـ دـخـلـ حـيـزـ التـنـفـيـذـ فيـ اـلـأـوـلـ منـ مـارـسـ / آذـارـ ١٩٩٣ـ ، وـيـجـريـ الـاسـتـعـدادـ لـلـاـنـضـامـ إـلـىـ اـتـفـاقـيـةـ الـأـوـبـوـفـ . وـأـضـافـ الـوـفـدـ قـائـلاـ إـنـ الـمـكـتبـ الـنـمـساـيـ لـلـبـرـاءـاتـ يـتـعـاـونـ مـعـ الـمـكـتبـ الـأـلـمـانـيـ لـلـبـرـاءـاتـ فيـ اـعـدـادـ تـرـجـمـةـ الـأـلـمـانـيـةـ لـلـتـصـنـيفـ الـدـولـيـ لـلـعـنـاـصـرـ الـتـصـوـرـيـةـ للـعـلـامـاتـ ، وـسـوـفـ تـنـشـرـ الـوـيـبـوـ تـلـكـ التـرـجـمـةـ فيـ الـوقـتـ الـمـنـاسـبـ ، باـعـتـبارـهـاـ النـمـساـيـ الرـسـميـ . وـصـرـحـ قـائـلاـ إـنـ مـنـ شـأنـ هـذـاـ النـشـاطـ أـنـ يـسـمـعـ لـلـنـمـساـ بـاـنـ تـمـدـقـ عـلـىـ

اتفاق فيينا المنشء لتصنيف دولي للعناصر التصويرية للعلامات ، خلال سنة ١٩٩٤ . وأشار الى أن المتوقع التصديق على بروتوكول مدريد بحلول سنة ١٩٩٥ على الأكثر . ولفت الانتباه الى أن قانون الرسوم والنماذج الصناعية الذي صدر سنة ١٩٩١ يلقي نجاحاً كبيراً ، اذ دارت مناقشات بين النمسا والويبيو بشأن استيفاء الشروط الالزامية للانضمام الى اتفاق لاهاي ، ولا سيما بشأن تبادل البيانات البليغافية باستعمال الحاسوبات الالكترونية .

-٨٧ وركز وفد الجمهورية التشيكية بصورة خاصة على المساعدة التي قدمتها الويبيو للبلدان المنتقلة الى نظام الاقتصاد الحر ، عن طريق اعانتها على حل مشكلات الملكية الفكرية المتعلقة بعملية الانتقال . وقال ان بلده قد رحب على وجه الخصوص بالزيارة التي قام بها المدير العام في سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ الى براغ من أجل الاشتراك في الندوة الدولية التي نظمتها الويبيو بالتعاون مع وزارة الثقافة في الجمهورية التشيكية عن حقوق المؤلفين لدول أوروبا الوسطى والشرقية . وقال ان الجمهورية التشيكية التي ظهرت الى حيز الوجود في الاول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٣ تسعى بنشاط الى تحسين نظام الملكية الصناعية الذي كان قائماً في الجمهورية الاتحادية التشيكية والسلوفاكية السابقة ، عن طريق تنسيق تشريعها وفقاً للنظام الأوروبي للبراءات والاتجاهات العالمية . وأضاف قائلاً ان مكتب الملكية الصناعية في الجمهورية التشيكية قد أنشأ في الاول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٣ ، واستمرت الجمهورية التشيكية في تطبيق المعاهدات التي تديرها الويبيو والتي كانت الاتحادية السابقة ملتزمة بها . وأشار الى أن ادارة الابداع الدولي بناء على معايدة بودابست الواقعة في أراضي الجمهورية التشيكية في بيرنو واصلت أعمالها . وتبدل حالياً جهود مكثفة لاعداد قانون جديد للعلامات قد يدخل حيز التنفيذ في النصف الثاني من سنة ١٩٩٤ . وأشار الوفد الى أنه يجري النظر حالياً في امكانية الانضمام الى بروتوكول مدريد واتفاق لاهاي أو وثيقته الجديدة . وصرح الوفد قائلاً ان الجمهورية التشيكية توافق أيضاً التعاون مع مختلف البلدان الأوروبية والمكتب الأوروبي للبراءات . وفيما يتعلق بمعاهدة التعاون بشأن البراءات ، أشار الى أن عدد تعينات الجمهورية التشيكية يزداد بحدة ، ويدل ذلك ، حسب رأي الوفد ، على أن الدولة الجديدة قد نجحت في ضمان استمرارية الاعمال .

-٨٨ وأعلن وفد أستراليا استعداد بلده الخاص لمواصلة التعاون في اطار برنامج الويبيو للتعاون الانمائي في آسيا والمحيط الهادئ ، عن طريق الاشتراك في الندوات والحلقات الدراسية وايفاد الخبراء لمساعدة الويبيو في انشطتها . وذكر ان بلده يهتم الى حد كبير في العمل المباشر من أجل اعداد مشروع معايدة قانون العلامات ، اذ تجري حالياً مراجعة القانون الاسترالي للعلامات مع مراعاة ذلك المشروع . وأخذ الوفد علماً بارتياح بتزايد الانتفاع بنظام معايدة التعاون بشأن البراءات .

-٨٩ وشكر وفد الصين المكتب الدولي لتوفير الترجمة الفورية باللغة الصينية . ولفت الانتباه الى عدد من الانجازات التي حققتها الصين بفضل سياسة الانفتاح والاصلاح الجديدة . وذكر في هذا الصدد اعتماد القانون الصيني المراجع للبراءات في

سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ واعتماد اللائحة التنفيذية المراجعة لذلك القانون (في سنة ١٩٩٢ أيضا) ومراجعة اجراءات فحص البراءات ، التي دخلت حيز التنفيذ في الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٣ . وقال ان عدد طلبات البراءات قد حقق رقما قياسيا جديدا هذه السنة . وبالاضافة الى ذلك ، فقد أودعت الصين وثيقة انضمامها الى معاهدة التعاون بشأن البراءات لدى المدير العام للويبو في الأسبوع الماضي . وسوف تدخل المعاهدة حيز التنفيذ بالنسبة الى الصين في الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ . وأشار الى أن دورات تدريبية بشأن المعاهدة المذكورة سوف تنظم مع الويبو اعتبارا من أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٣ . وقد نشرت الترجمة الصينية لدليل موعظ الطلب بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات والتعليمات الادارية الخاصة بذلك المعاهدة . وأضاف الى ذلك قائلا ان المكتب الصيني للبراءات قد أعد أسطوانة متراولة ذات ذكرة للقراءة فقط تتضمن البراءات الصينية مع ملخصاتها باللغة الانكليزية . وخلال شهر سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ ، افتخرت الصين باستضافة ما لا يقل عن ثلاثة اجتماعات نظمتها بالتعاون مع الويبو (عن معاهدة التعاون بشأن البراءات والتسجيل الدولي للعلامات وحماية الفولكلور) . وفي مجال العلامات ، قال وفده الصين ان عدد الطلبات قد زاد السنة الماضية . وشملت مراجعة قانون العلامات ولائحته التنفيذية موضوع نطاق الحماية ، اذ سمحت بتسجيل علامات الخدمة والعلامات الجماعية وعلامات الشهادة والعلامات المشهورة ، وبتحسين الحماية عن طريق تعزيز قمع أعمال التعدي وفرض عقوبات أكثر صرامة . وقال وفده الصين ان بلده يدرس بروتوكول مدرיד بما عان ويعتزز النظر في الانضمام اليه في الوقت المناسب . أما في مجال حق المؤلف ، فقد أحرز تقدم ملحوظ أيضا ، اذ صدر أول قانون صيني عن حق المؤلف في سبتمبر/أيلول ١٩٩٠ ، كما صدرت اللائحة التنفيذية لاتفاقية برن خلال سنة ١٩٩٢ . وفي بداية هذه السنة ، انضمت الصين الى اتفاقية جنيف بشأن الفونوغرامات . وبالاضافة الى ذلك ، يجري حاليا النظر في تشريع حق المؤلف ، وتنتهي الصين عن كثب تطوير الاتجاهات الدولية في هذا المجال . وأشار الوفد الى أن مستوى حماية الملكية الفكرية قد اقترب الان من المستوى السادس في البلدان الصناعية ، على انه ينبغي ان تؤخذ في الحسبان الظروف الاجتماعية والاقتصادية في البلدان النامية . ولذلك ، فإن الصين تؤيد جهود الويبو في هذا المضمار . وقال الوفد ان الحكومة الصينية قد اتخذت موقفا متشددآ ازاء حالات التعدي المرتكبة في الصين ، وعززت جهودها الرامية الى مكافحة التعدي . وأضاف قائلا ان الحكومة قد اتخذت تدابير أقصى لمكافحة القرصنة من أجل حماية الحقوق في الكتب وبرامج الحاسوب الالكترونية والمصنفات السمعية البصرية . وقد انشئت محاكم خاصة للنظر في قضايا الملكية الفكرية على المستوى المتوسط والعالي في بكين . كما تم اعتماد قانون مكافحة المنافقة غير المشروعة الذي ركز بصورة خاصة على حماية الاسرار التجارية . وسوف يدخل هذا القانون حيز التنفيذ في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٣ . وقد بدأ اعداد تشريع لحماية الدوائر المتكاملة والأمناف النباتية . وفي الختام ، أعلن الوفد أن الصين والويبو قد اشتركتا في نشر كتاب عن ذكرى مرور أول ٢٠ سنة على التعاون بين الصين والويبو ، في وقت مبكر من هذا الشهر .

-٩٠ ورحب وفد سويسرا بنجاح معايدة التعاون بشأن البراءات ، وأبدى قلقه إزاء الانخفاض في التسجيلات بناء على اتفاق مدريد (بشأن التسجيل الدولي للعلامات) خلال السنتين الماضيتين . وقال ان زيادة الرسوم لا يشكل أفضل حل ، وينبغي دراسة أسباب ذلك الانخفاض بدقة . وأبدى تفضيله لأن يتخد مزيد من التدابير الترشيدية ، على غرار الانتفاع الكامل بنظام رومارين ROMARIN ، الأمر الذي من شأنه أن يكفل استمرارية نظام مدريد ، بانتظار تطبيق بروتوكول مدريد . وشكر الوفد المنظمة للجهود التي بذلتها لجلب اهتمام قطاع صناعة النسيج في سويسرا وغيرها من البلدان لاتفاق لاهاي . وفيما يتعلق بالتعاون الانمائي ، صرح الوفد قائلاً ان سويسرا تدعم بنشاط جهود الويبيو عن طريق الاعارات التدريبية واستضافة الزيات الدنائية في المكتب الفدرالي السويسري للملكية الفكرية في برن ، الذي يستقبل أيضاً موظفين من البلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر . وقدم الوفد عرضاً موجزاً لأهم التطورات التشريعية في بلده في مجال الملكية الفكرية . وقال ان النصف الأول من سنة ١٩٩٣ قد شهد دخول ثلاثة قوانين حيز التنفيذ عن العلامات وحق المؤلف والحقوق المشابهة والدواائر المتكاملة . وفيما يتعلق بحق المؤلف والحقوق المشابهة ، أشار وفد سويسرا إلى أن بلده قد صدق على كل الوثائق الأخيرة للمعاهدات المتعلقة بهذا الموضوع . وقد طرحت على البرلمان مراجعات تشريعية في مجال البراءات ، ولا سيما بشأن الشهادة الإضافية للمنتجات الصيدلية وسحب التحفظ بناء على الفصل الثاني من معايدة التعاون بشأن البراءات والتخلص عن الفحص التمهيدي . كما ينظر حالياً في إمكانية تحسين حماية البيانات الجغرافية وتسميات المنشآت .

-٩١ وقال وفد الدانمرك ان المكتب الدانمركي للبراءات قد أصبح ، خلال سنة ١٩٩٢ ، "ادارة متعاقدة مع الحكومة" . وهو مركز جديد يمنح المكتب قدرًا أكبر من الحرية في العمل ، مع المزيد من التركيز على السوق . ونتيجة لذلك ، شهد المكتب زيادة ملموسة في الطلب على الخدمات من القطاعات الصناعية . وقال الوفد ان نتائج اعتماد قانون يحمي نماذج المنفعة في سنة ١٩٩٢ فاقت التوقعات إلى حد كبير ، إذ كان ثلثاً الطلبات المتسلمة وارداً من الأفراد أو الشركات الصغيرة . وفي مجال البراءات ، أشار الوفد إلى أن نصاً جديداً لقانون البراءات قد دخل حيز التنفيذ في الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٣ ، مما سمح لحكومة الدانمرك بالانضمام إلى اتفاقية براءة الجماعة ومنح شهادات حماية إضافية للمنتجات الصيدلية . وفيما يتعلق بالأنشطة الدولية ، قال وفد الدانمرك ان بلده وسائر البلدان الشمالية يدعم تطوير أنظمة الملكية الصناعية في دول البلطيق ، مع التركيز على ليتوانيا بصورة خاصة . وفي سنة ١٩٩٤ ، سوف تحتفل الدانمرك بالذكرى المائة لصدور قانون البراءات .

-٩٢ ذكر وفد سلوفينيا التقدم الملموس الذي أحرز مؤخرًا في نظام الملكية الفكرية في بلده . وقال ان عدد طلبات حماية حقوق الملكية الصناعية قد تضاعف بالمقارنة بالسنة الماضية . وقد استفادت سلوفينيا من المساعدة القيمة التي قدمتها الويبيو وبعض البلدان عن طريق الاتفاques الثنائية الأطراف ، وكذلك من برنامج اقليمي ممول من

لجنة الاتحادات الأوروبية . وفي ربیع سنة ١٩٩٣ ، حسنت سلوفینیا تشریعها عن الملکیة الصناعیة ، معتمدة في ذلك الى حد كبير على المعاهدات الدولیة في هذا المجال . وقال الوفد ان ذلك التحسین کان خطوة ضرورية لتحقيق نتیجة مهمة ایضا ، وهي ابرام اتفاق مع المكتب الأوروبي للبراءات سوف يدخل حيز التنفيذ في بداية سنة ١٩٩٤ ، لتمدید آثار البراءات الأوروبية الى اقليم سلوفینیا . وأضاف قائلا ان سلوفینیا هي اول دولة غير عضو في المنظمة الأوروبية للبراءات التي انتفعت بذلك الحل . ورأى الوفد ان ذلك يشكل خطوة مهمة نحو تحقيق التکامل الاقتصادي والسياسي الكامل مع اوروبا الغربية . وأضاف قائلا ان قانونا عن حماية الدواثر المتكاملة من المرتقب ان يعتمد بنهاية سنة ١٩٩٣ ، كما ان من المرتقب في ذلك الوقت أن تتم الموافقة على الانضمام الى معاهدة التعاون بشأن البراءات ومعاهدة نیروبی ومعاهدة بودابست . وقد يتم الانضمام الى معاهدة التعاون بشأن البراءات قبل ذلك ، أي في اکتوبر/تشرين الاول ١٩٩٣ .

-٩٣- وقال وفد کینیا انه يجري حاليا تنفيذ التوصيات المقدمة في اطار مهمة استشاريةنفذتها الويبيو خلال السنة الماضية من أجل تحسين نظام الملکیة الصناعیة . وأضاف قائلا ان کینیا قد استفادت من برنامج المنظمة التدريبي ، وانها تعتبر بالتألي انشاء أکاديمية الويبيو حجر الاساس في تطوير الموارد البشرية . وفيما يتعلق بالتشريع الوطني ، أشار الوفد الى أن قانون العلامات قد عدل مؤخرا لكي يشمل حماية علامات الخدمة . كما وافقت الحكومة على التصديق على اتفاق نیس ، وتتخذ حاليا التدابیر اللازمة للانضمام الى معاهدة التعاون بشأن البراءات . وذكر الوفد ان طلبات للبراءات ترد بناء على القانون الجديد للبراءات ، ومن المخطط مکننة ادارة الملکیة الصناعیة في المستقبل القريب ، وقد يقتضي ذلك مساعدة خارجية .

-٩٤- وأبدى وفد هولندا اعجابه بالعمل الذي انجزه المكتب الدولي في مجال التعاون الانمائي ووضع القواعد والمعايير ، وتعهد بمواصلة دعم التقدم المحرز في عمل المنظمة المقبل .

-٩٥- وکرر وفد البرازيل رأيه قائلا ان هذه المنظمة هي المنبر الرئيسي المتعدد الاطراف لوضع قواعد الملکیة الفكرية ، بالرغم من ان بعض الدول الاعضاء قد شرعت في مفاوضات خارج المنظمة . وأعرب عن خيبة امله لعدم تقدم العمل في اعداد معاهدة قانون البراءات ، وعبر مع ذلك عن امله في أن يعقد الجزء الثاني من المؤتمر الدبلوماسي في أقرب وقت ممكن . كما أفصح الوفد عن رضاه بتقدم العمل في سائر الأنشطة المباشرة في مجال وضع القواعد والمعايير ، ولا سيما مشروع المعاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملکیة الفكرية . وفيما يتعلق بأنشطة التعاون الانمائي ، أشار الوفد الى عدد من المجالات التي تود البرازيل أن تستفيد فيها من عدد أكبر من برامج التعاون . وعبر عن رغبة المعهد الوطني البرازيلي للملکیة الصناعیة في اتخاذ صفة الخبر الاستشاري للويبيو لمصلحة البلدان النامية . وقال ان دعم الويبيو مطلوب بصورة خاصة للمشروعات التي ينطلي بها المعهد الوطني البرازيلي للملکیة الصناعیة ولعقد

ثلاث حلقات دراسية عن حق المؤلف في البرازيل خلال سنة ١٩٩٤ والتعاون في مجال الملكية الفكرية في إطار السوق المشتركة لبلدان أمريكا الجنوبية والنظام الاقتصادي لأمريكا اللاتينية . وبالاضافة الى ذلك ، عبر الوفد عن رضاه بانشاء الفريقين العاملين التابعين للجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية واللجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المتشابهة ، وعملهما ، وبالحلقات الدراسية التدريبية الاقليمية السنوية التي ينظمها المعهد البرازيلي المذكور مع الويبو . وقال الوفد ان البرازيل تؤيد فكرة زيادة الموارد المخصصة لانشطة التعاون الانمائي ، كما هو مقترن في مشروع البرنامج والميزانية لفترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، وكذلك اقتراح المدير العام الرامي الى انشاء نظام احادي الاشتراكات . وبخصوص المسائل المتعلقة بالموظفين ، أبدى الوفد استعداده للنظر في اقتراحات المدير العام بشيء من التعاطف ، نظرا الى أنها تنبع عن الحاجة الى تجديد الرتب العالمية في الامانة وخلق حافز للعمل ، مع مراعاة مبدأ التوزيع الجغرافي المنصف . عبر الوفد عن أمله في أن تلقى اقتراحات المدير العام تأييدا جماعيا .

-٩٦ وأشار وفد البرتغال الى الحدث المهم جدا والكامن في انضمام بلده ، خلال السنة الماضية ، الى اتفاقية البراءة الاوروبية ، وانضمامه الى معاهدة التعاون بشأن البراءات في فترة لاحقة من تلك السنة ، بالإضافة الى اعداد قانون جديد شامل للملكية الصناعية ، من المرتقب أن يعتمد قبل نهاية سنة ١٩٩٣ . كما أشار الوفد الى أنه يجري حاليا مكانتة المعهد الوطني للملكية الصناعية . وفي هذا الصدد ، شكر المكتب الدولي للمساعدة التي قدمها فيما يتعلق بالعلامات المسجلة على الصعيد الدولي . وأعرب الوفد عن تقديره الخاص لانشطة الويبو في مجال التعاون لمصلحة بلدان افريقيا الناطقة بالبرتغالية . وقدم بعض الاقتراحات بشأن تغيير بنية ومضمون تقارير انشطة الويبو . ورأى أيضا أنه قد يكون من المناسب أن تعد الويبو دراسات قطرية تمس المسائل الصناعية والتجارية والعلمية والثقافية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية والانتفاع بها . وأضاف قائلا ان الوقت قد حان للتفكير في استراتيجية المنظمة استعدادا للقرن الحادي والعشرين . وفيما يتعلق بحق المؤلف ، أشار الوفد الى نجاح الحلقة الدراسية التي نظمتها الويبو في لشبونة في مايو/أيار ١٩٩٣ لمصلحة البلدان الافريقية الناطقة بالبرتغالية والى المؤتمر الايبيري الامريكي الثاني عن حق المؤلف ، الذي سوف يعقد في لشبونة في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٤ . وساند الوفد اقتراحات المدير العام بشأن منصبي مساعد المدير العام .

-٩٧ وأعرب وفد الفلبين عن تقديره الخاص للجهود التي بذلتها الويبو من أجل توفير المساعدة القانونية التقنية للبلدان النامية ، بما فيها الفلبين . وذكر أحد الانشطة المفيدة المباشرة مؤخرا لمصلحة الفلبين ، أي المناقشات التي نظمتها الويبو عن الملكية الصناعية لمصلحة المشرعين في الفلبين ، والتي جرت في بداية سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ . وقال الوفد ان تلك المناقشات من شأنها أن تساعد فيما يجري حاليا من دراسة لقوانين جديدة عن الملكية الفكرية للبلاد .

٩٨- وأشار وفد المكسيك إلى حدثين محددين حصل في السنة الماضية في المكسيك بناء على برنامج الويبيو للتعاون الإنمائي ، وهما حلقة دراسية إقليمية عن استراتيجيات إدارة الملكية الصناعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في أمريكا اللاتينية ، وبعثات الويبيو الميدانية لإسهام النصائح والمشورة لحكومة المكسيك الاتحادية بشأن إنشاء معهد مستقل للملكية الصناعية . وفي هذا الصدد ، أعد برنامج خاص لتدريب الموظفين بمساعدة الويبيو . وذكر الوفد أن المكسيك تنظر في مسألة الانضمام إلى معاهدات أخرى تديرها الويبيو . وفيما يتعلق بأهمية عمل مكتب تسجيل حق المؤلف ، قال الوفد أنه يفضل الحصول على مساعدة الويبيو المالية أكثر من المشورة الفنية . واقتصر الوفد ادراج هيئات الإذاعة في إطار العمل الخاص بالوثيقة الجديدة المحتملة بشأن حماية حقوق فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية .

٩٩- وفيما يتعلق بالتطورات التي طرأت على الصعيد الوطني ، أخبر وفد جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة الجمعية بأن قانون الملكية الصناعية دخل حيز التنفيذ في يوليه/تموز ١٩٩٣ . كما تمت الموافقة على التعليمات الخاصة بإجراءات المحافظة على سريان حقوق الملكية الصناعية المكتسبة في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة . وبقرار القانون المذكور الذي دخلت لاحقته التنفيذية والتعليمات الخاصة به مرحلة الاعداد النهائية ، تكون جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة قد أنشأت نظاماً كاملاً للملكية الصناعية . وفي الوقت ذاته ، شرع البلد في إجراءات الانضمام إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات والعضوية في لجنة الويبيو الدائمة المعنية بالمعلومات الخاصة بالملكية الصناعية . وقد تسلمت الوزارة المختصة حتى الآن ٢٥٠ طلب تسجيل بناء على القانون الجديد . وقال الوفد إن بلده يتطلع إلى التعاون مع الويبيو وبعض البلدان ، ولا سيما في مجال تدريب الموظفين ومكانته إجراءات المكتب .

١٠٠- وأكد وفد السودان أهمية الدعم الذي تقدمه الويبيو للمخترعين من خلال الجوائز والحوافز الأخرى ، لما يسمى به هؤلاء الأشخاص في التطور التكنولوجي في البلدان النامية . وتحدث عن أهمية مكانته إجراءات مكاتب الملكية الصناعية ، وشكر في هذا الصدد الويبيو على تقديم بعض الأجهزة والاسطوانات المتراءة ذات ذاكرة للقراءة فقط . وقال إن تدريسي قانون الملكية الفكرية ضروري ، وأن جامعة الخرطوم تقدم دورة عن هذا الموضوع . وكانت الجامعة قد تلقت مساعدة من الويبيو لهذا الغرض . وضم الوفد صوته إلى أصوات الوفود الأخرى المطالبة بالتدريب طوييل الأجل .

١٠١- وأعرب وفد الجزائر عن تقديره للمشورة والمساعدة اللتين تلقاها من المكتب الدولي لدى إعداد التشريع الجديد الخاص بحماية الاختراعات وحق المؤلف والحقوق المشابهة ، وتدريب الموظفين والمنتفعين ، وتوفير وثائق البراءات ، وتدريب الموظفين والمنتفعين على استعمال الحاسوبات الالكترونية في المعهد الجزائري للتوجيه الصناعي والملكية الصناعية . ومن المتوقع أن يمسّ خلال الأشهر الستة القادمة قانون

جديد لحق المؤلف والحقوق المترابطة . كما يجري النظر حالياً في قانون جديد للملكية الصناعية . وأعرب الوفد عن تأييده لاقتراحات المدير العام الخاصة بأنشطة فترة السنتين القادمة . وفي الختام ، اقترح الوفد أن تخصص الويبيو يوماً عالمياً للملكية الفكرية ، لأن ذلك من شأنه أن يعزز الوعي بالملكية الفكرية في جميع أقطاب العالم .

١٠٢- وأشار وفد كندا إلى عدد من الأحداث الداخلية المهمة التي طرأت في السنة السابقة . فقد تحول المكتب الكندي للملكية الفكرية إلى وكالة تنفيذية حكومية خاصة تعمل بمزيد من المرونة ، وتزيد اهتمامها بالمواحي التجارية ، وتحتاج الأسلوب الإدارية الأكثر تطوراً . وعلاوة على ذلك ، أصبح المكتب الكندي للملكية الفكرية جزءاً من دائرة الصناعة والعلوم التي أنشئت حديثاً لتكون في طليعة رسمى السياسة العامة للتطور التكنولوجي والصناعي . ففي مجال الاقتنية ، يسير مشروع المكتب الكندي الرامي إلى أتمتها الإجراءات الخاصة بالبراءات في طريقه نحو الاتكمال بحلول سنة ١٩٩٦ . وفي الوقت ذاته ، يبحث المكتب نظامه الحالي المؤتمت للعلامات . وفي الميدان التشريعي ، أقر البرلمان أربعة تعديلات منفصلة لقانون الملكية الفكرية . فأقرت تعديلات لقانون البراءات ألغت الأحكام الخاصة بالترخيص الاجباري فيما يتعلق بالمنتجات الصيدلية والأغذية المشمولة بالبراءات ، وزادت ملاحian مجلس مراجعة أسعار الأدوية المشمولة بالبراءات لمراقبة وضبط أسعار الأدوية المشمولة بالبراءات في كندا . ومن جهة ثانية ، أقر البرلمان قبل بضعة أشهر مشروع قانون جامع شامل لتنفيذ اتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة (نافتا) فيما بين كندا والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية . وتضمن مشروع القانون تعديلات لقوانين الخاصة بالبراءات والعلامات التجارية وحق المؤلف والرسوم والنماذج الصناعية ، ولكنه لن يصبح قانوناً إلى أن يدخل الاتفاق ذاته حيز التنفيذ . وبالإضافة إلى ذلك ، تمت الموافقة في مايو/أيار ١٩٩٣ على مشروع قانون يتضمن مجموعة من التعديلات لقوانين الملكية الفكرية الرئيسية التي يديرها المكتب الكندي للملكية الفكرية . وكانت التغييرات ذات طابع فني وإداري ، وحدثت القانون وبسطته بحيث يخدم المكتب والزبائن على نحو أفضل . ودخل معظم التعديلات لقوانين الخاصة بالعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية وحق المؤلف وطوبوغرافية الدوائر المتكاملة حيز التنفيذ في يونيو/حزيران ١٩٩٣ . غير أن التعديلات لقانون البراءات لن تدخل حيز التنفيذ حتى تتم الموافقة على التغييرات المطلوب إدخالها على القواعد . ومن المتوقع أن تتم هذه الموافقة في بداية السنة القادمة . وأخيراً ، أقر البرلمان أيضاً تعديلاً محدداً لقانون حق المؤلف من أجل توضيح معنى التعدي على المصنفات الموسيقية . وذكر الوفد أيضاً أنه أصبح من الممكن ، ابتداءً من شهر مايو/أيار ١٩٩٣ ، تسجيل طوبوغرافيات الدوائر المتكاملة وشملها بالحماية في كندا لمدة عشر سنوات . وتمكن الحماية للمالكين الأجانب على أساس المعاملة بالمثل . وفي الوقت الحالي ، يجوز لمودعي الطلبات من أستراليا واليابان والولايات المتحدة الأمريكية الحصول على الحماية بموجب القانون الجديد . وما زالت المناقشات جارية بشأن مد الحماية لتشمل مودعي الطلبات من بلدان أخرى .

١٠٣- وأثنى وفد المملكة المتحدة على الويبو لجودة الوثائق المقدمة لهذا الاجتماع ، ولكنه قال ان من المجدى أن تتضمن الوثائق مزيداً من المعلومات عن الاجرامات المتخذة فيما يخص مختلف انشطة الويبو . وأعرب عن سروره لوجود بعض تلك المعلومات في الوثائق الحالية . ووصف الوفد تعاون بلده مع الويبو ومع بلدان أخرى في السنة السابقة . وقال ان مكتب المملكة المتحدة للبراءات واصل استثماراته الكبيرة في سنتي ١٩٩٢ و ١٩٩٣ في مجال التسويق وتدريب المنتفعين وتدريبهم . وخلال هذه السنة ، حول مكتب المملكة المتحدة للبراءات الاعمال التي ينجزها بصفته ادارة للفحص التمهيدي الدولي بناء على معايدة التعاون بشأن البراءات الى المكتب الأوروبي للبراءات . وسوف تراقب المملكة المتحدة عن كثب آثار هذا التغيير على انتفاع مودعي الطلبات الوطنيين ، ولا سيما الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم ، بمعاهدة التعاون بشأن البراءات . وفي مايو/أيار ١٩٩٣ ، منح مكتب المملكة المتحدة للبراءات أول شهادة للحماية الاضافية شملت أحد المنتجات الطبية بناء على لائحة صادرة عن مجلس الاتحاد الأوروبي . وكانت هذه اللائحة خطوة مهمة اتخذتها اللجنة الأوروبية لتنسيق حماية البراءات للمستحضرات الصيدلية . وخلال الاشهر القليلة الماضية ، انكبت حكومة المملكة المتحدة على استعراض دور مكتب البراءات ودراسة مجموعة كبيرة من الخيارات المتعلقة بالسياسة العامة ، وترواحت هذه الخيارات بين المحافظة على الوضع الحالي وامكانية تعويم المكتب بالكامل الى القطاع الخاص . وسوف تعرف قريبا نتائج الخبراء على الوزراء . وفي الختام ، أعرب الوفد عن أمله في أن يسمح جدول أعمال البرلمان بادخال مشروع قانون في الدورة البرلمانية القادمة لتعديل قانون العلامات التجارية وتمكين المملكة المتحدة من المصادقة على بروتوكول مدريد .

١٠٤- وأعلم وفد بولندا المجتمعين بأنه تم مؤخرا اقرار أربعة قوانين تتعلق بالبراءات وحماية الدوائر المتكاملة ومحامي البراءات والحماية من المنافسة غير المشروعة . وقال ان بولندا انضمت مؤخرا الى معايدة بودابست . وسوف يستكمل في هذه السنة المشروع الاولى لقانون الملكية الصناعية ، ويشمل الاختراعات ونماذج المنفعة والرسوم ونماذج الصناعية والعلامات التجارية وتسميات المنشآت وبيانات المصدر والمنافسة غير المشروعة ومهنة وكلاء البراءات وطريقة عمل مكتب البراءات ومحكمة للبراءات . ومن المتوقع ان يقر البرلمان هذا القانون بحلول سنة ١٩٩٥ . وفي سنة ١٩٩٦ على أقصى تقدير ، سوف تنضم بولندا الى اتفاقية البراءة الأوروبية . وقد استهلت الاجراءات لسحب تحفظ بولندا على الفصل الثاني من معايدة التعاون بشأن البراءات .

١٠٥- وقال وفد باراغواي ان بلده استفاد كثيراً من انشطة الويبو للتعاون الانمائي خلال هذه السنة . وقد نظمت ثلاثة اجتماعات رئيسية عن حق المؤلف والحقوق المشابهة في باراغواي على المستوى الوطني وعلى المستوى الاقليمي لبلدان أمريكا اللاتينية في شهر مارس/آذار ١٩٩٣ ، كما زار البلاد المدير العام للويبو وغيره من موظفيها خلال الشهر

نفسه ، وأسدو المشورة والنصائح بشأن تعزيز حماية حق المؤلف واجراءات مكافحة القرصنة في البلد . وطلب الوفد الى الويبو أن تقدم مساعدتها لتنظيم حلقة دراسية لمصلحة القضاة في السنة القادمة في باراغواي . وأيد الوفد اقتراح المدير العام المتعلقين بمنصبي مساعد المدير العام .

١٠٦- وطلب وفد جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أن تراعي المفاوضات المتعلقة بمعاهدة قانون البراءات مصالح البلدان النامية مراعاة صحيحة . ورأى أن آليات تسوية النزاعات المزعوم انشاؤها لا ينبغي أن تشمل أي عقوبات أو اجراءات انتقامية مهما كان نوعها . وأعلن أن برنامج الأمم المتحدة الانمائي قد أقر للتو مشروعًا قطريًا لمكتبة مكتب الاختراعات وأن الويبو سوف تنفذ هذا المشروع . وذكر أن حكومته تعلق أهمية كبيرة على أنشطة الاختراع ، وأن الويبو منحت ميداليتها الذهبية لأحد الفائزين في المعرض الوطني الثالث للتكنولوجيا الجديدة الذي عقد في سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ . وأيد الوفد رغبة المدير العام في زيادة الاعتمادات المخصصة لأنشطة التعاون الانمائي في الميزانية العادية .

١٠٧- وقال وفد مصر أن الاقتراحات المتعلقة بزيادة الاعتمادات المخصصة لأنشطة التعاون الانمائي خلال فترة السنتين القادمة هي اقتراحات حكيمه ومن شأنها أنتمكن الويبو من تعزيز حماية الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم . وأعرب عن رضاه بأنشطة الويبو المنجزة لمصلحة البلدان العربية والأفريقية ، وذكر الاجتماعات التي نظمتها الويبو في هذين الأقلheimين خلال سنتي ١٩٩٢ و ١٩٩٣ ، ومنها ندوة الويبو دون الأقليمية عن عقود الترخيص واتفاقيات نقل التكنولوجيا للبلدان العربية التي سوف تعقد في أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٣ في القاهرة . وقال إن الندوة المذكورة من شأنها أن تعزز التعاون فيما بين بلدان الأقليم وانه ينبغي تنظيم المزيد من هذه الحلقات الدراسية في المستقبل . وفضلاً عن ذلك ، حيث الوفد سائر الوفود على تأييد النظام الأحادي الاشتراكات المقترن . وأضاف قائلاً انه يتطلع إلى انعقاد الدورة السادسة للجنة الخبراء المعنية بمشروع المعاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية في بداية سنة ١٩٩٤ . وقال إن هذه المعاهدة سوف تكون في نظر مصر وسيلة مهمة وبناءة لتسوية نزاعات الملكية الفكرية ، ما أن تدخل حيز التنفيذ .

١٠٨- وشرح وفد فيبيت نام كيف أن بلاده تعلق أهمية كبيرة على تعزيز وتطوير نظام وطني للملكية الصناعية يكون متكييفاً مع ظروف البلد ومنسجماً في الوقت نفسه مع الممارسات الدولية . وأحرزت خلال الفترة الأخيرة نتائج مشجعة في هذا المجال ، ومنها زيادة عدد طلبات تسجيل العلامات التجارية وتحسين الخدمات الإعلامية المتعلقة بالبراءات وتدريب الموظفين والتعاون الدولي . ومن الجدير باللاحظة أن فيبيت نام أصبح عضواً في اتحاد معاهد التعاون بشأن البراءات منذ شهر مارس/آذار ١٩٩٣ . وطلبت الحكومة من المكتب الوطني للملكية الصناعية أن يقيّم ، بالتعاون مع السلطات المعنية الأخرى ، تنفيذ التشريع الوطني للملكية الصناعية على مدى السنوات العشر

الماضية ويقدم توصيات بشأن امكانية مراجعة التشريع في المستقبل القريب . ونظرا الى أن موضوع الملكية الصناعية هو موضوع جديد في فيبيت نام وأن انشطة الاقتصاد السوقى لم تستهل سوى قبل فترة وجيزة جداً ، أعرب الوفد عن أمله في أن يتسع له المجال للاستفادة من تعاون الويبيو ومن تعاون الدول الاعضاء فيها .

١٠٩- وأعرب وفد أوروجواي عن سروره لأن بعض الاقتراحات التي قدمت للويبيو خلال السنين الماضيتين قد نفذ ، مثل انشاء الفريقين العاملين التابعين للجنتين الدائمهتين والمعنيتين بالتعاون الانمائى وتدريب اعضاء الجهاز القضائي . وأعرب الوفد عن أمله في أن يشمل تدريب كهذا باقى الموظفين الحكوميين المعنيين بمسائل الملكية الفكرية . كما أعرب عن تقديره الكبير لرد الويبيو الايجابي على نداء السوق المشتركة لبلدان أمريكا الجنوبية والمتمثل في تنظيم اجتماع مشترك بين الطرفين من المزمع عقده في جنيف في الشهر المقبل لمناقشة التعاون بينهما . وهناك مشروع للتعاون التقنى بشأن الملكية الصناعية تنفذه الويبيو حالياً ويتم تمويله من قرق قدمه للحكومة مصرف التنمية للبلدان الأمريكية . ويؤمن أن يعد مشروع مماثل في ميدان حق المؤلف . ويعكف الكونغرس حاليا على دراسة مشروع قانون حق المؤلف ومسألة الانضمام إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات واتفاق مدرید (بشأن التسجيل الدولي للعلامات) واتفاق بودابست . وفي الختام ، أيد الوفد اقتراحات المدير العام المتعلقة بالنظام الاحدى الاشتراكات وبمنصبي مساعد المدير العام .

١١٠- وأخبر وفد تركيا الجمعية بأن المعهد التركي للبراءات أنشأ في ١٦ سبتمبر / أيلول ١٩٩٣ . وقد جاءت هذه الخطوة الرئيسية في طريق تحديث النظام التركي للملكية الصناعية بعد سنوات من الجهد الدؤوب . ومسألة انضمام تركيا إلى معاهدة التعاون بشأن البراءات مدرجة حاليا في جدول أعمال البرلمان ، ومن المتوقع أن تتم الموافقة عليها في المستقبل القريب . واستكملت تركيا الدراسات الرامية إلى تعديل قانونها لحق المؤلف . ومن المقترح أن يراعي قانون حق المؤلف المراجع التعليمات التي أصدرها مجلس الاتحادات الأوروبية بشأن حماية برامج الحاسوب الالكترونية وغيرها من الاتفاقيات الدولية ، بحيث تتمتع تركيا بتشريع معاصر لحق المؤلف . وأعرب الوفد عن شكره للويبيو بصفتها الوكالة المنفذة للمشروع الجاري والممول من برنامج الأمم المتحدة الانمائى والرامى إلى تعزيز النظام التركي للملكية الصناعية .

١١١- وأثنى وفد كولومبيا على الويبيو للجهود التي تبذلها لتشجيع احترام حق المؤلف والحقوق المتشابهة في أمريكا اللاتينية من خلال انشطتها الكثيرة لمصلحة جمعيات المؤلفين والحلقات الدراسية التي تنظمها للموظفين والقضاء . فالدورات المشتركة التي تنظمها الويبيو والجمعية السويسرية المعنية بحقوق المؤلفين في المصنفات الموسيقية عن حق المؤلف والمؤتمرات التي تعقد عن حق المؤلف لبلدان أمريكا اللاتينية تشجع تلك البلدان على الانضمام إلى اتفاقية برن . وأعرب الوفد عن اهتمامه بأكاديمية الويبيو . وقال ان تحسينات كبيرة قد ادخلت في أعمال ادارة الملكية

الصناعية في كولومبيا بفضل المشروع القطري الممول من برنامج الامم المتحدة الانمائي لهذا الغرض . وقد تيسر تصريف الاعمال المتراكمة وانخفضت مدة معالجة الطلبات انخفاضاً شديداً . وساعدت الويبو كولومبيا ايضاً بإسداء المشورة لها عن مراجعة القرار ٣١٣ من اتفاق قرطاجنة . ومن المتوقع أن تقر المراجعة في اجتماع وزاري للبلدان الاندية سوف يعقد في الشهر القادم . وفضلاً عن ذلك ، سوف ينظر الكونغرس في مسألة الانضمام الى اتفاقية باريس خلال الاسابيع القادمة . ومن المحتمل ان يجري الانضمام الى معاهدات أخرى في سنة ١٩٩٤ . وأعرب الوفد عن تأييده لاقتراحات المدير العام المتعلقة بمنصبي مساعد المدير العام وبتحصين مزيد من الموارد لانشطة التعاون الانمائي في فترة السنتين القادمة .

١١٢- ووصف وفد تايلند التطورات الاخيرة التي طرأت في ميدان الملكية الفكرية في بلاده . وقال ان قانون البراءات الجديد الذي اعتمد في سنة ١٩٩٢ ينص على جملة أمور منها حماية الاغذية والمستحضرات الصيدلية والاجهزة الزراعية . كما تم تمديد مدة الحماية الى ٢٠ سنة بالنسبة الى الاختراعات و١٠ سنوات بالنسبة الى الرسوم والنماذج . وتجري حالياً مراجعة قانون حق المؤلف ليشمل حماية برامج الحاسوب الالكترونية وحقوق فناني الاداء . وقد انشئت في وزارة التجارة وحدة تنسيق لانفاذ الملكية الفكرية ، واتخذت بعض الخطوات في اتجاه انشاء محكمة خاصة لملكية الفكرية . كما وافق مجلس الوزراء على انضمام تايلند الى وثيقة باريس لاتفاقية برن . وأكد الوفد تأييده لاقتراح النظام الاحادي الاشتراكات .

١١٣- وأخبر وفد ايطاليا الاجتماع بأنه تم اعتماد قانون جديد للعلامات التجارية في نهاية سنة ١٩٩٢ ، ويضم القانون على حماية أفضل للعلامات المشهورة ، ويتضمن أحكاماً لتسوية النزاعات في مجال العلامات وغيرها من الشارات المميزة للشركات . وفي بداية سنة ١٩٩٣ ، دخلت التعليمات التي أصدرها مجلس الاتحادات الاوروبية عن برامج الحاسوب الالكترونية حيز التنفيذ ، فأصبحت تشكل أداة مهمة لمكافحة القرصنة . وفي سنة ١٩٩٢ ، أقرت احكام بشأن حماية البراءات الاضافية للمستحضرات الصيدلية ، كما سمح البرلمان الايطالي مؤخراً بالمصادقة على اتفاقية البراءة الاوروبية . وقد سمحت جميع هذه التطورات لايطاليا بالمشاركة على نحو أفضل في أعمال الويبو بشأن التنسيق على الصعيد الدولي .

١١٤- وأعرب وفد نيجيريا عن تقديره لدعم الويبو الذي أدى مؤخراً الى انضمام البلاد الى اتفاقيتها برن وروما . وتجري نيجيريا محادثات مع الويبو بشأن عقد اجتماع في نيجيريا للوزراء المسؤولين عن حق المؤلف في بلدان افريقيا الغربية ، لمتابعة اجتماع داكار الذي عقد في سنة ١٩٩٢ . وهناك ضرورة لتقديم مساعدة شاملة وطويلة الاجل للبلدان النامية من اجل تطوير القدرة الابتكارية تطويراً حقيقياً . وفي هذا السياق ، يمثل اقتراح المدير العام بتخصيص مزيد من الموارد لانشطة التعاون الانمائي في فترة السنتين القادمة خطوة في الاتجاه السليم . وينبغي تقديم مزيد من المساعدة في

شكل معدات ومواد وكذلك في شكل تمويل مباشر للمشروعات . وحيث الوفد البلدان المانحة على القيام بذلك . وقال ان نيجيريا تبني أن تضمن الحماية الفعلية لحقوق الملكية الفكرية وانفاذها .

١١٥- وأعرب وفد زامبيا عن امتنانه العميق للمساعدة التي تلقاها من الويبيو في ميداني الملكية الصناعية وحق المؤلف سواء تمثلت في التدريب او انشاء المؤسسات او التشريع . ورحب بما جاء في البرنامج والميزانية المقترحين لفترة السنتين القادمة من توجه نحو بناء قدرة البلدان النامية في مجال الملكية الفكرية . وأعرب عن تأييده الكامل لاقتراحات التي تقدم بها المدير العام لفترة السنتين القادمة ، بما فيها النظام الاحادي الاشتراكات .

١١٦- وأشار وفد كوبا بشكل خاص الى الدعم الشديد الذي تقدمه الويبيو في ميدان حق المؤلف وانشاء الخدمات الاعلامية المتعلقة بالبراءات في البلاد . كما اعرب عن شكره للمساعدة المقدمة من مختلف البلدان .

١١٧- وأعرب وفد المملكة العربية السعودية عن رضاه بأنشطة التعاون الانمائي التي أنجزتها الويبيو في سنة ١٩٩٢ . وقال ان حكومته مقتنعة بأهمية الملكية الفكرية في التنمية التكنولوجية والعلمية والاقتصادية ، ولذلك ، فقد اعادت تنظيم نظامها للملكية الفكرية . فأصبح للبلاد نظام لحماية الاختراعات والعلامات التجارية وحق المؤلف . وذكر الوفد أن بلاده ، شأنها شأن البلدان النامية الأخرى ، تواجه بعض المشكلات في تحديث ادارة الملكية الفكرية فيها وتدريب موظفيها . وفي هذا السياق ، أعرب عن تقديره للمشورة والمساعدة اللتين تلقتهما بلاده من الويبيو ، وعن امله في أن تزيد هذه المساعدة في المستقبل .

١١٨- وأشار وفد المغرب الى تعاون بلاده مع الويبيو ، ولا سيما من خلال المشروع القطري الممول من برنامج الامم المتحدة الانمائي والذي تنفذه الويبيو . كما أشار الى دورة الويبيو التدريبية الاقليمية العربية عن الملكية الصناعية التي استضافتها بلاده قبل ثلاثة أشهر . وأعرب من جديد عن اهتمامه بتعزيز التعاون مع الويبيو . وفضلاً عن ذلك ، أيد الوفد اقتراح زيادة الموارد المخصصة في الميزانية العادية لأنشطة التعاون الانمائي .

١١٩- وأشار وفد اوكرانيا الى المساعدة المقدمة من الويبيو للبلدان المنتقلة الى نظام الاقتصاد الحر . ومنذ سبتمبر/ايلول ١٩٩٢ ، بدأ سريان تشريع مؤقت في اوكرانيا ينص على حماية الاختراعات والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية . ونشر مكتب الدولة للبراءات البراءة الاولى في ديسمبر/كانون الاول ١٩٩٢ ، وبلغ عدد طلبات البراءات المتسلمة حتى الان ٣٠٠٠ طلب وعدد البراءات الممنوعة ٣٠٠٠ طلب . وتجري

حاليا بمساعدة الويبيو ، دراسة مشروع تشريع يرمي الى حماية الاختراعات ونماذج المنفعة والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية وحق المؤلف . وسوف تنظم الويبيو بالتعاون مع حكومة اوكرانيا حلقة دراسية وطنية لوكالات البراءات في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣ في كييفا . ويوجد حاليا نحو ٩٠ وكيلًا معتمداً في البلد . وأدى الوفد بمعلومات عن التعاون مع المكتب الأوروبي للبراءات ومكاتب الملكية الصناعية لمختلف البلدان ، ولا سيما في مجال التدريب وتدعم قاعدة البيانات المتعلقة بالبراءات . وفي مارس/آذار ١٩٩٣ ، وقع رؤساء حكومات تسعة بلدان ، وهي أرمينيا وبيلاروس وكازاخستان وقيرغيزستان وجمهورية مولدوفا والاتحاد الروسي وطاجيكستان وأوكرانيا وأوزبكستان ، على اتفاق بشأن تدابير حماية الملكية الصناعية ، وأنشأ هذا الاتفاق المجلس المشترك بين الدول لحماية الملكية الصناعية . وعقد المجلس دورته الأولى في موسكو في مايو/أيار ١٩٩٣ ، ودورته الثانية في أوزغورود (اوكرانيا) في سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ . ونوقش في الدورة الأخيرة مشروع اتفاقية إنشاء نظام اقليمي للملكية الصناعية ، الذي أعد بالتعاون مع الويبيو وبمشاركة المدير العام شخصياً . وأطلق على هذا المشروع اسم "اتفاقية البراءة الأوروبية الآسيوية" . وأحيل نص مشروع الاتفاقية إلى الويبيو لتداري بتعليقاتها عليه ، وسوف يرفع بعد ذلك إلى الأجهزة التشريعية في البلدان المعنية للمصادقة عليه .

١٢٠- وقال وفد ألمانيا إن مشاركة بلاده في أنشطة الويبيو تنبع بوضوح في تقارير الأنشطة . وأوضح أن سلامة الوضع المالي للمنظمة يعزى إلى أنشطة تسجيلها الناجحة . لذلك ، لا تضرر الويبيو إلى التعويل على زيادة في اشتراكات الدول الأعضاء . ومع ذلك ، فلما كان المنتفعون هم الذين يدفعون رسوم أنشطة التسجيل ، فإنه ينبغي إذن المحافظة على مصالحهم . ونظراً إلى أن أنشطة التسجيل لا تزال تدر فائضاً في دخلها ، فلم يرى الوفد أي مبرر لزيادة الرسوم ، لا سيما وأن الويبيو لن تتضرر في حالة عدم زيادة الرسوم .

١٢١- ذكر وفد بلجيكا الأهمية التي يعلقها بشكل خاص على أنشطة الويبيو في مجال وضع القواعد فيما يتعلق بمعاهدة قانون البراءات المقترحة ومعاهدة قانون العلامات المقترحة وبروتوكول محتمل لاتفاقية برن ووثيقة جديدة محتملة لحماية حقوق فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية . وأشار بنجاح نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ، ولاحظ أن الوضع في نظامي مدريدي ولاهاري لا يبعث على مثل هذا التفاؤل . ورحب بالجهود التي تبذلها الويبيو من أجل تشجيع الانضمام إلى نظام لاهاري .

١٢٢- وقال وفد ملاوي أن الويبيو لبت مطالب بلاده المحددة للحصول على المساعدة . ورحب بمنح الزمالات الدراسية الطويلة الأجل للدراسات الأكاديمية وبإنشاء أكاديمية الويبيو . وأعرب عن رغبته في الاستفادة من هاتين المبادرتين . وقال إن النائب العام يدرس جدياً قانون بلاده للملكية الصناعية ، بالتشاور مع بعض الأوساط الوطنية المعنية . ويأمل أن يعطي القانون الجديد زخماً جديداً لأنشطة الملكية الصناعية في البلاد . وتمنى دائرة التسجيل العام أن تتوجه إلى الويبيو لطلب مساعدتها في الحصول

على أموال لتنفيذ مشروع مقترن للمكنته . وفي ميدان حق المؤلف ، أعرب الوفد عن امتنانه للويبيو لدعمها المتواصل ، ولا سيما لمشورة الخبراء الاستشاريين التي وفرتها من أجل إنشاء جمعية ملأوي لحق المؤلف . وبذات الجمعية في مباشرة أعمالها ، وتتطلع إلى مساعدة الويبيو في ترسيخ برنامج حاسبي من أجل تحسين إدارتها . وفي الختام ، طلب الوفد إلى الويبيو أن تدعم تنظيم حلقة دراسية في بلاده عن حق المؤلف لمصلحة الدول الأعضاء في الجماعة الأفريقية الجنوبية للتنمية بغية تعزيز التعاون دون الأقليمي .

١٢٣- وأعرب وفد أندونيسيا عن تقديره لمساعدة الويبيو التي أسهمت في اعتماد قانون جديد للعلامات التجارية دخل حيز التنفيذ في الأول من أبريل/نيسان ١٩٩٣ . ووفر ذلك القانون أيضاً الحماية لعلامات الخدمة والعلامات الجماعية والعلامات المشهورة . وقال إن الويبيو نفذت بنجاح المرحلة الأولى من مشروع قطري ممول من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتعزيز نظام الملكية الفكرية في البلاد . وبذات لتوها مرحلة ثانية مدتها ثلاثة سنوات . وأعرب الوفد عن أمله في أن تكون على نفس مستوى نجاح المرحلة الأولى ، إن لم تكن أنجح . وترحب أندونيسيا ، بصفتها دولة عضواً في رابطة أمم جنوب شرق آسيا بالمبادرات التي اتخذها المدير العام لتنمية التعاون بين الويبيو والرابطة المذكورة . وفي الختام ، أعرب عن أمله في أن تتمكن البعثة المشتركة بين الويبيو والرابطة والمعنية باعداد دراسة استقصائية عن تبادل المعلومات في مجال الملكية الصناعية ، والتي زارت أندونيسيا من بين جملة بلدان في بداية شهر أغسطس/آب ١٩٩٣ ، من تحديد وطرح مقترنات ووصيات تتعلق بالخطوات الفعلية التي يتبعها على الويبيو أن تتبعها من أجل تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في الرابطة في مجال الملكية الفكرية .

١٢٤- وأعرب وفد الهند مجدداً عن موقف بلاده من أن الويبيو هي أفضل المحافل لتطوير المعايير والقواعد الدولية لحماية الملكية الفكرية ولمساعدة الدول الأعضاء في تعزيز انفاذ قوانينها الوطنية . ولفت الانتباه إلى زيارة المدير العام للهند في سنة ١٩٩٢ حين قابل عدة أشخاص منهم رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء ونائب رئيس الجمهورية وزراء آخرين ، ومنح في احتفال خاص درجة الدكتوراه الفخرية من جامعة دلهي . واستطرد الوفد قائلاً إن هناك مراجعة مقترنة لقانون حق المؤلف مطروحة على البرلمان ، وتهدف إلى تعزيز حماية مصالح المؤلفين وفناني الأداء وعلماء الحاسوب والإنترنت والمعلوماتية . وكانت الويبيو قد قدمت مشورة قيمة لهذه المراجعة . وفضلاً عن ذلك ، يوجد حالياً مشروع قانون جديد للعلامات التجارية مطروح على البرلمان ، وينص على حماية علامات الخدمة والعلامات المشهورة . وتنفذ الويبيو مشروعين قطريين يمولهما كل من حكومة الهند وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . ويهدف أحد هذين المشروعين إلى تحديث الخدمات الإعلامية الخاصة بالبراميل في الهند . أما الثاني ، فيهدف إلى مكنته أعمال دائرة تسجيل العلامات التجارية . وينفذ المشروعان في سياق الإصلاحات الاقتصادية الجارية في الهند . وذكر الوفد عدة أمثلة على التعاون مع الويبيو ، وومنها بعض حلقات دراسية إقليمية وطنيةنظمتها الويبيو خلال السنين الأخيرتين في الهند ، وتناولت النهوض بالابتكارات التكنولوجية

ودور السلطة القضائية في النزاعات الخاصة بالملكية الفكرية والمعلومات الخاصة بالبراءات . وأيد الوفد فكرة توسيع نطاق أنشطة التعاون الانمائي في إطار برنامج فترة السنتين القادمة وتخفيض المزيد من الاموال في الميزانية العادلة لهذا الغرض . وأقر أيضاً أن اعداد بروتوكول لاتفاقية برن هو أحد الاعمال المهمة التي ينبغي تأييدها .

١٢٥- وصرح وند ناميبيا بأن حكومته تلقي أهمية كبيرة على حماية الملكية الفكرية على الأصعدة العالمية والإقليمية والوطنية . وقال ان الويبيو قدمت المساعدة لنااميبيا منذ استقلالها ، ولا سيما في صياغة التشريعات المناسبة . وقد انضمت بلاده إلى اتفاقية برن ، وبلغت الاستعدادات للانضمام إلى اتفاقية باريس مرحلة متقدمة . وقال ان ناميبيا استفادت من خدمات الويبيو التدريبية والاستشارية في مجال حقوق المؤلف والملكية الصناعية ، وأنها تتطلع إلى مزيد من الدعم في هذا المجال .

١٢٦- وقال وند الولايات المتحدة الأمريكية ان حكومته تفرد أولوية عليا لأعمال الويبيو في السنوات القادمة ، لأن المنظمة هي المشرفة الدولية على أهم مصدر للثروة البشرية ، أي ثمرة الفكر الإنساني . إذ أن موارد العالم الطبيعية والعادلة محدودة ، ولكن قدرة المخترعين والمؤلفين وغيرهم من المبتكررين في العالم تمثل مورداً لا نهاية له للجميع . وتعهد الوفد بأن تواصل الولايات المتحدة الأمريكية دعمها لأنشطة الويبيو للتعاون الانمائي ومشاركتها فيها . ويعطي رئيس الولايات المتحدة الأمريكية أولوية عليا لمسألة منح الحماية للمخترعين والمؤلفين والفنانين وغيرهم من مبتكرى الملكية الفكرية في جميع أنحاء العالم . وتعتزم الحكومة أن تذاب على توفير الحماية الفعلية للملكية الفكرية وتنسيقها وأن تواصل دعمها الكبير لأنشطة الويبيو الرامية إلى تحقيق الهدف نفسه .

١٢٧- وصرح وند ليسوتو بأن بلاده تلقت دعماً كبيراً من الويبيو خلال السنتين السابقتين ، ولا سيما في التدريب واسداء المشورة بخصوص مكانته عمليات الملكية الصناعية وتوفير بعض الأجهزة ذات الصلة . وبفضل تشجيع الويبيو ، يجري حالياً إنشاء جمعية وطنية للمخترعين . وأعرب الوفد عن اهتمامه بالمشاركة في الحلقات الدراسية التي سوف تعقد لمصلحة العاملين في السلك القضائي وأساتذة الجامعات . وأثنى على الويبيو لانتفاعها بخدمات الخبراء من البلدان النامية في حلقاتها الدراسية ، وأعرب عن أمله في أن يستمر ذلك . وفي ميدان حقوق المؤلف ، أسدت الويبيو النصح والمشورة بشأن تنفيذ قانون حق المؤلف وإنشاء جمعية للادارة الجماعية . وأنشأ منصب لمسجل حق المؤلف في وزارة السياحة والرياضة والثقافة . وبغية النهوض بإنفاذ القانون ، طلب الوفد إلى الويبيو أن تنظم حلقة دراسية وطنية لمصلحة الموظفين المسؤولين عن إنفاذ القانون . وفضلاً عن ذلك ، أيد الوفد اقتراح ملاوي المتعلق بعقد اجتماع عن حق المؤلف لبلدان الجماعة الأفريقية الجنوبية للتنمية . وفي الختام ، أيد الوفد اقتراح النظام الأحادي الاشتراكات .

١٢٨- وقال وفد سلوفاكيا ان بلاده أكدت عضويتها في الويبيو وفي معاهداتها ابتداء من اليوم الأول من نشوئها . ويجري حاليا تأسيس مكتب جديد للبراءات ، ويستفيد المكتب من أحدث خبرات مختلف البلدان ومن مساعدة الويبيو . وأبرز الوفد الزيارة التي اجرتها المدير العام لبراتسلافا في أغسطس/آب ١٩٩٣ . واستطرد قائلا انه سوف يتسلى لسلوفاكيا في القريب العاجل أن تستضيف حلقات دراسية للويبيو وغير ذلك من انشطة تبادل المعلومات .

١٢٩- وأعرب وفد كوت ديفوار عن تقديره للتعاون المثمر بين الويبيو وبلاده . وقال انه تم تدريب كثير من الموظفين وتوفير بعض أجهزة الحاسوب الالكترونية لمديرية التكنولوجيا الصناعية . وأشار الى الاجتماع الذي عقده المجلس الاداري لوزراء المنظمة الافريقية للملكية الفكرية في ديسمبر/كانون الاول ١٩٩٢ ، والذي ترأسته كوت ديفوار واعتمد ما أطلق عليه اسم اعلان أبيدجان . ويهدف هذا الاعلان الى تعزيز انشطة الملكية الصناعية وتوفير توجيهات جديدة لها في الدول الاعضاء . وأعرب الوفد عن رغبة كوت ديفوار الجديدة ، بصفتها الرئيس الحالي للمجلس المذكور ومقدم الاعلان ، في التعاون مع الويبيو من أجل تحقيق اهداف هذا الاعلان .

١٣٠- وأعلم وفد النرويج الاجتماع بأن بلاده شرعت مؤخرا في برنامج طموح لم肯نة معالجة طلبات العلامات التجارية . وأرسلت بعثات من الخبراء الى الويبيو وبلدان عديدة وكذلك الى المكتب الاوروبي للبراءات لتلقي المشورة والمعلومات . وبالرغم من أن النرويج ليست عضوا بعد في اتفاقية البراءة الاوروبية ، فإنه يسعدها أن تستضيف في المستقبل القريب حلقة دراسية تستغرق أسبوعا واحدا وينظمها المكتب الاوروبي للبراءات لمصلحة دول البلطيق .

١٣١- وتحدد وفد نيكاراغوا بالنيابة عن بلدان أمريكا الوسطى ، وذكر بالاعلان المشترك الذي اعتمد في الاجتماع الذي عقد على المستوى الوزاري والذي نظمته بلدان برذخ أمريكا الوسطى بمساعدة الويبيو في سان سلفادور في سبتمبر/أيلول ١٩٩٢ . ويتعلق الاعلان بضم البلدان المعنية ، وهي كوستاريكا والسلفادور وغواتيمالا وهندوراس ونيكاراغوا وبنيما ، على الانضمام الى اتفاقية باريس . ووصف الوفد مختلف الاعطيات التي أنجزتها الويبيو في بلدان القليم في ميداني حق المؤلف والملكية الصناعية ، والتي أدت الى اجراء تغييرات تشريعية في تلك البلدان . وأيد الوفد بالكامل اقتراح المدير العام فيما يخص منصبي مساعد المدير العام . واستطرد قائلا انه تم اقرار قانون جديد للملكية الفكرية في هندوراس ، وانه تجري حاليا دراسة قانون جديد للملكية الصناعية في بينما من شأنه أن يسهل انضمام هذا البلد الى اتفاقية باريس .

١٣٢- وشكر وفد منغوليا الويبيو على مساعدتها في صياغة تشريع جديد للملكية الصناعية وفي تحديث أعمال مكتب البراءات والعلامات . وأعلم الاجتماع بأن قانون البراءات الجديد دخل حيز التنفيذ في الاول من سبتمبر/أيلول ١٩٩٣ . وقال انه تيسر

بفضل دعم الويبو احراز تقدم كبير في نظام الملكية الصناعية للبلد . كما اعرب عن تقديره لمساعدة التي تلقتها منغوليا في هذا المجال من بلدان أخرى .

١٣٣- وقال وفد بلغاريا انه تم اعداد مشروع قانون للبراءات ومشروع قانون لحق المؤلف بمساعدة الويبو ، وانهما دخلا حيز التنفيذ في الاول من يونيو/حزيران والاول من أغسطس/آب ١٩٩٣ على التوالي ، بعد موافقة البرلمان عليهما . وكلا القانونين عصريان . وتتفق الويبو مشروع قطريا ممولا من برنامج الامم المتحدة الانساني ومن الحكومة لم肯نة العمليات الخاصة بالعلامات التجارية في مكتب البراءات . وفي اكتوبر/تشرين الاول ١٩٩٢ ، احتفلت بلغاريا بالذكرى المائة لأول قانون لها للعلامات التجارية ، بعقد ندوة خاصة حضرها أحد موظفي الويبو . وخلال الفترة موضع النظر ، انتفعت بلغاريا من تدريب الموظفين والزيارات الدراسية في مختلف مكاتب الملكية الصناعية . وفيما يتعلق بالانضمام الى المعاهدات التي تديرها الويبو ، صرح الوفد بأن بلاده شرعت في الاجراءات الالزامية للانضمام الى اتفاق لاهاي عن قريب . كما تجري دراسة مسألة الانضمام الى بروتوكول مدرید .

١٣٤- وقال وفد باكستان ان بلاده استفادت الى حد كبير من مساعدة الويبو خلال فترة السنتين الماضية وانها تخطو خطوات منتظمة نحو التحسين المتواصل لنظام الملكية الفكرية . وأضاف قائلا ان بلاده تتطلع الى استضافة حلقة دراسية وطنية سوف ترعاها الويبو قريبا في باكستان وتناول حق المؤلف والحقوق المشابهة والى الاستمرار في الاستفادة من برنامج الويبو التدريبي . وأعرب الوفد عن أمله في أن تنتفع بلاده من زمالات الويبو الطويلة الاجل على أساس منتظم .

١٣٥- ولفت وفد غانا الانتباه الى ما اعربت عنه وفود عديدة من رضى بالمساعدة التي تقدمها الويبو . فهذا دليل على أن في وسع الويبو أن تلبي بالكامل وعلى نحو منصف احتياجات كافة البلدان النامية ، ايها كان وضعها ، في مختلف الأقاليم ، مما يسمح لها بالتقدم بخطوات متساوية . وفيما يخص غانا ، أفضت مساعدة الويبو لها الى تأسيس جمعية وطنية للمخترعين وللحماية الملكية الصناعية . وحصل معهد غانا للملكية الصناعية على محطة تشغيل للاسطوانات المترادفة ذات ذاكرة القراءة فقط والأدوات المتصلة بها ، وركبها خبير من خبراء الويبو . ويباشر هذا النظام أعماله بالكامل ، ويوفر خدمات مفيدة . وعلاوة على ذلك ، ساعدت الويبو في التهوف بتدريب قانون الملكية الفكرية في البلاد ، وسوف تترتب على ذلك زيادة في عدد الخبراء المدربين مثل وكلاء البراءات . وتم بمساعدة الويبو أيضاً اعداد واعتماد قانون جديد للبراءات ولائحته التنفيذية . وفي ميدان حق المؤلف والحقوق المشابهة ، انضمت غانا الى اتفاقية برن في سنة ١٩٩١ وحدثت تشييعها لحق المؤلف ، بدعم الويبو ايضاً . كما انتفع مواطنون من غانا بتدريب الويبو في الادارة الجماعية لحق المؤلف . واثر نداء داكار لسنة ١٩٩٢ بشأن مكافحة القرصنة ، الذي ذكره بعض الوفود ، ووضعت غانا ونيجيريا استراتيجيات مشتركة تمحض عنها انخفاض شديد في اعمال القرصنة في كلا البلدين . وفي الختام ، ايد الوفد اقتراح المدير العام فيما يتعلق بمنصبي مساعد المدير العام .

١٣٦ - وقال وفد سري لانكا ان دائرة تسجيل البراءات والعلامات ت العمل حاليا على تنفيذ توصيات بعثة الويبيو التي زارت كولومبو في مرحلة مبكرة من هذه السنة لاسداء المشورة بشأن تحديث دائرة التسجيل ، بما في ذلك مكنته اعمالها . وتستعرض سري لانكا حاليا قانونها للملكية الفكرية بغية مد الحماية لتشمل مجالات مثل الدواوين المتكاملة والعلامات المشهورة والاسرار التجارية . وفيما يتعلق بأنشطة التدريب ، قال الوفد انه يسعده ان يخبر الاجتماع بان جامعة كولومبو تدرس قانون الملكية الفكرية ، وأعرب عن استعداد حكومة بلاده لاستضافة الدورة التدريبية العاشرة عن الملكية الفكرية للبلدان النامية في آسيا والمحيط الهادئ في السنة المقبلة .

١٣٧ - وقال وفد اكوادور ان بلاده قد بذلت جهوداً كبيرة لحماية الملكية الفكرية منذ انضمامها الى اتفاقية برن في سنة ١٩٩١ . وأعرب عن رضاه لان الويبيو سوف تعقد دورة عن حق المؤلف لمصلحة القضاة في بلاده في السنة المقبلة . وأعرب الوفد عن تأييد اكوادور للنظام الاحدادي الاشتراكيات الذي اقترحه المدير العام والذي من شأنه ان يسهل انضمامه ، وكذلك انضمام بلدان نامية أخرى ، الى مزيد من المعاهدات التي تديرها الويبيو . وأضاف الوفد قائلاً في الختام ، انه يؤيد اقتراح المدير العام فيما يتعلق بمنصبي مساعد المدير العام ، ادراكا منه لأهمية العمل المنجز في هذا المجال .

١٣٨ - وذكر وفد بيرو بالمساعدة القيمة التي تلقاها من الويبيو . وذكر على سبيل المثال ان خمسة اجتماعات عقدت في بلاده خلال سنة ١٩٩١ بالتعاون مع الويبيو . وفي السنة الماضية ، أنشئت ادارة جديدة للملكية الصناعية ، وهي المعهد الوطني للدفاع عن المنافسة وحماية الملكية الفكرية . وللمعهد اهداف طموحة ، ولا بد من الحصول على مساعدة الويبيو من أجل بلوغها . وقال ان بيرو تتطلع الى استضافة اجتماعين سوف ينظمان في بلده بالتعاون مع الويبيو ، أحدهما عن حق المؤلف وسوف يعقد في ديسمبر/كانون الاول ١٩٩٣ ، وثانيهما عن الملكية الصناعية وسوف يعقد في مارس/آذار ١٩٩٤ .

١٣٩ - ولفت وفد فرنسا الانتباه الى ما اعربت عنه بلدان كثيرة من رضى ببرنا مج الويبيو للتعاون الانمائي ، وقال ان المكتب الدولي يستحق الشكر على ذلك . وان نجاح نظام معايدة التعاون بشأن البراءات مطمئن ، ولكن انخفاض عدد التسجيلات والتجديدات منذ سنة ١٩٩١ بناء على نظام مدرید يشير الى القلق . لذلك ، ذكر الوفد انه ينبغي لجمعية اتحاد مدرید ان تراعي عوامل كثيرة ، مثل الوضع المالي لاتحاد مدرید والاقتراح المتعلق بمباني الويبيو الجديدة والالتزامات المتعلقة بالمكنته والحالة الاقتصادية العامة الراهنة ، حين تنظر في مختلف القرارات الواجب اتخاذها أثناء الدورات الحالية للهيئات الرئيسية ، ولا سيما القرار المتعلق بزيادة الرسوم .

١٤٠ - وأشار وفد توغو الى أن بلاده تعزز هيكلها الوطني للملكية الصناعية ، وتنوي ان تنشئ مركزاً وطنياً للملكية الصناعية والتكنولوجيا . ولتحقيق ذلك ، سوف تحتاج توغو الى أجهزة الحاسوبات الالكترونية والتدريب والوثائق . وسوف يكون دعم الويبيو ضروريًا في هذا المجال ، وسوف يطلب قريباً الى الويبيو ان تقدمه .

١٤١ - وأعرب وفد المنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة (ايسيسكو) عن رضاه بالتعاون القائم بين الويبو والمنظمة . اذ اشتركت الجهات حتى الان في تنظيم ثلاث حلقات دراسية ناجحة تناولت حق المؤلف والحقوق المشابهة وعقدت في الرباط في سنة ١٩٨٩ ، وفي كوالالمبور في سنة ١٩٩٠ ، وفي القاهرة في سنة ١٩٩٣ . وكانت مساهمة الويبو في هذه الاجتماعات مساهمة فكرية استفادت منها البلدان الاعضاء في ايسيسكو استفادة جمة . وأعرب الوفد عن تأييد ايسيسكو لبرنامج الويبو للتعاون الانمائي الذي من شأنه أن يفيد كافة الدول الاعضاء في ايسيسكو . كما أعرب الوفد عن استعداد ايسيسكو لوضع خطة عمل مشتركة مع الويبو للفترة الممتدة من سنة ١٩٩٤ الى سنة ١٩٩٧ .

١٤٢ - وأعرب وفد لجنة الاتحادات الاوروبية عن رضاه بالتعاون المتزايد والمعتمر بين الويبو واللجنة . وقال ان اللجنة تؤيد انشطة وضع القواعد التي تنجذبها الويبو حاليا ، ولا سيما الدعوة الى عقد الجزء الثاني من المؤتمر الدبلوماسي المعنى باعتماد معايدة قانون البراءات . وعلى صعيد الاتحادات الاوروبية ، دخلت اللائحة المتعلقة بالشهادات الاضافية للمستحضرات الصيدلية حيز التنفيذ في يناير/كانون الثاني ١٩٩٣ ، ودخلت اللائحة المتعلقة بحماية البيانات الجغرافية وتسميات المنشآت خلال نظام تسجيل الجماعة الاوروبية حيز التنفيذ في يوليه/تموز من هذه السنة . وسوف يتيح نظام الجماعة لتسجيل المذكور لبلدان أخرى ، بشروط محددة ، من أجل حماية بيانتها الجغرافية أو تسميات المنشآت على أساس المعاملة بالمثل . وفي هذا السياق ، أبرز الوفد أهمية الحلقة الدراسية التي تنظمها الويبو مع حكومة البرتغال ، والتي سوف تعقد في الشهر المقبل وتناول حماية البيانات الجغرافية . واستهلت لجنة الاتحادات الاوروبية مؤخرا ثلاثة برامج لمساعدة التقنية في مجال البراءات والعلامات . وأول هذه البرامج مخصص لمصلحة بلدان اوروبا الوسطى والشرقية ، والثاني مخصص لمساعدة الصين ، والثالث مخصص لمصلحة بلدان رابطة امم جنوب شرق آسيا . وسوف تنفذ الويبو الجزء المتعلق بالعلامات والأنشطة الترويجية من البرنامج . وسوف يتم قريبا جدا التوقيع على اتفاق لهذا الغرض ، وهو أول تعاون من هذا النوع يجري بين اللجنة والويبو . وأعرب الوفد عن استعداد اللجنة للنظر في غير ذلك من برامج التعاون المشترك لمصلحة بلدان أخرى . وفيما يتعلق بحق المؤلف والحقوق المشابهة ، يطبق نظام موحد لحماية الحاسوب الالكتروني منذ يناير/كانون الثاني ١٩٩٣ . واعتمدت في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٢ تعليمات بشأن حقوق الاعارة والتغيير وغيرها من الحقوق المشابهة التي تشتمل على حقوق فناني الاداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئة الاذاعة . واتخذ موقفا موحدا ، خطوة أولى ، لاعتماد سلسلتين من التعليمات بشأن البث عبر التوابع الصناعية والكابلات وبشأن مدة حماية حق المؤلف والحقوق المشابهة .

١٤٣ - وقال وفد المنظمة الافريقية للملكية الفكرية ان انشطة الويبو المتنوعة في مجال التعاون الانمائي مهمة جدا بالنسبة الى الدول الاعضاء في المنظمة والتي استفادت من مختلف أنواع المساعدة . اما بالنسبة الى امانة المنظمة نفسها ، فقد استفادت هي

أيضا من دعم الويبيو ، ولا سيما في مشروع مهم وجار يرمي الى اعداد قاعدة لبيانات براءات المنظمة في أسطوانات متراصة ذات ذاكرة للقراءة فقط . وقال الوفد ان المنظمة تتطلع الى تعاون الويبيو في تنفيذ تعليمات السياسة العامة الواردة في اعلان أبيدجان الذي أشار اليه وفد كوت ديفوار .

١٤٤- وأعرب وفد مكتب بنيلوكه للعلماء عن استعداده الكامل لمواصلة التعاون مع الويبيو لمصلحة البلدان النامية . وقال ان الدورة السنوية التي يشترك في تنظيمها المكتب والويبيو عن النواحي القانونية والادارية للعلماء استوفت في سنة ١٩٩٣ لمصلحة ٢٠ موظفا من البلدان النامية ، بعد أن انقطعت لمدة سنتين نظرا الى مشكلة ضيق مساحة المكتب . وفضلا عن ذلك ، تلقى المكتب زيارات دراسية نظمتها الويبيو لافراد وللجماعات . وفيما يتعلق بالتعاون لمصلحة بلدان أوروبا الوسطى والشرقية ، قال الوفد ان المكتب يعمل على تنظيم حلقة دراسية لمصلحة الموظفين من تلك البلدان في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣ .

١٤٥- وشكر وفد المنظمة الاقليمية الافريقية للملكية الصناعية (الاريبيو) الويبيو على تعاونها الممتاز والمتوافق . ورأى الوفد أن تطوير الموارد البشرية عملية فاصلة الاهمية ، وأعرب في هذا السياق عن تأييده الشديد لانشاء أكاديمية الويبيو ومنح الزمالات الدراسية الطويلة الأجل . وناشد الوفد كافة البلدان المانحة أن تقدم التمويل الكافي لمثل هذه الانشطة الضرورية . كما شكر وفد الاريبيو المكتب الاوروبي للبراءات وغيره من مكاتب البراءات التي واصلت دعمها لانشطة الاريبيو .

١٤٦- وأثنى وفد الاتحاد الدولي لصناعة الفونوغرامات على الويبيو لانشطة التي تنجزها من أجل تحسين تدابير الانفاذ الالزمة لتحويل الالتزامات التعاهدية والحقوق القانونية الى واقع ملموس ، ومن أجل انشاء البنية الاساسية الكفيلة بتحقيق ذلك وتشغيلها على نحو فعال . وأعرب الوفد عن تقدير الاتحاد لمواجهة الويبيو البناء والمتعددة للمشكلات والتحديات الكثيرة التي تترتب على التكنولوجيا والتطورات المعاصرة الأخرى . وقال ان الافكار والمقترنات لم تقبل بكليتها ، وإن كانت قد أثارت التفكير وساعدت في دراسة مسائل عديدة بشكل مشرم . وأكد الوفد تأييد الاتحاد للأعمال التي تنجزها الويبيو من أجل تعزيز حماية الملكية الفكرية والتدريب وأشكال المساعدة الأخرى التي تقدمها للبلدان النامية .

١٤٧- وأعرب وفد الاتحاد الأوروبي للاذاعة عن أسفه لاستبعاد هيئات الاذاعة من نطاق المناقشات الجارية بشأن وثيقة جديدة محتملة عن حماية الحقوق المشابهة ، خاصة وأن اتفاقية روما تشمل هذه الهيئات . وقال ان هيئات الاذاعة تحتاج بالفعل اليوم ، وبعد مضي أكثر من ٣٠ سنة على توقيع الاتفاقية المذكورة ، الى حماية شاملة ومعاصرة . وينبغي لاي جهد يرمي الى تحديث حماية الحقوق المشابهة أن يشمل أيضا حقوق هيئات الاذاعة . لذلك ، طلب الوفد الى الويبيو أن تدرج حماية هيئات الاذاعة في الوثيقة المذكورة وفي القانون النموذجي المقابل لها .

١٤٨ - وأعرب وفد الاتحاد الدولي للمنظمات المعنية بحقوق الاستنساخ عن تقديره الكبير لتعاون الويبو مع المنظمات الدولية غير الحكومية . وقال انه يعلق اهمية كبيرة على الاعمال التي تنجزها الويبو من أجل تحسين التشريعات وانشاء منظمات لادارة الجماعية لحق المؤلف والتدريب على ادارة مثل هذه المنظمات . وقال الوفد ان الاستنساخ يمثل جزءاً متنامياً من الادارة الجماعية في كل انحاء العالم . وعرض مساعدة الاتحاد للويبو ، وقال ان الاتحاد يرغب في تنسيق انشطته مع انشطة الويبو في الوقت الملائم ، ولا سيما الانشطة المتعلقة باقليم آسيا والمحيط الهادئ . وفي معرض الحديث عن الاستعدادات الجارية لبروتوكول محتمل لاتفاقية برن ، أعرب الوفد عن أسفه لاستبعاد مسألة الاستنساخ من قائمة البندود التي يقترح أن ينطليها البروتوكول المحتمل . وأكد أهمية مسائل حق المؤلف المتعلقة بالانتفاع الالكتروني والرقمي بالمصنفات المحمية . وقال ان من المطلوب توفير حماية صحيحة في هذا الميدان على الصعيد الدولي ، وأن تلعب الويبو دوراً حيوياً في هذا المجال .

١٤٩ - وأعرب وفد الجمعية الدولية للناشرين عن تأييده الشديد لبرنامج الويبو المقترن لفترتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ . وقال ان الجمعية تتطلع الى الاشتراك في الانشطة المنجزة بناء على البرنامج وال المتعلقة بالآثار القانونية المترتبة على دور الناشرين الابتكاري في نقل المعلومات من خلال التكنولوجيا الرقمية . وأعرب الوفد عن تقديره لاحتمال صياغة قانون نموذجي عن منع المنافسة غير المشروعة وقمعها . واقترح أن تعقد ندوة بشأن مسألة الحماية من التزوير والقرصنة بعد ما تتضح نتائج مفاوضات جولة أوروغواي للغات .

١٥٠ - وتحدث وفد الاتحاد الدولي للموسيقيين باسمه وبالنيابة عن الاتحاد الدولي للممثلين ، واسترعى الانتباه الى انشطة الويبو التي تهم فناني الاداء مباشرة ، أي الوثيقة الجديدة لحماية حقوق فناني الاداء ومنتجي التسجيلات الصوتية ، وكذلك اعمال الويبو في مجال التكنولوجيا الرقمية ، ورحب بها . وفي هذا السياق ، قال ان ندوة الويبو عن اثر التكنولوجيا الرقمية على حق المؤلف والحقوق المشابهة ، التي عقدت في مرحلة مبكرة في هذه السنة ، جاءت في الوقت المناسب وسوف تكون مفيدة للاعمال المقبلة . وتعهد الوفد بأن يتعاون الاتحاد تعاوناً كاملاً مع الويبو في المستقبل تماماً كما كان يفعل في الماضي .

١٥١ - وقال وفد المكتب الدولي للجمعيات المشرفة على ادارة حقوق التسجيل والاستنساخ الآلي ان عمله في أمريكا اللاتينية وجنوب شرق آسيا وأوروبا الشرقية يكمل ما تنجذه الويبو من اعمال . وأعرب عن تحفظاته إزاء عمل الويبو في بعض المجالات ، وقال انه سوف ينقلها الى الويبو رسمياً في وقت قريب جداً . وتتعلق هذه التحفظات بمنع الاولوية لحق المؤلف على حساب الحقوق المشابهة ، وفرض قيود على المواضيع التي سوف يتناولها البروتوكول المقترن لاتفاقية برن ، وطرح مبدأ المعاملة الوطنية بشكل يخالف اتفاقية برن ، وأخيراً إيلاء الاولوية لاعداد وثيقة جديدة محتملة لحماية حقوق فناني الاداء ومنتجي التسجيلات الصوتية على حساب العمل المتعلق ببروتوكول محتمل لاتفاقية برن .

١٥٢- وأعرب وفد الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين عن تقديره لتكامل أعمال الويبيو والاتحاد في مجال تعزيز الادارة الجماعية لحق المؤلف في جميع أنحاء العالم . وقال ان المنظمتين تتعاونان بصفة خاصة في مجال تطوير البرامج الحاسبية وتركيبها في جمعيات المؤلفين الصغيرة والمتوسطة الحجم . ورحب الوفد بأعمال الويبيو لوضع القواعد في مجال حق المؤلف والحقوق المشابهة ، ولكنه أعرب عن أسف الاتحاد لحصر المناقشات في بعض المسائل المحددة واستبعاد هيئات الاذاعة منها . وقال ان هذا الاستبعاد من شأنه أن يفضي إلى اختلال في توازن حماية حقوق الفنان الثلاث التقليدية للمنتفعين بالحقوق المشابهة . وفي الختام ، قال ان الاتحاد يراقب عن كثب انشطة الويبيو المتعلقة بتسوية النزاعات بين الاطراف الخاصة في مجال الملكية الفكرية ، وعرض تعاونه مع الويبيو في إنشاء الخدمات المقترحة . وأيد الوفد اقتراح المدير العام بشأن منصبي مساعد المدير العام .

١٥٣- ان الجمعية العامة للويبيو ،
ومؤتمر الويبيو ،
ولجنة الويبيو للتنسيق ،
وجمعية اتحاد باريس ،
ومؤتمر ممثلي اتحاد باريس ،
واللجنة التنفيذية لاتحاد باريس ،
وجمعية اتحاد برن ،
ومؤتمر ممثلي اتحاد برن ،
واللجنة التنفيذية لاتحاد برن ،
وجمعية اتحاد مدريد ،
وجمعية اتحاد لاهاي ،
ومؤتمر ممثلي اتحاد لاهاي ،
وجمعية اتحاد نيس ،
ومؤتمر ممثلي اتحاد نيس ،
وجمعية اتحاد لشبونة ،
ومجلس اتحاد لشبونة ،
وجمعية اتحاد لوكارنو ،
وجمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ،
وجمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات ،
وجمعية اتحاد بودابست ،
وجمعية اتحاد فيينا ،

كل فيما يعنیه ،

"١)" أخذت علمًا مع الموافقة بالتقارير والأنشطة الواردة في الوثائق

AB/XXIV/8، 9، 12 & 16 و WO/INF/7/1991 أو المشار إليها فيها :

"٢" وأخذت علماً مع الموافقة بتقرير مراجع الحسابات لفترة السنطين ١٩٩٠ و ١٩٩١ ، ووافقت على حسابات فترة السنطين ١٩٩٠ و ١٩٩١ :

"٣" وأخذت علماً بالبيان المالي المؤقت لسنة ١٩٩٢ الوارد في الفقرة ٧٤٥ من الوثيقة AB/XXIV/9 :

"٤" وأخذت علماً ببيان الاشتراكات المتأخرة والمدفوعات المتأخرة في رؤوس الأموال العاملة والوارد ذكره في الوثيقة AB/XXIV/12 ، كما استكملت بالتصريح المسجل في الفقرة ٦٢ أعلاه :

"٥" وأخذت علماً بالتغييرات في فئة الاشتراكات الوارد ذكرها في الفقرة ٧٦٥ من الوثيقة AB/XXIV/9 وفي الفقرة ٦٣ أعلاه .

البند ٥ من جدول الاعمال الموحد :

دراسة تقريري

اللجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية
واللجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق المؤلف
والحقوق المشابهة لسنة ١٩٩٢ ، وتقارير الافرقة العاملة
التابعة للجنتين الدائمتين لسنة ١٩٩٣

-١٥٤- انظر التقرير عن دورة مؤتمر الويبيو (الوثيقة WO/CF/XII/4) .

البند ٦ من جدول الاعمال الموحد :

بعض المسائل المتعلقة بمشروع معاهدة بشأن تسوية
النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية

-١٥٥- انظر التقرير عن دورة الجمعية العامة للويبيو (الوثيقة WO/GA/XIV/4) .

البند ٧ من جدول الاعمال الموحد :

مواصلة المؤتمر الدبلوماسي المعنى ببارام معاهدة
 تستكمل اتفاقية باريس فيما يتعلق بالبراءات

-١٥٦- انظر التقرير عن دورة جمعية اتحاد باريس (الوثيقة A/XXI/2/P) .

البند ٨ من جدول الاعمال الموحد :

بعض المسائل المتعلقة باتحاد مدريد

. ١٥٧ - انظر التقرير عن دورة جمعية اتحاد مدريد (الوثيقة MM/A/XXV/3).

البند ٩ من جدول الاعمال الموحد :

بعض المسائل المتعلقة باتحاد لاهاي

. ١٥٨ - انظر التقرير عن دورة جمعية اتحاد لاهاي (الوثيقة H/A/XIII/2).

البند ١٠ من جدول الاعمال الموحد :

بعض المسائل المتعلقة باتحاد لشبونة

. ١٥٩ - انظر التقرير عن دورة جمعية اتحاد لشبونة (الوثيقة LI/A/X/2).

البند ١١ من جدول الاعمال الموحد :

بعض المسائل المتعلقة باتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات

. ١٦٠ - انظر التقرير عن دورة جمعية اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات (الوثيقة PCT/A/XXI/5).

البند ١٢ من جدول الاعمال الموحد :

بعض المسائل المتعلقة باتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع

. ١٦١ - انظر التقرير عن دورة جمعية اتحاد التصنيف الدولي لبراءات الاختراع (الوثيقة IPC/A/XII/2).

البند ١٣ من جدول الاعمال الموحد :إنشاء خدمات الويبيو التحكيمية

١٦٢- انظر التقرير عن دورة الجمعية العامة للويبيو (الوثيقة WO/GA/XIV/4).

البند ١٤ من جدول الاعمال الموحد :المباني

١٦٣- استندت المناقشات الى الوثيقة AB/XXIV/15 .

١٦٤- وعرض المدير العام تلك الوثيقة قائلاً انها تتناول أساساً احتياجات المنظمة فيما يتعلق بالمساحة المتاحة للمؤتمرات والمساحة المتاحة لتوقيع السيارات . واستطرد قائلاً انه بصرف النظر عن الحالة الاقتصادية ، فمن الواضح أن عدد الدول الأعضاء في المنظمة سوف يزيد . وأصبحت ضرورة اتاحة مساحة اضافية للمؤتمرات واضحة ، لأن قاعات المؤتمر الحالية أصبحت ضيقة جداً ، ولأنه من شبه المستحيل ايجاد قاعات مؤتمر ملائمة ويمكن استئجارها في أي مكان آخر في جنيف . وتقع قطعة أرض شتاينر في منطقة مخصصة حالياً لبناء شقق لذوي الدخل المحدود ليس إلا . ويتعين مرة أخرى بذل مجهود لاقناع السلطات السويسرية باعادة تخطيط المنطقة التي تقع فيها قطعة أرض شتاينر كي يصبح من الممكن استخدامها لتشييد مبني للويبيو . ولما كان من المتوقع أن يصدر اذن البناء على تلك القطعة المخصصة لمساكن ذوي الدخل المحدود في القريب العاجل ، فإن اعادة تخطيط المنطقة أصبح أمراً ملحاً جداً . لذلك ، يقترح المدير العام أن تعتمد الهيئة الرئيسية قراراً تطلب فيه إلى السلطات السويسرية وتنادها السماح للويبيو بتشييد مبني على قطعة أرض شتاينر . وفي حالة موافقة السلطات على هذا الطلب ، يعود المدير العام إلى الهيئة الرئيسية ، بعد أن تكون لجنة المباني قد قيمت الموقف ، ويطلب إليها أن تتخذ قراراً بشأن امكانية بناء مبني جديد على قطعة أرض شتاينر . وقال المدير العام ان دعم الهيئة الرئيسية المعنوي من شأنه أن يؤثر ايجابياً في الاتصالات التي سوف تجري مع السلطات السويسرية .

١٦٥- وردَّاً على أسئلة طرحتها وفود الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وفرنسا والدانمرك واليابان وإيطاليا ، قال المدير العام انه ليس من العملي ان تطرح مسألة بناء المرافق الخاصة بالمؤتمرات على لجنة المباني ما دامت السلطات السويسرية لم تظهر اي بادرة على استعدادها لاعادة النظر في مسألة استعمال الويبيو لقطعة أرض شتاينر . وإذا ظهرت اي بادرة كهذه ، فإن المدير العام سوف يعرض خطط المهندس والتكاليف المقدرة على لجنة المباني . ويمكن اجراء ذلك دون اي تأخير ، لأنه لن يكون من المطلوب سوى تحدث الدراسات التي أجريت في سنة ١٩٩٠ . وأناf المدير العام قائلاً ان مالك أرض قطعة شتاينر ، بصفته شركة بناء وتطوير ، لن يكون مهتماً ببيع قطعة الأرض ان لم يكلف ايضاً بناء المبني الجديد .

١٦٦- وصرح وفد سويسرا بأن لبلده موقفا محددا من المسألة موضع النقاش ، لأنه دولة عضو ومستضيفة للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو . وتحدث الوفد بصفته ممثل الدولة المستضيفة ، وقال ان دور سويسرا كدولة مستضيفة للمنظمات والمؤتمرات الدولية يمثل عاملا مهما في سياستها الخارجية ، وان احدى الاولويات التي تضعها السلطات الفدرالية وسلطات جمهورية كانتون جنيف نصب اعينها تتمثل في تطوير المنظمات الدولية المتمرضة في جنيف . وتعلق السلطات السويسرية أهمية كبيرة على امكانية تطور الويبو على نحو يواافق توقعات اعضائها ويلبي احتياجاتهم ، كما هو الحال بالنسبة الى أي منظمة دولية أخرى متطرفة في جنيف . وكما هو من المعروف ، فإن الهيكل الفدرالي لسويسرا يستدعى احيانا توزيعا معقدا للسلطات فيما بين السلطات الفدرالية وسلطات الكانتونات والسلطات المحلية . وفيما يتعلق بتخطيط المدن ، فإن سلطات الكانتونات هي المختصة باتخاذ القرارات ذات الصلة . وسلطات جمهورية كانتون جنيف على علم باهتمام المنظمة العالمية للملكية الفكرية بقطعة الأرض المسماة بقطعة شتاينر . وفي كل الاحوال ، وسواء اعتمدت جمعيات الويبو وجمعيات الاتحادات التي تديرها الويبو قرارا في هذا الشأن أم لم تفعل ذلك ، فإن وفد سويسرا سوف يطلع السلطات المختصة على الملاحظات التي أبديت في هذا المقام ، وسوف يؤكد لها ، كلما كان ذلك ضروريا ، أن الويبو لا تزال مهتمة بقطعة الأرض المسماة بقطعة شتاينر ، ولن تتوازن في هذا الصدد عن ابراز المكانة التي تشغلها الويبو والاتحادات التي تديرها الويبو في جنيف الدولية .

١٦٧- وقال وفد الدانمرك انه ربما كان من الافضل الاطلاع على آراء لجنة المباني قبل أن يطلب من الهيئة الرئيسية في هذه الدورة أن تتناول المسائل المتعلقة بمراقب المؤتمرات . واقتراح أن تعتمد الهيئة الرئيسية القرار المقترن من المدير العام ، شرط لا يتربى على اعتماد قرار بهذا التزام من طرف الهيئة الرئيسية بالموافقة على شراء الويبو لقطعة شتاينر والبناء عليها ، وشرط أن تدعى لجنة المباني إلى الاجتماع للنظر في المسألة ورفع تقرير للهيئة الرئيسية في حالة موافقة السلطات السويسرية .

١٦٨- وبعد الاستماع إلى شرح المدير العام ، أيدت وفود فنلندا والنرويج والمملكة المتحدة وسلوفاكيا وهولندا ونيجيريا والنسما وبلغاريا وكينيا وايرلندا وألمانيا والجزائر ومصر الاقتراح المقدم من وفد الدانمرك .

١٦٩- وقال المدير العام ان من الطبيعي أن يمثل لاقتراح المقدم من وفد الدانمرك .

١٧٠- ورد على سؤال طرحة وفد الولايات المتحدة الأمريكية بشأن فكرة ايجاد مكان في المبني التابع لشركة بروكتور وغامبل (٢٠ مكانا للعمل) لفترة لا تبدو ضرورية وبشأن مكان أوسع قد يصبح ضروريا لفترة السنوات من ١٩٩٧ الى ١٩٩٩ ، وفقا للفرقة ١٢ من الوثيقة AB/XXIV/15 ، قال المدير العام ان كل الجهود سوف تبذل لتفادي استئجار مزيد من المساحات بعد سنة ١٩٩٦ ، ولكن استئجار ذلك المبني القريب جدا من مبني الويبو والبربي يظل ، حتى ذلك الحين أكثر فعالية وأقل تكلفة ، نظرا الى الأسباب المبينة في الفقرة ١٤ من ذلك التقرير .

١٧١- ان الهيئة الرئيسية المشار إليها في الفقرة ٢٥ من الوثيقة

AB/XXXIV/15

"١" أخذت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة AB/XXIV/15 :

"٢" وأذنت للمكتب الدولي بتمديد استئجاره للمبنى التابع لشركة بروكتور وغامبل (٢٠ مكاناً للعمل) حتى سنة ١٩٩٩ :

"٣" واعتمد القرارات الوارد़ين أدناه :

الف - "تناشد الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) وجمعيات الاتحادات التي تديرها الويبو سلطات الكنفدرالية السويسرية وكانتون جنيف وجمهوريتها ومدينة جنيف بأن تيسِّر للويبو تشبيب مبني جديد على قطعة أرض شتاينر ."

بام - "تناشد الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) وجمعيات الاتحادات التي تديرها الويبو المدير العام للويبو بأن يقدم عريضة إلى السلطات المذكورة ويتفاوض معها في هذا الشأن ."

"٤" وأخذت علماً بتعهد المدير العام (١) بـلا يلتزم ، بالنيابة عن الويبو ، بالشراء المحتمل لقطعة شتاينر وبالبناء عليها ، قبل أن يحصل على تصريح على بهذا المعنى من الهيئة الرئيسية المختصة للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو ، (بـ) وبأن يحيل المسألة على لجنة الويبو للمباني قبل أن يلتزم تصريحاً كهذا .

البند ١٥ من جدول الأعمال الموحد :

نظام الاشتراكات

١٧٢- استندت المناقشات إلى الوثائق ٧ & ٦ AB/XXIV/5 .

١٧٣- وشكر عدد من الوفود المدير العام لاقتراحاته بشأن النظام الأحادي الاشتراكات ، باعتباره فكرة جديدة وجيدة التقديم .

١٧٤ - وتناول الكلمة وفود شيلي (متحدثا بالنيابة عن بلدان مجموعة أمريكا اللاتينية) وفنلندا ومصر والسويد والولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا ونيجيريا وكوت ديفوار والصين وأندونيسيا والسودان وكينيا (متحدثا بالنيابة عن بلدان المجموعة الأفريقية) وجمهورية كوريا واسبانيا وملاوي وكندا وبلجيكا والاتحاد الروسي وفرنسا وسويسرا وغانا والفلبين والنمسا والمملكة المتحدة والجمهورية التشيكية ونيوزيلندا وأستراليا وتايلاند وهولندا وباكستان والجمهورية العربية السورية وإيطاليا وبلغاريا والهند . وصرحت تلك الوفود قائلة انها تؤيد الاقتراح الرامي الى انشاء النظام الاحادي الاشتراكات على أساس موقت . ولاحظت تلك الوفود ان النظام الاحادي الاشتراكات من شأنه أن يبسط الاتفاقيات المبرمة بين الدول والمكتب الدولي لتسديد الاشتراكات ، وأن يشجع الانضمام الى مختلف الاتحادات المملوكة من الاشتراكات ، وأن يكون أكثر انصافا للبلدان النامية .

١٧٥ - وأضافت وفود السويد وألمانيا واسبانيا وبلجيكا وفرنسا وسويسرا والنمسا والمملكة المتحدة وهولندا ونيوزيلندا وإيطاليا ، قائلة ان من المهم أن تحافظ الاتحادات بميزانيات منفصلة في إطار النظام الاحادي الاشتراكات .

١٧٦ - وقالت وفود ألمانيا واسبانيا وبلجيكا وفرنسا وسويسرا والنمسا والمملكة المتحدة وأستراليا وهولندا وإيطاليا انه ينبغي تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تطبيق النظام الاحادي الاشتراكات للاجتماع المقبل للجنة الوبيو للميزانية ، لكي ترى ما اذا تم تحقيق المزايا المرتقبة ، نظرا الى ان ذلك النظام سوف يطبق على أساس موقت .

١٧٧ - ولاحظ وفد جمهورية كوريا أن الاقتراحات لا تتمش مع الاتفاقيات ، وأعرب عن أمله في أن تتخذ التدابير اللازمة في أقرب وقت ممكن لتعديل أحكام الاتفاقيات وفقا لذلك .

١٧٨ - وقال وفد كندا انه كان قلقا لما قد يتربى عن تخفيف الاشتراكات من آثار على الدخل الجمالي للمنظمة ، لكنه اطمأن لأن سلطة الدول الأعضاء لن تنس .

١٧٩ - وقال وفد اليابان ان شكوكا تساوره بشأن امكانية الاحتفاظ باستقلالية كل اتحاد ، وانه قلق بالنسبة الى البلدان التي تدفع لانشطة مباشرة في إطار اتحادات ليست أعضاء فيها ، وانه لا يؤيد تنفيذ النظام الجديد من غير تغيير المعاهدات . ومع ذلك ، أقر الوفد بمزايا النظام الاحادي الاشتراكات ، وقال انه لن يعترض سبيلا أي اتفاق في الآراء لموافقة على الشروع في تطبيق النظام الاحادي الاشتراكات على أساس موقت .

١٨٠- واتخذ كل من مؤتمر الويبيو وجمعيات اتحادات باريس وبرن والتصنيف الدولي لبراءات الاختراع ونيس ولوكارنو وفيينا ومؤتمرات مماثلة اتحادات باريس وبرن ونيس ما يعنيه من القرارات الواردة في الفقرتين ٣٩ و٥٠ من الوثيقة AB/XXIV/5 .

البند ١٦ من جدول الاعمال الموحد :

برنامج وميزانية فترة السنين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، والخطة المتوسطة الاجل للسنوات من ١٩٩٦ إلى ١٩٩٩

أولا - برنامج وميزانية فترة السنين ١٩٩٤ و ١٩٩٥

١٨١- استندت المناقشات الى الوثائق ٤ & ٣ . AB/XXIV/2,

١٨٢- يتناول هذا الجزء من التقرير أولاً البيانات أو أجزاء من البيانات التي تشير الى البرنامج والميزانية ككل أو التي تخص المسائل غير المشمولة في مشروع البرنامج والميزانية الذي قدمه المدير العام (الوثيقة ٢ AB/XXIV/2) . ويتناول باقي هذا الجزء من التقرير البيانات المدلية بها فيما يتعلق ببعض البنود المحددة من مشروع البرنامج والميزانية وفقاً للترتيب المتبع في ذلك المشروع .

١٨٣- وعند تقديم الوثائق ، قال المدير العام ان التغييرات المطلوبة نتيجة للقرارات التي اتخذها اتحاداً معاهداً التعاون بشأن البراءات ومدرید (انظر الوثيقتين ٤ PCT/A/XXV و ٣ MM/A/XXI) سوف تدرج في البرنامج والميزانية . وأشار الى أن البند ٤ (٢) ("البراءات والمقاييس التقنية") تم حذفه ، نظراً الى أن بعض الأحداث التي طرأت مؤخراً قد اغنت عن الموضوع .

١٨٤- عبرت وفود عديدة عن تقديرها للمدير العام وموظفي المكتب الدولي لما تميزت به الوثائق من الجودة والوضوح والشموليّة .

١٨٥- وتناولت الكلمة وفود هنغاريا وشيلي وفنلندا والسويد وأندونيسيا وسلوفينيا وسويسرا والمكسيك والهند والجمهورية التشيكية وغانجا ورومانيا وفرنسا والنمسا والبرازيل والصين وألمانيا وأستراليا ونيجيريا ونيوزيلندا وبلغاريا وبلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية وباكستان والمملكة المتحدة والجزائر والبرتغال وبولندا وهولندا وآيطاليا وملاوي وباراغواي ومصر وكولومبيا وأنغولا والاتحاد الروسي والأرجنتين وبوركينا فاسو وأوروغواي وكوت ديفوار (متحدثاً أيضاً باسم الدول الاعضاء في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية) وكينيا . عبرت تلك الوفود عن تأييدها لمشروع

البرنامج والميزانية لفترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ . ولاحظ عدد من تلك الوفود ان مشروع البرنامج والميزانية غني بالافكار الجديدة وطموح بالرغم من واقعيته ، وانه يستجيب جيدا لاحتياجات كافة الدول الاعضاء . وأضافت عدة وفود الى ذلك قائلة ان مشروع البرنامج ينبغي أن يسهم الى حد كبير في تعزيز فعالية حماية حقوق الملكية الفكرية وانفاذها في كل أنحاء العالم .

- ١٨٦- ولاحظ عدد من الوفود ان مشروع البرنامج والميزانية يتسم بتوزن جيد ، ولا سيما بزيادة كبيرة في الموارد المخصصة لأنشطة التعاون الانمائي وأنشطة وضع المعايير ، وهو مجال مهمان بصورة خاصة . كما لاحظت تلك الوفود بارتياح تعزيز الانشطة المباشرة وأضافة أنشطة جديدة في هذين المجالين . ورحب特 خاصة بالزيادة الكبيرة في أنشطة التعاون الانمائي ، نظرا الى ان تلك الأنشطة من شأنها أن تفيد البلدان النامية والبلدان المتقدمة .

- ١٨٧- وفيما يتعلق بالاحتياجات الخاصة بالبلدان المنتقلة الى نظام الاقتصاد الحر ، لاحظت وفود هنغاريا ورومانيا والجمهورية التشيكية وبلغاريا ، بارتياح ، نية إيلاء اهتمام خاص لتلك البلدان ، وركزت على أهمية تقديم المساعدة . واقتصر وفد شيلي أن يسعى المكتب الدولي الى توسيع نطاق البرنامج ليشمل تلك البلدان أيضا ، دون أن يمس ذلك الموارد المخصصة للبلدان النامية ، ولعل ذلك قد يتيسر عن طريق ايجاد موارد من خارج الميزانية أو من مصادر أخرى .

- ١٨٨- وساند وفد الهند التخفيف المقترن في اجمالي الاشتراكات بنسبة ٦٨٪ ، الذي ينجم عن تطبيق النظام الاحادي الاشتراكات .

- ١٨٩- وعبر وفد الجزائر عن تقديره لما تميز به البرنامج من زيادة في الأنشطة وتخفيف في اشتراكات الدول الاعضاء .

- ١٩٠- وقال وفد هنغاريا ان حكومته تخطط لعقد مهرجان عالمي ومعرض دولي للملكية الصناعية بعنوان "Genius' ٩٦" ، خلال سنة ١٩٩٦ ، بالتعاون مع الجمعية الهنغارية للمخترعين .

- ١٩١- ورحب المدير العام بتلك المبادرة ، نظرا الى أنها اسهام قيم في التوعية بأهمية حماية الملكية الفكرية في ارجاء العالم . وقال ان الويبو سوف تشارك في هذا الحدث المنظم في هنغاريا ، كما فعلت في معارض أخرى للاختراعات ، عن طريق تقديم المحاضرات وابراز دور الويبو في حماية الملكية الفكرية على الصعيد الدولي .

البند ٢ : التعاون الانمائي مع البلدان النامية

- ١٩٢- وأعربت كل الوفود تقريباً عن تأييدها للزيادة الملحوظة في أنشطة التعاون الانمائي ، واعتبرته ذات أهمية كبيرة لكافة البلدان في العالم .

١٩٣- لاحظ وفد شيلي بارتيلاح ان الزيادة في الاموال المخصصة لانشطة التعاون الانمائي تشمل اسهاماً أكبر من اتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات وغيره من الاتحادات . ورحب الوفد بذلك ، وغير عن امله في ان يتيسر الحصول على مزيد من الموارد من خارج الميزانية .

١٩٤- وأشار وفد غانا الى أهمية حسن تشغيل نظام البراءات من أجل التنمية الاقتصادية والتصنيع السريع وتعزيز رفاهية شعب كل بلد . وقال ان البلدان النامية تتوق الى الانتفاع بالنظام للاستفادة من تلك المزايا .

١٩٥- البند (١٢) : الموارد البشرية . وتناولت الكلمة وفود هنغاريا والسويد وأندونيسيا والهند وغانا والنمسا ونيجيريا وبلغاريا والولايات المتحدة الامريكية وباكستان والمملكة المتحدة والجزائر وایطاليا وباراغواي وكولومبيا وأنغولا وأوروغواي وكينيا ، وكذلك ممثل المنظمة الاقتصادية الافريقية للملكية الصناعية ، وقالت انها تتعلق أهمية كبيرة على هذا البند . وركز وفد الهند على أهمية تدريب المدربين ، وحث المنظمة على النظر في امكانية توفير دورات متخصصة في المؤسسات الاكاديمية او المهنية في البلدان النامية . وأكد وفد السويد الاممية التي يعلقها على انشاء "اكاديمية الويبيو للملكية الفكرية" . وقال وفد غانا انه يعتبر انه لا يكفي توفير التدريب بشأن الملكية الفكرية للمحامين فقط ، بل ينبغي ان يشمل المهندسين الذين ينتفعون بالاختراعات . وشدد وفد باكستان على أهمية زيادة التركيز على تطوير الموارد البشرية ، واقتراح الانتظام في توفير التدريب للمدربين والموظفين الحكوميين ومنح الزمالات الطويلة الاجل للطلاب . واقتراح وفد أوروغواي توسيع نطاق التدريب ليشمل الاشخاص المشاركين في المفاوضات الدولية (بما فيها المفاوضات التجارية) بشأن الملكية الفكرية . واقتراح وفد كينيا انشاء وحدات في مختلف المؤسسات تستطيع مساعدة مدعى الطلبات واعلامهم ، واعتبر ذلك مفيدا .

١٩٦- البند (٢٢) : التشريعات الوطنية والاقليمية وتطبيقاتها تطبيقاً فعلياً . شددت وفود الهند وغانا ورومانيا ونيجيريا والجزائر وأنغولا وكولومبيا وكينيا على ضرورة تطوير التشريعات الوطنية وتشجيع تطبيقها بصورة فعالة .

١٩٧- البند (٤) : انشاء المؤسسات . عبرت وفود هنغاريا والسويد وأندونيسيا والهند وغانا والنمسا ونيجيريا والولايات المتحدة الامريكية والمملكة المتحدة والجزائر وكينيا عن تأييدها الخاص لهذا البند . وركزت وفود السويد والهند ونيجيريا على أهمية تشجيع الادارة الجماعية لحق المؤلف ، ولا سيما عن طريق تعزيز المكتنة . وقالت وفود أندونيسيا والهند وغانا والنمسا ونيجيريا وكينيا انه ينبغي التركيز على مكتبة مكاتب الملكية الصناعية في البلدان النامية . وركز وفد كينيا على القيود المالية في البلدان النامية ، وقال ان ذلك يزيد من أهمية المساعدة التي تقدمها الويبيو في دعم مكاتب تلك البلدان . وأشار وفد غانا الى أهمية تكنولوجيا الاسطوانات المترادمة ذات ذاكرة للقراءة فقط بالنسبة الى المكاتب .

-١٩٨- وقالت وفود البرازيل وكولومبيا والأرجنتين وأوروجواي إنها لا تؤيد السياسة الramiaة إلى منح البراءات من دون اجراء فحص موضوعي ، لأنها تعتبر أن ذلك لن يساعد البلدان النامية في تطوير قدراتها التقنية ، ولن يشجع التطور التكنولوجي ، بل قد يشجع القرصنة . وقال وفد كولومبيا إنه يفضل النظر في امكانيات تسهيل تبادل المعلومات والتشاور بين المكاتب .

-١٩٩- قال وفد كينيا إنه يؤيد السياسة الramiaة إلى منح البراءات من غير فحص موضوعي ، نظراً إلى أن مدعى الطلبات ليس في وسعهم أن يتحملوا دفع مبلغ أكبر من الرسوم الذي يتطلب الفحص الموضوعي ، كما تحتاج المكاتب إلى كميات كبيرة من المعلومات ، إذا ما أرادت اجراء الفحص التمهيدي بفعالية .

-٢٠٠- وأشار المدير العام إلى أن الهدف ليس تهيئ الفحص الموضوعي في بلدان أصبحت تلك الانظمة عاملة فيها على أكمل وجه (مثل البرازيل) ، لكن التكاليف الباهظة الضرورية (من حيث عدد الموظفين وكمية الوثائق المطلوبة) تستبعد في الواقع امكانية اجراء الفحص الموضوعي في العديد من البلدان النامية .

-٢٠١- البند (٥) : النشاط الابتكاري والابداعي الفني على الصعيد المحلي . أعربت وفود غانا ونيجيريا وكينيا عن اهتمامها الخاص بهذا البند . وأكد وفداً تيجيريا وكينيا أهمية حماية الفولكلور ، وطلباً انعاش العمل المباشر في هذا الشأن .

-٢٠٢- البند (٦) : التدريب والبحث في مجال قانون الملكية الفكرية . رحبة وفود السويد والمكسيك وغانا وبوركينا فاصو ، بالإضافة إلى مثل المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الصناعية ، بالتركيز على هذا البند .

-٢٠٣- وأشار وفداً سلوفينيا وألمانيا إلى أن الأساتذة والباحثين في بلدان خلاف البلدان النامية يواجهون أيضاً صعوبات في تمويل اشتراكهم في اجتماعات الجمعية الدولية لدعم التدريب والبحث في مجال الملكية الفكرية . واقتصر الوفدان النظر في امكانية أن توسيع الويبو نطاق الدعم الذي تقدمه حالياً للأساتذة والباحثين في البلدان النامية فقط ، لكي يشمل أساتذة وباحثي بلدان أخرى أيضاً .

-٢٠٤- البند (٧) : مهنة محامي ووكلاً الملكية الفكرية . قال وفد كينيا وممثلة لجنة الاتحادات الأوروبية والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية إنهم يعتبرون هذا البند مهما بصورة خاصة .

-٢٠٥- البند (٨) : البرامج المعدة للمشروعين . قالت وفود السويد والمكسيك ونيجيريا وغانا وباراغواي وبوركينا فاصو وكولومبيا وأوروجواي إنها ترحب بهذا البند الجديد الذي تعتبره مهماً لتوعية المشروعين بأهمية الملكية الفكرية .

-٢٠٦ البند ٩٢) : البرامج المعدة لرجال السلك القضائي . قالت وفود السويد والمكسيك والهند وفرنسا ونيجيريا والمملكة المتحدة وغانا وایطاليا وباراغواي وبوركينا فاسو وأوروجواي ، بالإضافة الى ممثل لجنة الاتحادات الأوروبية والمنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الصناعية ، أنها تعلق اهمية كبيرة على هذا البند الجديد الذي من شأنه ان يشجع حماية حقوق الملكية الفكرية بصورة فعالة .

-٢٠٧ وتقدم وفد غانا بعرض لاستضافة اجتماع للسلك القضائي خلال سنة ١٩٩٤ بالتعاون مع الويبو . وقبل المدير العام تلك الدعوة مع الشكر .

-٢٠٨ البند ١٠٢) : الحصول على المعلومات التكنولوجية الواردة في وثائق البراءات والانتفاع بها . قالت وفود أندونيسيا وغانا والمملكة المتحدة وكينيا ، بالإضافة الى ممثل لجنة الاتحادات الأوروبية ، أنها تؤيد هذا البند بصورة خاصة . وأضاف وفد أندونيسيا الى ذلك قائلا انه يعتبر أن هذا البند ينبغي توسيع نطاقه ليشمل مجالات أخرى من الملكية الفكرية ، ولا سيما حق المؤلف والعلامات .

-٢٠٩ واقتراح وفد كولومبيا أن يشمل هذا البند اسهام المنشورة للبلدان النامية بشأن مبادرتها في اعداد وثائق البراءات في شكل كامل (وليس صفحات غلاف وثائق البراءات فحسب) . وقال ان من شأن ذلك أن يعزز الجهود المبذولة ويسهل عملية منح البراءات . وتقدم المدير العام بعرض لمساعدة البلدان التي تحتاج الى المساعدة في هذا الشأن .

-٢١٠ البند ١١(٢) : اكتساب التكنولوجيا الأجنبية المحمية على الصعيد المحلي . عبر وفد كينيا عن اهتمامه بهذا البند .

-٢١١ البند ١٢(٢) : ادارة واستخدام المؤسسات المحلية لحقوقها في مجال الملكية الصناعية . أشار وفد كينيا الى أن هذا البند مهم جدا لاصحاب المشروعات .

-٢١٢ البند ١٣(٢) : لجنة الويبو الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية وللجنة الويبو الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المشابهة . قال وفد البرازيل ان انشطة الويبو في مجال التعاون الانمائي ينبغي أن تستفيد من مشورة الجنتين الدائمتين وأفرقتهم العاملة .

-٢١٣ البند ١٤(٢) : تسهيل اشتراك ممثلى البلدان النامية في بعض الاجتماعات التي تنظمها الويبو . رحب وفد بوركينا فاسو بهذه المساعدة المقدمة للبلدان النامية .

-٢١٤- التمويل الاضافي (من خارج الميزانية) . أعربت وفود البرازيل والصين نيجيريا عن تقديرها للموارد التي أتاها مختلف البلدان من خارج الميزانية ، على أنها ركزت على ضرورة الحصول على مزيد من الموارد (بالاضافة الى تلك الموارد المتاحة من الميزانية) لاغراض التعاون الانمائي ، لا سيما في ضوء انخفاض موارد برنامج الأمم المتحدة الانمائي .

-٢١٥- وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية قائلا انه سوف يواصل برامجه التدريبية بشأن حق المؤلف في واشنطن ، وبينوا أيضا توسيع نطاق الجهد الذي تبذلها الولايات المتحدة للتدريب في مجال البراءات والعلامات .

البند ٣ : وضع القواعد والاجراءات لحماية حقوق الملكية الفكرية وتنفيذها

-٢١٦- عبر عدد من الوفود عن تأييده للأنشطة المقترحة في هذا البند ، وركز على أهمية تلك الأنشطة في تعزيز حماية الملكية الفكرية في كل أرجاء العالم . وقال وفد شيلي انه يأمل في ألا يدعو المكتب الدولي الى عقد المؤتمرات الدبلوماسية إلا في حال وجود اجماع يعكس رأي أغلبية المجتمع الدولي .

-٢١٧- قالت وفود هنغاريا والجمهورية التشيكية والصين وألمانيا والبرتغال وباراغواي ان من المهم اعتماد معايدة قانون البراءات في فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، وان لم تشر الوثيقة AB/XXIV/2 الى المؤتمر الدبلوماسي المعنى بابرام تلك المعايدة .

-٢١٨- وقال المدير العام انه بالرغم من أن اليونسكو قد اقترحت التعاون بخصوص البند (٤) ("وثيقة بشأن حماية حقوق فناني الاداء ومنتجي التسجيلات الصوتية") والبند (٩) ("مبادئ ارشادية بشأن تطبيق حق المؤلف والحقوق المشابهة على التخزين والنقل والاستنساخ الالكتروني للمصنفات والتسجيلات والبرامج الاداعية") ، فإن أي بلد أو منظمة غير حكومية لم يطلب مثل تلك المساعدة . وبدلا من ذلك ، هناك مؤشر واضح بأنه ينبغي أن تتصدى الويبو لتلك المسائل لوحدها .

-٢١٩- وأكد وفد فنلندا أن للويبو الخبرة ل مباشرة تلك الأنشطة ، ورأى أن الوقت لم يحن بعد لاشراك أي منظمة دولية أخرى ، لا سيما أنه لم يتضح ما إذا كان هناك أي علاقة باتفاقية روما . وحظي هذا الرأي بتأييد وفود السويد والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية .

-٢٢٠- واعتبر وفدا فرنسا وبلجيكا وممثل اليونسكو أن التعاون مع اليونسكو مناسب في هذا الشأن .

-٢٢١- وأعرب ممثل لجنة الاتحادات الأوروبية عن مساندته للمعاهدات الجديدة المقترحة في البرنامج .

-٢٢٢- البند (١٣) : معاهدة بشأن تسوية النزاعات بين الدول في مجال الملكية الفكرية . أكدت وفود هنغاريا والهند والجمهورية التشيكية والبرازيل والصين وألمانيا وباكستان وبولندا وملاوي وباراغواي ومصر والأرجنتين أهمية هذا النشاط . وحثت وفود هنغاريا والهند وباكستان والبرازيل ومصر المكتب الدولي على تسريع الاعمال التحضيرية للمؤتمر الدبلوماسي لكي يتيسر عقده في أقرب وقت ممكن .

-٢٢٣- البند (٢) : معاهدة تستكمل اتفاقية باريس فيما يتعلق بالعلامات ("معاهدة قانون العلامات") . عبرت وفود هنغاريا والسويد والجمهورية التشيكية والصين وألمانيا وبلغاريا والبرتغال وبولندا وملاوي وباراغواي ومصر عن تأييدها لهذا البند وتطلعمها لابرام المعاهدة .

-٢٤- البند (٣) : بروتوكول لاتفاقية برن . شددت وفود هنغاريا وشيلي والسويد وسويسرا والهند والجمهورية التشيكية وفرنسا والصين وبلغاريا والولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وغانا وملاوي وباراغواي ومصر وكولومبيا وبوركينا فاصو على أهمية هذا البند .

-٢٥- واقتراح وفد السويد أن تعقد اجتماعات لجنة الخبراء المعنية ببروتوكول برن وللجنة الخبراء المعنية باعداد وثيقة محتملة لحماية حقوق فنانى الاداء ومنتجى التسجيلات الصوتية (انظر البند (٤) أدناه) في أسبوعين متتاليين ابتداء من ٦ يونيو/حزيران ١٩٩٤ . وأيدت ذلك الاقتراح وفود الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وغانا وبوركينا فاصو .

-٢٦- وقال المدير العام ان الاجتماعات سوف تدعى الى الانعقاد في التواريخ المذكورة ، نظرا الى ان اي وفد لم يقترح تاريخا آخر .

-٢٧- وقال وفدا الهند وفرنسا انهم يأملون ان كل الجهد سوف تبذل لتسريع الاعمال التحضيرية لبروتوكول برن .

-٢٨- قالت وفود شيلي وسويسرا وفرنسا وباراغواي انه ينبغي توسيع جدول أعمال اجتماع لجنة الخبراء . واقتراح وفدا سويسرا وفرنسا اضافة موضوع التسجيل المنزلي . واقتراح وفد باراغواي اضافة موضوع الادارة الجماعية . وتساءل ممثل الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين عما إذا كانت جمعية اتحاد برن سوف تدخل اضافات في جدول الاعمال المذكور .

-٢٢٩- وأفادت وفود السويد والولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة ان جدول اعمال لجنة الخبراء لم يوضع إلا بعد مفاوضات شائكة . وقال ان من السابق لأوانه ان تدخل جمعية اتحاد برن أية تغييرات في جدول الاعمال في الوقت الحالي لأن ذلك من شأنه أن يسيء الى المحادثات .

-٢٣٠- وقال المدير العام ان قائمة البنود التي سوف تناقشها لجنة الخبراء المعنية باعداد بروتوكول محتمل لاتفاقية برن ستبقى القائمة نفسها التي اعتمدتتها جمعية اتحاد برن في سنة ١٩٩٢ ، ولأن هذه الدورة للجمعية كان بإمكانها أن تدخل تعديلات في القائمة ولكنها لم تفعل ذلك .

-٢٣١- فقال المدير العام أيضاً انه يأسن لأن لجنة الخبراء قد استبعدت موضوع الادارة الجماعية .

-٢٣٢- البند (٤) : وثيقة بشأن حماية حقوق فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية . رحبت وفود هنغاريا والسويد وسويسرا والهند والجمهورية التشيكية وفرنسا والبرازيل والصين وبولندا وبلغاريا وكولومبيا وبوركينا فاسو بهذا البند . وشددت وفود سويسرا وبلجيكا والمملكة المتحدة على ضرورة تنسيق الاعمال التحضيرية لهذه الوثيقة مع الاعمال التحضيرية لبروتوكول اتفاقية برن . وذكر وفد هنغاريا ان هناك ضرورة لتوضيح العلاقة بين حماية حقوق المؤلفين بناء على البروتوكول والحقوق المشابهة بناء على الوثيقة الجديدة .

-٢٣٣- ورأى وفد باكستان انه يتبعين أن تشمل الوثيقة المذكورة حقوق هيئات الاذاعة نظرا الى التغير الذي طرأ على دورها منذ دخول اتفاقية روما حيز التنفيذ . وأعربت ممثلة الاتحاد الأوروبي للاذاعة عن قلقها إزاء اغفال موضوع الاذاعة في الاقتراحات بشأن الحقوق المشابهة . وطلبت أن تشمل الوثيقة الجديدة والقانون النموذجي المصاحب لها موضوع الاذاعة أيضاً ، بغية تحديث حماية حقوق هيئات الاذاعة في ضوء التغيرات التكنولوجية .

-٢٣٤- وأفاد المدير العام بأن لجنة الخبراء يمكنها ان تتناول الحقوق في المثبتات السمعية البصرية (وليس الصوتية فقط) وان المكتب الدولي سوف يعد وثيقة بشأن هذه الحقوق في الوقت المناسب .

-٢٣٥- البند (٥) : معايدة بشأن حماية البيانات الجغرافية وتسجيلها على الصعيد الدولي . أكد وفدا هنغاريا والبرتغال أهمية هذا النشاط . ورأى وفد شيلي ان هناك نواح كثيرة لهذه المسألة لا تزال تحتاج الى توضيح ، على الرغم من مفاوضات ترتيب (TRIPS) في الغات . واقتصر وفد كولومبيا ادراج موضوع السرية الصناعية في هذا النشاط ، وأعرب عن أمله في ان تعدد مبادئ ارشادية لمصلحة البلدان النامية .

-٢٣٦- البند (٦) : وضع بعض المنظمات الدولية الحكومية في المعاهدات التي تديرها البيرو . قال وفود شيلي والأرجنتين إنهم يشككان في ضرورة اجراء دراسة بخصوص هذه المسألة ، لأنهما لم يروا أن من المجد منح المنظمات الدولية الحكومية وضع مماثلا لوضع الدول الأعضاء .

-٢٣٧- وأيدت وفود سويسرا وبليجيكا والمملكة المتحدة اجراء الدراسة المقترحة ، لأنها رأت ان المنظمات الدولية الحكومية من شأنها أن تقيد المنظمة كثيرا . كما أيدت ممثل لجنة الاتحادات الأوروبية هذا البند .

-٢٣٨- البند (٨) : قانونان نموذجيان بشأن حماية حقوق فناني الأداء ومنتجى التسجيلات الصوتية . أعرب وفدا هنغاريا وباراغواي عن اهتمامهما بهذا النشاط .

-٢٣٩- قالت وفود أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة أنها تفضل ان توضح المسائل المتعلقة بالوثيقة الجديدة المقترحة (انظر البند (٤٣)) قبل اعداد القانونين النموذجيين . ووافق المدير العام على هذه الفكرة .

-٢٤٠- البند (٩) : مبادئ ارشادية بشأن تطبيق حق المؤلف والحقوق المشابهة على التخزين والنقل والاستنساخ الالكتروني للمصنفات والتسجيلات والبرامج الاداعية . أعربت وفود هنغاريا والسويد والمملكة المتحدة وباراغواي عن تأييدها لهذا النشاط .

-٢٤١- البند (١٠) : النظام الاختياري للترقيم الدولي لبعض فنات المصنفات الأدبية والفنية وللتسلسلات الصوتية . أعرب وفدا هنغاريا والسويد عن تقديرهما لدرج برامج ذات النظرة المستقبلية ، مثل هذا البرنامج ، لا سيما في ضوء التغيرات التكنولوجية السريعة . وقال وفد المملكة المتحدة انه ليس مقتنعاً بأهمية هذا البند ، ولكنه لم يرغب في الاعتراف عليه . وأعرب وفدا باراغواي عن اهتمامه بهذا النشاط .

-٢٤٢- البند (١١) : الخدمات الاختيارية لتسوية نزاعات الاطراف الخاصة في مجال المملكة الفكرية . أعربت وفود الصين وكولومبيا وباراغواي عن تأييدها لهذا النشاط . وأبرز وفد الصين الدور الذي تلعبه مكاتب البراءات والعلامات وحق المؤلف في كل اقليم من اقاليم الصين في تسوية النزاعات . واقتصر اقتراح ان يكون مكان انعقاد الندوة المعنية بهذا الموضوع في بكين ، نظرا الى خبرة الصين في تسوية النزاعات خارج المحاكم . وقال المدير العام انه تم التخطيط لعقد الندوة العالمية في جنيف في مارس/آذار ١٩٩٤ . ومع ذلك ، فسوف يحتفظ بهذا العرض لاجتماع آخر .

البند ٤ : النظر في مسائل الملكية الفكرية التي قد تحتاج إلى وضع قواعد لها

-٢٤٣- البند ٤(١) : الاختراعات البيوتكنولوجية . رأى وفد هولندا ان هذا البند مفيد . وقال انه يأمل في أن تساعد الندوة في إزالة أوجه سوء الفهم والاجاف الكثيرة بخصوص الاختراعات البيوتكنولوجية .

-٢٤٤- البند ٤(٢) : العلامات المشهورة . شددت وفود هنغاريا وشيلي والسويد وسويسرا والصين وألمانيا والمملكة المتحدة وايطاليا وممثل لجنة الاتحادات الأوروبية على أهمية هذا البند . وأفاد وفد الصين بأن من الضروري وضع تعريف للعلامات المشهورة ، أيا كانت صعوبة هذه المهمة . وطلب وفد ألمانيا أن ترسل نتائج دراسات الخبراء الاستشاريين في هذا المجال وفي المجالات الأخرى إلى الدول الأعضاء ، دون تأخير .

-٢٤٥- البند ٤(٤) : "العلامات المميزة للمؤسسات" . أعربت وفود هنغاريا وشيلي والنمسا وألمانيا وايطاليا عن اهتمامها بهذا البند .

-٢٤٦- البند ٤(٦) : المنافسة غير المشروعة . أعربت وفود شيلي ونيوزيلندا والمملكة المتحدة عن تأييدها لهذا البند . وقال وفد نيو Zealand انه ينبغي الا تكون هذه الدراسة تكرارا للدراسات الأخرى الموجودة .

-٢٤٧- البند ٤(٧) : التقليد والقرصنة . أعربت وفود السويد ونيوزيلندا والمملكة المتحدة عن تأييدها للأنشطة المقترحة . وقال وفدا نيوزيلندا والمملكة المتحدة انه لا يتسع انجاز هذه الأنشطة إلا بعد ختام جولة أوروغواي للغات .

-٢٤٨- البند ٤(٨) : تنازع القوانين بشأن ملكية حق المؤلف والحقوق المشابهة . تحدث وفد بلجيكا بالنيابة عن الاتحادات الأوروبية وقال انه لا يرى أن من المناسب عقد دورة للجنة الخبراء في الوقت الحالي ، واقتصر أن يحذف هذا البند من مشروع البرنامج . وأيدت هذا الموقف وفود سويسرا ورومانيا وفرنسا وألمانيا وممثل لجنة الاتحادات الأوروبية . وقال وفد المملكة المتحدة انه قد يكون من المجد دراسة هذا الموضوع في المستقبل . ورأى وفد ألمانيا انه لا ينبغي أن تقتصر هذه الدراسة على حق المؤلف ، لأن الموضوع يشمل مجموعة أوسع من مسائل الملكية الفكرية . وقال ان من المطلوب اجراء دراسة أوسع وأعم . لذلك ، يبدو أن الدعوة الى عقد اجتماع لجنة الخبراء سابق لوائنه . وأيدت هذا الرأي وفود هنغاريا وسويسرا وايطاليا وفرنسا وكولومبيا .

-٢٤٩- واعتبر وفد الولايات المتحدة الأمريكية هذا النشاط مهما ، وقال انه ينبغي الاحتفاظ به في برنامج فترة السنين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ .

٢٥٠.- وقررت الهيئات الرئاسية عدم ادراج البند (٤٤) في برنامج فترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ .

٢٥١.- البند (٤٩) : المصنفات السمعية البصرية . أعربت وفود فرنسا والصين والمملكة المتحدة وبوركينا فاصو عن تأييدها لهذا البند ، مع أن وفد المملكة المتحدة أعرب عن قلقه إزاء اثقال البرنامج . ورأى وفد فرنسا انه ينبغي زيادة تنوع المناطق الجغرافية التي تعقد فيها الاجتماعات المتعلقة بالمصنفات السمعية البصرية .

٢٥٢.- ورحب المدير العام بامكانية عقد ندوة في فرنسا ، وقال انه يسعده أن يتناقش مع السلطات الفرنسية بشأن المواضيع التي قد تحظى بأكبر قدر من الاهتمام .

البند ٥ : المجال الدوري وجموعات القوانين والاحصاءات

٢٥٣.- أيد وفد السويد فكرة دمج مجلة "حق المؤلف" ومجلة "المملكة الصناعية" في مجلة موحدة في أسرع وقت ممكن .

البند ٦ : أنشطة مكاتب الملكية الصناعية في مجال التوثيق والاعلام

٢٥٤.- علق وفد هنغاريا أهمية كبيرة على اشتراك بلده في أنشطة اللجنة الدائمة المعنية بالمعلومات الخاصة بالملكية الصناعية ، وقال ان اللجنة تتمتع بقدر كبير من الكفاءة في انتاج المواد الاعلامية وتقديم الخدمات الاعلامية .

٢٥٥.- وقال وفد كولومبيا ان الاجتماعات الدورية لموظفي مكاتب البراءات مجديّة ، واقتراح أن يستمر عقد مثل هذا النوع من الاجتماعات .

٢٥٦.- ورحب وفد الصين بالاسطوانات المترادفة ذات ذاكرة للقراءة فقط التي يعدها المكتب الدولي بالتعاون مع المنظمة الاوروبية للبراءات ، وقال انها تعود بفائدة كبيرة على المكاتب والشركات لأنها تقلص حجم المواد الاعلامية المتعلقة بالبراءات . وذكر ان الصين طورت برنامجا حاسبيا لخمن اسطوانات متراقة ذات ذاكرة للقراءة فقط وأن اثننتين منها متاحتان باللغة الانكليزية ، ومن شأنهما ، وبالتالي ، أن تيسرا تعاون الصين مع بلدان أخرى .

البنود ٧ : التصنيف الدولي لبراءات الاختراع ؛ و ٨ : التصنيف الدولي للسلع والخدمات لأغراض تسجيل العلامات ؛ و ٩ : التصنيف الدولي للعناصر التصويرية للعلامات ؛ و ١٠ : التصنيف الدولي للرسوم والنماذج الصناعية

٢٥٧- أعربت وفود شيلي وباراغواي وبوركينا فاسو عن تأييدها لاقتراحات تحسين أنشطة التصنيف ، وقالت ان إدخال النظام الأحادي الاشتراكات من شأنه أن يسهل الانضمام الى المعاهدات ذات الصلة .

٢٥٨- واقترح وفد الصين عقد اجتماع بشأن التصنيف الدولي لبراءات الاختراع في بكين . وقال المدير العام أن المكتب الدولي مستعد لتنظيم اجتماع بهذا في بكين .

أنشطة التسجيل

٢٥٩- قال وفد هنغاريا ان مكننة نظام معايدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد تم خضت عن تغييرات هائلة في ادارة هذين النظامين ، وأعرب عن امله في أن يستمر ذلك .

٢٦٠- وأيد وفد بوركينا فاسو أنشطة المنظمة في مجال التسجيل تأييداً كاملاً .

البند ١١ : نظام معايدة التعاون بشأن البراءات

٢٦١- قال وفد ايطاليا انه سعيد بالتقدم الذي أحرزته معايدة التعاون بشأن البراءات وانه يتطلع الى زيادة الانتشطة مع عدد أكبر من الدول الاعضاء . وأعرب الوفد عن تأييده لانشطة المكننة ، ولا سيما مشروع نظام الطلب الالكتروني (EASY) .

البند ١٢ : نظام مدريد (بيان التسجيل الدولي للعلامات) وبروتوكول مدييد

٢٦٢- أعربت وفود النمسا والجزائر والبرتغال عن تقديرها لاسطوانة ROMARIN التي تعود عليها بفائدة جمة . وأعربت عن تأييدها لاعمال المكتب الدولي الراامية الى تحسين كفاءة الاسطوانة . ورحب وفد النمسا بالتعاون الجاري بين المكتب الدولي والمكاتب الوطنية للعلامات ، وأعرب بصفة خاصة عن تأييده لاتمتة المكاتب بغية تقليل عباء العمل عليها وتقليل كمية الوراق . وأعرب وفد ايطاليا عن امله في أن تساعد انشطة الاعلام والدعم على تعزيز الانتفاع بنظام مدريد ، وفي ان يبدأ سريعا سريان بروتوكول مدريد .

البند ١٣ : نظام لاهاي (اتفاق لاهاي (بشأن الایداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية))

٢٦٣- أيد وفد بلجيكا فكرة تطوير نظام لاهاي كي يوفر مرونة أكبر للمنتفعين به .

البند ١٥ : الانضمام الى المعاهدات التي تديرها الويبو : والتعاون مع الدول والمنظمات

٢٦٤- شدد وفدا المملكة المتحدة وبوركينا فاسو على أهمية تشجيع الانضمام الى المعاهدات التي تديرها الويبو .

٢٦٥- وقال وفد باراغواي ان بلده على وشك الانضمام الى اتفاقية باريس .

البنود المتعلقة بالموظفين وأنشطة الدعم الاداري

٢٦٦- قال وفد بوركينا فاسو ان من الضروري توفير موارد كافية لخدمات دعم انشطة البرامج .

القرار

٢٦٧- مع مراعاة القرارات المتخذة في جمعيتي اتحاد مدريد واتحاد معايدة التعاون بشأن البراءات ، وشرط ادخال النظام الاحادي الاشتراكات مع تسوية الاشتراكات الدول غير الاعضاء في أي اتحاد ، وحذف البنددين (٤) و(٨) ، اتخذه الهيئات الرئيسية ، كل فيما يخصه ، القرارات المشار اليها في الفقرة ٤ - ١ من الوثيقة 2 AB/XXIV/2 .

فنان الاشتراكات

٢٦٨- قال وفد سلوفينيا ان بلاده ترغب في الانتماء الى الفئة السابعة (بدلا من الفئة الثامنة) في النظام الاحادي الاشتراكات .

٢٦٩- ويتضمن المرفق (الذي سيرفق بالنص النهائي لهذه الوثيقة) معلومات عن مبالغ الاشتراكات المتوقعة أن تستحق على كل دولة عضو بناء على النظام الاحادي الاشتراكات ووفقا لفئة الاشتراكات السارية في الاول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ .

ثانيا - الخطة المتوسطة الاجل للفترة من 1996 الى 1999

-٢٧٠ أعربت وفود هنغاريا والمكسيك والنمسا والصين وألمانيا وبلغاريا والجزائر وملاوي ومصر وبوركينا فاسو وكوت ديفوار عن تأييدها الكامل للخطة المتوسطة الاجل للفترة من 1996 الى 1999 ، ورأى أنها تعطي منظورا واضحا للمستقبل .

-٢٧١ وشدد وفد المكسيك على ضرورة متابعة المكتب الدولي للأعمال المتعلقة بالملكية الفكرية في المحافل الأخرى ، مثل مفاوضات تريبيس (TRIPS) في النات والأعمال المباشرة في الوكالات الأخرى .

-٢٧٢ واقترح وفد ألمانيا أن ينظر المكتب الدولي في مسألة اعداد اتفاقية بشأن معاملات البراءات ، نظرا الى النجاح الواضح الذي لاقته معااهدة قانون العلامات والتي تشمل معاملات العلامات . وذكر الوفد المعدات التي قدمت الى الدول الاعضاء في اتفاق مدريد من أجل تكييف عمليات نظمها الوطنية للعلامات وفقا للنظام الدولي للعلامات ، واقتراح أن ينظر في مسألة تقديم هذه الخدمة أيضا لأي مكتب وطني للبراءات ، سواء أكان تمويلها في اطار معااهدة التعاون بشأن البراءات أو برنامج التعاون الانمائي .

-٢٧٣ وأخذت الهيئات الرئيسية ، كل فيما يخصه ، علما بالخطة المتوسطة الاجل للفترة من 1996 الى 1999 .

البند ١٧ من جدول الاعمال الموحد :تعيين مراجع للحسابات

-٢٧٤ قدم الرئيسي الوثيقة AB/XXIV/13 ، وعبر عن شكر كل من يعنيه الامر للسلطات السويسرية لاستعدادها للاستمرار في مباشرة مهام مراجع الحسابات ، كما فعلت على مدى سنوات عديدة .

-٢٧٥ وبناء على توصية من لجنة الويبيو للتنسيق ، جددت الجمعية العامة للويبيو وجمعيات اتحادات باريس وبرن ومدريد ولاهالي ونيس ولشبونة ولوكارنو والتصنيف الدولي لبراءات الاختراع ومعاهدة التعاون بشأن البراءات وفيينا تعيين الحكومة السويسرية حتى سنة 1997 مشمولة ، كمراجع لحسابات الويبيو والاتحادات التي تديرها الويبيو وحسابات مشروعات المساعدة التقنية التي تنفذها الويبيو ويمولها بصورة خاصة برنامج الامم المتحدة الانمائي .

البند ١٨ من جدول الاعمال الموحد :قرارات الامم المتحدة

-٢٧٦- انظر التقرير عن دورة الجمعية العامة للويبو (الوثيقة WO/GA/XIV/4) .

البند ١٩ من جدول الاعمال الموحد :قبول المراقبين والموافقة على اتفاق عمل

-٢٧٧- استندت المناقشات الى الوثيقتين AB/XXIV/11 و AB/XXIV/17 .

قبول منظمة دولية حكومية بصفة مراقب ، والموافقة على اتفاق عمل

-٢٧٨- وافقت الهيئات الرئيسية ، كل فيما يعنیه ، على الاقتراحات الواردة في الفقرة ٦ من الوثيقة AB/XXIV/11 ، أي منح صفة المراقب لمنظمة المؤتمر الاسلامي ، كما تمت الموافقة على اتفاق المبرم بين منظمة المؤتمر الاسلامي والويبو .

قبول منظمات دولية غير حكومية بصفة مراقب

-٢٧٩- وافقت الهيئات الرئيسية ، كل فيما يعنیه ، على الاقتراحات الواردة في الفقرة ١٦ من الوثيقة AB/XXIV/11 والفقرة ٢ من الوثيقة AB/XXIV/17 ، أي منح صفة المراقب للمنظمات الدولية غير الحكومية التالي ذكرها وبالبالغ عددها ١٣ منظمة : مجلس الكتاب الافريقي الآسيوي وجمعية تسويق الافلام الامريكية وجمعية التلفزة التجارية في اوروبا وجمعية الاداعات الاوروبية ومنظمة الصناعات البيوتكنولوجية والمكتب الاوروبي لجمعيات المكتبات والاعلام والتوثيق والمجلس الاوروبي لغرف التجارة الامريكية و الرابطة الدولية لجمعيات الجوقة الموسيقية والمجلس الدولي للاتحادات العلمية وجمعية الامتيازات الدولية ورابطة اوروبا لجمعيات أصحاب عمل فنون الاداء والمعهد القانوني للمحكمين والجمعية العالمية لوسائل البحث .

البند ٢٠ من جدول الاعمال الموحد :المسائل المتعلقة بالموظفين

-٢٨٠ . أنظر التقرير عن دورة لجنة الويبو للتنسيق (الوثيقة ٦/xxxI/CC/wo).

البنود ٢١ و ٢٢ و ٢٣ من جدول الاعمال الموحد:

انتخاب أعضاء اللجانتين التنفيذيتين لاتحادي باريس وبرن
وتعيين الأعضاء المخصصين للجنة الويبو للتنسيق

انتخاب أعضاء لجنة الويبو للميزانية

تعيين أعضاء الأفرقة العاملة التابعة للجنة الدائمة
للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية
واللجنة الدائمة للتعاون الانمائي
المرتبط بحق المؤلف والحقوق المشابهة لسنة ١٩٩٥

-٢٨١ . استندت المناقشات الى الوثائق AB/XXIV/10 Rev. AB/XXIV/14 و AB/XXIV/2 و WO/CF/XII/2 .

-٢٨٢ . وبناء على مبادرة رئيس مؤتمر الويبو ورئيس الجمعية العامة للويبو ، وإثر المشاورات التي أشرف عليها الرؤساء المذكوران فيما بين الوفود والمشاورات التي أجرتها الوفود داخل مجموعات البلدان ، قدم الرئيس المذكوران اقتراحات بخصوص انتخاب أو تعيين أعضاء اللجان والأفرقة العاملة المشار إليها في الفقرات الفرعية ألف وباء وجيم أدناه .

الف - استنادا الى الاقتراحات التي قدمها رئيس مؤتمر الويبو ،

"١" انتخبت جمعية اتحاد باريس بالاجماع الدول التالية الذكر كأعضاء عاديين في اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس : أستراليا والنمسا وبلجيكا والبرازيل وجمهورية افريقيا الوسطى وشيلي والصين وكوبا والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وأندونيسيا وایطاليا واليابان وملاوي والمغرب والبرتغال وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي وسلوفينيا وسري لانكا والسودان والسويد وتونغو وأوكرانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأوروغواي (٢٧) :

"٢" وانتخب مؤتمر ممثلي اتحاد باريس بالاجماع الجمهورية العربية السورية
عضو منتسب في اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس :

"٣" وانتخبت جمعية اتحاد بربن بالاجماع الدول التالية ذكرها كأعضاء عادية
في اللجنة التنفيذية لاتحاد بربن : الارجنتين والكاميراون وكندا وكولومبيا
والدانمرك ومصر وفنلندا وفرنسا وألمانيا واليونان وهنغاريا والهند
وایرلند وكينيا والمكسيك ونايمبيا وهولندا ونيجيريا وباكستان وباراغواي
وبيلرو ورومانيا واسبانيا وفنزويلا (٢٤) :

"٤" وانتخب مؤتمر ممثلي اتحاد بربن بالاجماع لبنان كعضو منتسب في اللجنة
التنفيذية لاتحاد بربن :

"٥" وعيّن مؤتمر الويبيو بالاجماع الدول التالية الذكر كأعضاء خاصة في لجنة
الويبيو للتنسيق : أنغولا والسلفادور وبينما وسنغافورة (٤) :

"٦" وأخذت جمعيتا اتحادي باريس وبربن علماً بأن سويسرا سوف تظل عضواً
عادياً يحكم المنصب في لجنة التنفيذية لاتحاد باريس وفي لجنة التنفيذية
لاتحاد بربن .

وعليه ، فإن لجنة الويبيو للتنسيق مؤلفة من الدول التالية الذكر ، وهي أنغولا
والارجنتين وأستراليا والنمسا وبلجيكا والبرازيل والكاميراون وكندا وجمهورية
افريقيا الوسطى وشيلي والصين وكولومبيا وكوبا والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا
الديمقراطية الشعبية والدانمرك ومصر والسلفادور وفنلندا وفرنسا وألمانيا واليونان
و Hungaria والهند وأندونيسيا وایرلند وإيطاليا واليابان وكينيا ولبنان وملاوي
والمكسيك والمغرب ونايمبيا وهولندا ونيجيريا وباكستان وبينما وباراغواي وبيلرو
والبرتغال وجمهورية كوريا ورومانيا والاتحاد الروسي وسنغافورة وسلوفينيا واسبانيا
وسري لانكا والسودان والسويد وسويسرا والجمهورية العربية السورية وتوجو وأوكرانيا
والملكة المتحدة والولايات المتحدة الامريكية وأوروغواي وفنزويلا (٥٨) .

باء - وبناء على الاقتراح المقدم من رئيس الجمعية العامة للويبيو ، انتخبـت
الجمعية العامة للويبيو وجمعيتا اتحادي باريس وبربن الدول التالية الذكر
كأعضاء في لجنة الويبيو للميزانية للفترة الممتدة من الاول يناير/كانون
الثاني ١٩٩٤ الى ٣١ ديسمبر/كانون الاول ١٩٩٧ : الجزائر والبرازيل وبلغاريا
وكندا وشيلي والصين وفرنسا وألمانيا وغينيا والهند واليابان وهولندا
وباكستان والفلبين وبولندا والاتحاد الروسي والمملكة المتحدة وجمهورية
تنزانيا المتحدة والولايات المتحدة الامريكية وأوروغواي ، وأخذت علماً بأن
سويسرا سوف تظل عضواً بحكم المنصب في لجنة الويبيو للميزانية (٢١) :

جيم - وبناء على الاقتراح المقدم من رئيس مؤتمر الويبيو ، عين مؤتمر الويبيو ، لدوراته في سنة ١٩٩٥ ،

"١" كأعضاء في الفريق العامل التابع للجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بالملكية الصناعية ، النمسا والبرازيل وبوركينا فاسو وكندا وشيلي والصين وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وفرنسا وألمانيا وهنغاريا والهند واليابان والفلبين ورومانيا واسبانيا وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية وأوروجواي وأوزبكستان وزامبيا وزمبابوي (٢١) :

"٢" وكأعضاء في الفريق العامل التابع للجنة الدائمة للتعاون الانمائي المرتبط بحق المؤلف والحقوق المتشابهة ، الأرجنتين وكندا والصين والجمهورية التشيكية وفنلندا وفرنسا وغانا وهنغاريا وأندونيسيا واليابان وليسوتو والمكسيك وباكستان وباراغواي وجمهورية كوريا وسلوفاكيا واسبانيا وسويسرا وتونس والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية (٢١) .

البند ٢٤ من جدول الاعمال الموحد :

اعتماد التقرير العام وتقارير كل هيئة من الهيئات الرئيسية

-٢٨٣ اعتمدت الهيئات الرئيسية هذا التقرير العام ، بما فيه الفقرات من ٢٨٥ إلى ٢٩٧ بالاجماع في ٢٩ سبتمبر / أيلول ١٩٩٣ .

-٢٨٤ واعتمدت كل هيئة من الهيئات الرئيسية الاحدى والعشرين ، بالاجماع ، التقرير الخاص بدورتها في اجتماع منفصل لكل هيئة رئيسية معنية في ٢٩ سبتمبر / أيلول ١٩٩٣ .

البند ٢٥ من جدول الاعمال الموحد :

اختتام الدورات

-٢٨٥ قال المدير العام انه لن يتسرى لزميله وصديقه السيد/شاهد عليخان ، نائب المدير العام ، أن يشترك في اجتماعات الهيئات الرئيسية المقبلة بمفته نائب المدير

العام ، وقال انه يود أن يخس هذا الشخص الفذ ببعض العبارات . لقد عمل السيد/عليخان مع الويبو لمدة سبع عشرة سنة ، قضى أول أربع سنوات منها كمدير لشعبة حق المؤلف ، ثم سبع سنوات كمدير لشعبة حق المؤلف للبلدان النامية ، تم أمضى آخر ست سنوات كنائب للمدير العام للويبو . واستطرد المدير العام قائلاً إن السيد/عليخان يتمتع بخصال وموهبة وموايا كثيرة ، ويكتفي بذكر ست منها . فالسيد/عليخان هو في المقام الأول رجل مستقيم . فهو يحترم دائمًا القواعد والإجراءات ويتوخى النزاهة والموضوعية في عمله ، سواء أكان ذلك لمصلحة الأقاليم النامية وأحاد البلدان أم لمصلحة الموظفين ، وكذلك في اختيار المتدربيين والخبراء . والخلصة الثانية التي يتمتع بها السيد/شاهد عليخان هو كونه دائمًا أبداً على هبة الاستعداد وعلى معرفة بدقة وتفاصيل كل حالة يتناولها أو يتخذ قرارات أو توصيات بشأنها . وصفة شاهد عليخان الثالثة هي دأبه على العمل دون كلل . فهو لا يتوانى أبداً عن امضاء ساعات إضافية في العمل خلال العطل الأسبوعية وعلى متن الطائرات وفي أي وقت أمكن ذلك . والخلصة الرابعة التي رغب المدير العام في ذكرها هي أخلاقي السيد/شاهد عليخان وولاؤه . ورأى المدير العام أن هذه الصفة تميز موظفي الخدمة المدنية الهندية التي كان السيد/عليخان منتميًا إليها قبل الالتحاق بالمكتب الدولي . إذ أن ولاءه لسياسة المنظمة ولزملائه في العمل ولاه مطلق . وأخيراً وليس آخرًا ، فإن شاهد عليخان يومن إماماً راسخاً بأهمية الملكية الفكرية بصفة عامة وبأهميةها بالنسبة إلى البلدان النامية بصفة خاصة . وهذا الحمام بل هذا الإيمان يميز كل الاعمال التي ينجذبها ويشترك فيها . فهو رجل شهم وأصيل ، وهو مثال الموظف المدني الدولي ، لا بل هو صديق حقيقي بالنسبة إلى المدير العام . وقد قدم خدمات جليلة للويبو ، وأشهد إلى حد كبير في رفع رايته . وسوف يظل شخص السيد شاهد عليخان وخدماته عالقة في أذهان موظفي الويبو والدول الأعضاء فيها . واختتم المدير العام كلمته بشكر السيد/عليخان على كل ما بذله من أجل الويبو ، وتمنى له النجاح والتوفيق بعد تقاعده .

٢٨٦ - وقال السيد/عليخان إن من دواعي فخره واعتزازه أنه خدم جميع البلدان النامية بكل ما أوتي من طاقة ، والويبو بكل تفان عبر السنوات ، والمدير العام بكل ما يستحقه به من ولاء ووفاء . وأعرب عن امتنانه العميق للدول الأعضاء في الويبو ، للبلدان النامية أولاً ، وللبلدان الصناعية وغيرها من البلدان ، لكل ما قدمته من دعم لبرامج الويبو للتعاون الإنمائي . فقد تمكنت الويبو من المحافظة على مستوى جيد لهذه البرامج بفضل مساعدة البلدان المانحة والبلدان النامية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وقال السيد/عليخان أنه يتوجه أمام الملا بالشكر إلى حكومة بلاده وسفيرها على الثقة العميقة التي أولياء أيها وعلى دعمهما المستمر . ووجه شكره العميق أيضاً لجميع أصدقائه الكثر في كل وفد تقريباً على دعمهم لشخصه . كما أعرب السيد/عليخان عن امتنانه العميق قبل كل شيء للمدير العام لكل ما أظهره تجاهه من تفهم عبر السنوات ، ولدعمه الراسخ لخطط المكتب الدولي وبرامجها وأنشطته لمصلحة البلدان النامية ، ولتشجيعه الشخصي الوافر . وقال إن خدمة المدير العام وهذه المنظمة كانت من دواعي اعترافه وسروره . واستطرد قائلاً إن المكتب الدولي استطاع أن يحقق إنجازات في برامجه للتعاون الإنمائي لمصلحة البلدان النامية ، وأعرب في هذا الصدد عن

امتنانه العميق لزملائه وخص بالذكر مدير المكاتب الاربعة المعينين بأفريقيا والبلدان العربية وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية والكاريببي ، وهم السادة ابراهيم تيام وكامل ادربي ونارندرا سبهاروال وايرنست روبيو ، وكذلك رئيسى وحدة دعم البرامج ووحدة تحطيط البرامج ، وهما السيدان فلديمير يوسيفوف وزاهر جمال . كما أعرب عن امتنانه لجميع موظفيهم الدائوبين للمساعدة المطلقة والكافلة والوفية التي تلقاها من كل واحد منهم أثناء تأدية مهامه . وفضلاً عن ذلك ، وجه السيد/عليخان شكره للزماء في كل قسم من أقسام هذه المنظمة النشطة والفعال للمساعدة المتواصلة التي تلقاها من كل واحد منهم . وأخيراً ، أعرب عن شكره أيضاً لسكرتيرته ، الانسة اليزابيث كاسيو والسيد شيلا جينجر على مساعدتها وصبرهما أثناء ساعات العمل الطويلة التي أمضياها معه يومياً أثناء إنجاز مهامه ، وعلى الروح المرحة والجلد اللذين تمتتعتا بهما أثناء مساندته . وأعرب مجدداً عن شكره المتناثر للمدير العام على العبارات الطيبة التي وجهها له ، وعلى توجيهه وتفهمه وتشجيعه على مدى مسيرته في المنظمة .

٢٨٧- وتحذر وفد المملكة المتحدة بالنيابة عن بلاده وعن بلدان المجموعة باء ، وأيد رأي المدير العام بأن السيد/عليخان شخص فذ تفاني في خدمة الويبيو وأهداف التعاون الانمائي . وقال ان من المعروف أن السيد/عليخان كان يمضي ساعات طوال منهمكا في عمله ، وكان دائماً مستعداً لتقديم المساعدة وللحديث عن المهام الجادة التي كان ينجذبها . وفضلاً عن ذلك ، كان يتميز بمنتهى الانصاف والموضوعية في تحديد الأولويات ، وكان صديقاً للبلدان النامية والبلدان الصناعية على حد سواء . وبصفته سفيراً للويبيو وللملكية الفكرية ، تفرد في قدرته على التعريف بالملكية الفكرية لكل من لم يكن يعرفها ، كما نجح في اقناع كل من يعرفها ببذل مزيد من الجهد من أجلها . وقد كان فناناً في ذلك . وستظل اعماله موضع تقدير كبير وعالية في الذهان . وقال الوفد انه يتمنى للسيد/عليخان كل النجاح والتوفيق ، ويأمل أن يراه قريباً مرة أخرى.

٢٨٨- وتحذر وفد شيلي بالنيابة عن مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية وبالامالة عن نفسه ، وأيد بالكامل العبارات التي وجهها المدير العام إلى السيد/عليخان . ومن خلال العمل عن كثب مع السيد/عليخان عبر السنوات ، تعرف الوفد عليه على الصعيد المهني وأدرك شيئاً فشيئاً الخصال التي وصفها المدير العام . فقد كان السيد/عليخان مستعداً دائماً لمناقشة جميع المشاكل التي تهم بلدان أمريكا اللاتينية . ورغم الاختلافات المؤقتة ، كانت مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية تجد السيد/عليخان مستعداً دائماً لمناقشة المشاكل الطارئة وايجاد حلول لها ترضي الطرفين . وأعربت مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية من جهتها عن تقديرها للسيد/عليخان ، وقالت انها تتمنى له كل النجاح والتوفيق في المستقبل .

٢٨٩- وأعرب وفد اليابان عن تقديره لإنجازات التي حققها السيد/عليخان أثناء مدة خدمته ، وأثنى على خصاله الكثيرة ، ومنها معرفته الواسعة بالملكية الفكرية وفتحه ومونته . وقال ان السيد/عليخان كان يولي أهمية كبيرة للتعاون الإنمائي ، ويهم بقدر وافر في تلبية احتياجات البلدان النامية . وقد قدم خدمات جليلة للويبو . وتمنى الوفد للسيد/عليخان النجاح والتوفيق في المستقبل .

٢٩٠- وأعرب وفد الصين عن تأييده الكامل لما قاله المدير العام عن شخص السيد/عليخان ، وعن أدائه الممتاز طوال فترة خدمته في الويبو ، لا في مجال حق المؤلف والحقوق المشابهة فحسب ، بل أيضاً في مجال الملكية الصناعية . فقد تميز السيد/عليخان بشدة تفانيه ومقدراته المتغيرة لدى الاطلاع بعمله . وشكره الوفد على إنجازاته العديدة ، وتمنى له النجاح والتوفيق في مستقبله المهني وحياته الخاصة .

٢٩١- وضم وفد الهند صوته إلى أصوات المدير العام والوفود الأخرى . وقال ان السيد/عليخان خدم الويبو بنزاهة وتفان . وقد استفادت كل البلدان النامية من دعمه الراسخ خلال فترة خدمته . وقال وفد الهند انه يفتخر بكون السيد/عليخان من مواطنى الهند ، كما يفتخر بما حققه من إنجازات للويبو . وأعرب عن شكره للدعم الذي قدمه المدير العام وجميع البلدان ، ولا سيما بلدان المجموعة الآسيوية ، للسيد/عليخان ، وتمنى له النجاح والتوفيق في المستقبل .

٢٩٢- وتحدث وفد إندونيسيا بالنيابة عن المجموعة الآسيوية وبالإضافة عن نفسه ، وقال ان السيد/عليخان ساعد كثيراً ، وبصورة خاصة إندونيسيا وسائر البلدان الآسيوية ، في تعزيز بنياتها القانونية والمؤسسية . وتمنى له كل النجاح في أعماله في المستقبل .

٢٩٣- وتحدث وفد كينيا بالأمسية عن نفسه وبالنيابة عن مجموعة البلدان الإفريقية ، وأعرب عن خالص شكره للسيد/عليخان لما أجزه من أعمال في الويبو . وقال ان الخدمات التي قدمها لمصلحة البلدان النامية ارتفعت إلى أعلى مستويات الجودة . ويمكن ملاحظة نتائج الجهد التي بذلها في زيادة اشتراك البلدان النامية النشط في مجال الملكية الفكرية ، وفي الشقة التي أولتها للويبو . وكل البلدان تقدير جهود السيد/عليخان وتفانيه . فقد كان السيد/عليخان سخياً في وقته ، ومستعداً دائماً وفي كل الأوقات للاستماع إلى الآخرين . كما أن تواعده ، بالرغم من منصب الرفيع ، وحذاته الدبلوماسية كانتا موضع اعجاب الجميع . وتمنى الوفد للسيد/عليخان السعادة والتوفيق في تقاعده .

٢٩٤- وتحدث وفد سويسرا بالنيابة عن البلد المستضيف ، وأطرى على السيد/عليخان ، وقال ان الاتصالات بين وفده والسيد/عليخان في مجال حق المؤلف والملكية الصناعية كانت واسعة ووثيقة عبر السنوات . وقد كانت خصاله الكثيرة ، منها استعداده الدائم للخدمة ، وشخصيته الخصبة والمحببة موضع تقدير كبير . وأعرب الوفد عن شكره وامتنانه للسيد/عليخان ، وتمنى له التوفيق والنجاح .

٢٩٥ - وتحدث رئيس الجمعية العامة بالنيابة عن الجمعية ، وضم صوته الى العبارات الصادقة التي أعرب عنها المدير العام ومختلف الوفود . وقال ان الوفود والموظفين الدائمين أصبحوا يشعرون ، عبر السنوات ، بوجود السيد/عليخان الدائم في الويبو . فقد كان لا يكل ولا يتعب من السفر من أجل الويبو ، وكان ينظم عمله في مجال التعاون الانمائي ويضطلع به على خير وجه . وأصبحت شخصية السيد/عليخان محبة للجميع وكذلك كل ما كان يمثله وينجزه للويبو . والسيد/عليخان سيبقى في البال ، والكل يأمل في رؤيته ثانية قريبا في جنيف .

٢٩٦ - وأعلن رئيس الجمعية العامة للويبو ان الدورات الراهنة للهيئات الرئيسية تشهد الذكرى العشرين لانتخاب الدكتور/أرباد بوشك مديرًا عاماً للويبو . وقال انه لا يود أن تفوته هذه الفرصة دون ابراز الأسلوب الفذ الذي يقود به المدير العام المنظمة . واكراماً للدكتور/بوشك ، اقترح الرئيس ان تأخذ الجمعية العامة للمنظمة شراء تحفة فنية تمثل المدير العام أو ترمز اليه ، وأن تأذن له باتخاذ الترتيبات اللازمة لذلك مع المكتب الدولي . واقر اقتراح الرئيس بالتصفيق .

٢٩٧ - وقال المدير العام انه تأثر كثيرا باقتراح الرئيس وبموافقة الجمعية العامة .

٢٩٨ - واختتم نائب رئيس الجمعية العامة للويبو ، السيد/دوミニك ميلز (غانا) ، سلسلة الاجتماعات الرابعة والعشرين للهيئات الرئيسية للويبو وللاتحادات التي تديرها الويبو .

[يلي ذلك المرفق]

المرفقالاشتراكات بناء على النظام الأحادي الاشتراكاتأولا - الدول الاعضاء في اتحاد واحد أو أكثر من الاتحادات الممولة من الاشتراكات ("الدول الاتحادية")

١ - تنص الميزانية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٤ و ١٩٩٥ على اشتراكات يستحق نصفها في الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ ونصفها الآخر في الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٥ . ومجموعها ٤٣ ٢١٢ ٠٠٠ فرنك للاتحادات الممولة من الاشتراكات (أي اتحادات باريس وبرن والتصنيف الدولي لبراءات الاختراع ونيس ولوكارنو وفيينا) .

٢ - وبناء على القرار الذي اتخذته الهيئة الرئيسية أثناء اجتماعاتها سنة ١٩٩٣ بتطبيق النظام الأحادي الاشتراكات اعتبارا من الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ ، يتبعين دفع الاشتراكات بناء على ذلك النظام الجديد .

٣ - وتتوقف حصة كل دولة عضو في اتحاد واحد أو أكثر من الاتحادات الممولة من الاشتراكات (الدول الاتحادية) على "١" الفئة التي تنتمي إليها لاغراض الاشتراكات ، "٢" والفئة التي تنتمي إليها سائر الدول الاعضاء .

٤ - وعقب اجتماعات الهيئة الرئيسية لسنة ١٩٩٣ ، سوف تنتمي الدول الاتحادية في الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ إلى الفئات المبينة أدناه :

الفئة الأولى (٢٥ وحدة) : ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية واليابان (٥ بلدان ، ١٢٥ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ٢٥ وحدة ، أي نحو ٥٧٪ من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات) .

الفئة الثانية (٢٠ وحدة) : لا ينتمي أي بلد إلى هذه الفئة .

الفئة الثالثة (١٥ وحدة) : أستراليا وآيطاليا وبلجيكا والسويد وسويسرا وهولندا (٦ بلدان ، ٩٠ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ١٥ وحدة ، أي نحو ٤٪ من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات) .

الفئة الرابعة (١٠ وحدات) : الاتحاد الروسي واسبانيا وايرلندا والدانمرك وفنلندا وكندا والنرويج (٧ بلدان ، و٧ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ١٠ وحدات ، أي نحو ٢٦٣ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات) .

الفئة الرابعة (ثانية) (٧٥ وحدات) : البرتغال وجنوب افريقيا والصين والمكسيك والنمسا (٥ بلدان ، و٣٧ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ٧٥ وحدات ، أي نحو ١٩٧ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات) .

الفئة الخامسة (٥ وحدات) : الجمهورية التشيكية وسلوفاكيا (بلدان اثنان ، و١٠ وحدات اجمالا ، ويدفع كل بلد ٥ وحدات ، أي نحو ٣١ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات) .

الفئة السادسة (٣ وحدات) : بولندا ونيوزيلندا وهنغاريا واليونان (٤ بلدان ، و١٢ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ٣ وحدات ، أي نحو ٧٩ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات) .

الفئة السادسة (ثانية) (وحتان) : الارجنتين واسرائيل والبرازيل وبلغاريا وتركيا والجماهيرية العربية الليبية ورومانيا والهند ويوغوسلافيا (٩ بلدان ، و١٨ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد وحدتين ، أي نحو ٥٣ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات) .

الفئة السابعة (وحدة واحدة) : أندونيسيا وايران (جمهورية - الاسلامية) والجزائر وجمهورية كوريا وسلوفينيا ولوكسمبرغ وموناكو ونيجيريا (٨ بلدان ، و٨ وحدات اجمالا ، ويدفع كل بلد وحدة واحدة ، أي نحو ٢٦ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات) .

الفئة الثامنة (نصف وحدة) : ايسلندا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والكرسي الرسولي وكرواتيا ولختنشتاين وماليزيا (٦ بلدان ، و٣ وحدات اجمالا ، ويدفع كل بلد نصف وحدة ، أي نحو ١٣٠ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات).

الفئة التاسعة (ربع وحدة) : أوزبكستان وأوكرانيا وبيلاروس وتايلند وجمهورية مولدوفا وسان مارينو والعراق وفنزويلا وكازاخستان وكولومبيا ولاطيفيا (١١ بلدا ، و٢٧٥ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ربع وحدة ، أي نحو ٧٠٧ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات).

الفئة خاء (ثمن وحدة) : اكادور وأوروجواي وباراغواي وباكستان وبورو وترینیداد وتوباغو وتونس وجزر البهاما والجمهورية الدومينيكية والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وشيلي وغابون والفلبين وقبرص وكوبا وكوت ديفوار ومصر والمغرب (١٩١ بلدا ، و٢٧٥ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ثمن وحدة ، أي نحو ٣٠٣ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات).

الفئة خاء (ثانية) (١١٦ وحدة) : الأردن وبربادوس وبوليفيا وزambia وسانا لوسيانا وسريلانكا والسنغال وسوازيلند وسورينام وغانأ وفيجي وفييت نام والكاميرون وكوستاريكا والكونغو كينيا ولبنان ومالطة ومنغوليا وموريشيوس وناميبيا وهندوراس (٢٢ بلدا ، و٣٧٥ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ١١٦ وحدة ، أي نحو ١٦٠ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات).

الفئة خاء (ثالثة) (١٣٢ وحدة) : أوغندا وبنغلاديش وبنن وبوركينا فاصو وبوروندي وتشاد وتوغو وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية تنزانيا المتحدة ورواندا وزائير وزامبيا والسودان وغامبيا وغينيا وغينيا - بيساو وليبيريا وليسوتو ومالى ومدغشقر وملاوي و Moriitania والنiger وهايتي (٤٤ بلدا ، و٧٥ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ١٣٢ وحدة ، أي نحو ٠٠٨ % من اجمالي اشتراكات الاتحادات الممولة من الاشتراكات).

- ٥ - وادا لم يحدث أي تغيير في الوضع المبين أعلاه ، سوف تبلغ الاشتراكات المستحقة على كل دولة اتحادية في كل فئة من الفئات الارقام الواردة أدناه بالفرنك السويسري :

١٩٩٥١٩٩٤

١ ٤١٨٦٥٠	١ ٤١٨٦٥٠	الفئة الأولى
--	--	الفئة الثانية
٨٥١ ١٩٠	٨٥١ ١٩٠	الفئة الثالثة
٥٦٧ ٤٦٠	٥٦٧ ٤٦٠	الفئة الرابعة
٤٢٥ ٥٩٥	٤٢٥ ٥٩٥	الفئة الرابعة (ثانيا)
٢٨٣ ٧٣٠	٢٨٣ ٧٣٠	الفئة الخامسة
١٧٠ ٢٣٨	١٧٠ ٢٣٨	الفئة السادسة
١١٣ ٤٩٢	١١٣ ٤٩٢	الفئة السادسة (ثانيا)
٥٦ ٧٤٦	٥٦ ٧٤٦	الفئة السابعة
٢٨ ٣٧٣	٢٨ ٣٧٣	الفئة الثامنة
١٤ ١٨٧	١٤ ١٨٧	الفئة التاسعة
٧ ٠٩٢	٧ ٠٩٢	الفئة خاء
٣ ٥٤٦	٣ ٥٤٦	الفئة خاء (ثانيا)
١ ٧٧٣	١ ٧٧٣	الفئة خاء (ثالثا)

[مجموع الدول الاتحادية = ١٢٨ دولة]

[مجموع الوحدات = ٣٨٠٧٥ وحدة]

٦ - وتجدر الاشارة الى أن المبلغ الفعلي الذي يتعين على كل دولة اتحادية أن تدفعه في الاول من يناير/كانون الثاني من كل سنة من السنتين المذكورتين قد يختلف عن المبلغ المبين ، نظرا الى أن الاشتراك الفعلي لكل دولة اتحادية يتوقف على العاملين المشار اليهما في الفقرة ٣ أعلاه .

ثانيا - الدول الاعضاء في الويبو وغير الاعضاء في أي اتحاد ("الدول غير الاتحادية")

٧ - بناء على قرار مؤتمر الويبو الرامي الى تسوية اشتراكات الدول الاعضاء في الويبو وغير الاعضاء في أي اتحاد ("الدول غير الاتحادية") بالفقرة من السابعة الى خاء (ثالثا) من النظام الاحادي الاشتراكات ، تتوقف حصة كل دولة غير اتحادية على "١%" الفئة التي تنتمي اليها لاغراض الاشتراكات ، "٢" و مبلغ الاشتراكات المستحقة لتلك الفئة بناء على النظام الاحادي الاشتراكات .

٨ - وعقب اجتماعات الهيئة الرئيسية في سنة ١٩٩٣ ، سوف تنتمي الدول غير الاتحادية في الاول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ الى الفئات المبينة أدناه :

الفئة السابعة (وحدة واحدة) : المملكة العربية السعودية (بلد واحد ، ووحدة واحدة) .

الفئة الثامنة (نصف وحدة) : لا ينتمي اي بلد الى هذه الفئة .

الفئة التاسعة (ربع وحدة) : أرمينيا والبانيا والامارات العربية المتحدة وسنغافورة ولитوانيا (٥ بلدان ، و٢٥١ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ربع وحدة) .

الفئة خاء (ثمن وحدة) : بينما وغواتيمالا وقطر (٣ بلدان ، و٣٧٥٠ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ثمن وحدة) .

الفئة خاء (ثانية) (١٦١ وحدة) : أنغولا وجامايكا والسلفادور ونيكاراغوا (٤ بلدان ، و٢٥٠ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ١٦١ وحدة) .

الفئة خاء (ثالثا) (٢٢١ وحدة) : سيراليون والمصومال واليمن (٣ بلدان ، و٩٣٧٥٠ وحدة اجمالا ، ويدفع كل بلد ١٢٢ وحدة) .

٩ - واذا لم يحدث اي تغيير في الوضع المبين في الفقرات السابقة ، سوف تبلغ الاشتراكات المستحقة على كل دولة غير اتحادية في كل فئة من الفئات الارقام الواردة في الفقرة ٥ اعلاه .

-10- وتجدر الاشارة الى أن المبلغ الفعلي الذي يتعين على كل دولة غير اتحادية أن تدفعه في الأول من يناير/كانون الثاني من كل سنة من السنتين المذكورتين قد يختلف عن المبلغ المبين ، نظرا الى أن الاشتراك الفعلي لكل دولة غير اتحادية يتوقف على العاملين المشار اليهما في الفقرة 7 أعلاه .

[نهاية المرفق والوثيقة]